

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المدرسة العليا للتجارة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

التخصص: مالية المؤسسة

الموضوع:

إمكانية تمويل الصّكوك الإسلامية لعجز الموازنة العامة في الجزائر

تحت إشراف:

الدكتور صدوقي عبد الحفيظ

إعداد الطالب:

بادا عبد الحق

مكان التبرص: مصرف السلام

فترة التبرص: من: 2018/03/01 إلى: 2018/04/01.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخي لن تنال العلم إلا بسنة *** سأنبيك عن تفصيلها ببيان
ذكاء وحرص واجتهاد وبلغة *** وصحبة أستاذ وطول زمان

الإمام الشافعي - رحمه الله-

كلمة شكر

اللهم لك الحمد و الشكر حمدا كثيرا مباركا يليق بجلال وجهك وعظيم سلطانك أن وفقنتي لإنجاز هذا العمل، لك الحمد حتى ترضى ولك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا.

أما بعد:

فالفضل لا يمحوه الشكر ولو أثلج الصّدور وإن كنت شاكرا فكيف لي أن لا أبدأ بغير أستاذي الفاضل "عبد الحفيظ صدّوقي" لقبوله الإشراف على هذه المذكرة، وعلى ما قدمه لي من توجيهات قيّمة وآراء سديدة، بدون أن أنسى الدكتور الفقيه "إلياس بن خدة" صاحب الفكرة، الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه وإرشاداته التي كانت عونًا لنا في إتمام هذا البحث، كما لا يفوتني أن أتقدّم بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف على التريّص "عزّوق سفيان" عن عطائه الدائم،

أشكر كل أعضاء لجنة المناقشة الذين سألنا شرف مناقشتهم لبحثي هذا فلهم مني كل الشكر على مجمل الملاحظات والتوجيهات والانتقادات التي ستدير هذه الدراسة.

وأخيرا أشكر كل من ساهم معي ولو بالكلمة الطيبة، وأعتذر لمن فاتني ذكره ولم أتمكّن في هذا المقام من شكره سائلا المولى عز و جل أن لا يُضَيّع لهم أجرا.

وصلّى الله وسلّم على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم

الملخص:

رغم الاعتراف بأن عائدات النفط ليست العامل الوحيد المكوّن للإيرادات في الدول، إلا أنها لا تزال تشكّل أهم موارد الميزانيات العامة بالنسبة للعديد من دول العالم المنتجة للبتروول ومنها الجزائر، وفي ظل الاتجاه النزولي لأسعار هذه المادة الحيويّة والاعتماد شبه الكلي على عائداتها لتغطية مستلزمات الإنفاق العام، أخذت الدول في التفكير و البحث عن بديل للحفاظ على التوازن في الموازنة العامة.

ففي سنة 2016م حققت الجزائر عجزًا فُذّرَ بحوالي 2 341,4 مليار دينار، ممّا دفع بالحكومة إلى إصدار السندات التقليديّة كوسيلة للخروج من هذه الأزمة، و الذي جمعت فيه ما يقارب 1170 مليار دولار أي ما يقارب نصف العجز، ممّا أدّى إلى إلغائها لعدم تمكنها من تحقيق الغرض المطلوب.

كما عرفت هذه السندات جدلاً كبيراً في الساحة، لتصادمها بنص من نصوص الشريعة من جهة (الربا)، و من جهة أخرى قيل أنها ليست الحل الأمثل للخروج من الأزمة بل لن تزيد المشكلة إلا تعقيداً، و لن تزيد الحالة الاقتصادية إلا سوءاً - و هذا مُشاهد في كثير من البلدان -.

ففي ظل الجدل الكبير الذي صاحب السندات التقليدية و إثر نزول أسعار البتروول، طُرح اليوم مشروع الصكوك الإسلاميّة كبديل متماشي مع قواعد الشريعة للحد من العجز في الموازنة العامة ولجلب السيولة الخارجة عن العجلة الاقتصادية، والتي نأمل أن تكون أول خطوة لفتح أبواب الصيرفة الإسلاميّة.

الكلمات المفتاحيّة: الموازنة العامة، عجز الموازنة، ترشيد الإنفاق، الصكوك الإسلاميّة، مشروع تنموي، الصكوك السياديّة، التنمية الاقتصادية.

Abstract :

It is recognized that oil revenues are not the only income component in the countries. However, these revenues still constitute the most important resources of the public budgets

for many oil-producing states of the world, including Algeria, and in light of the downward trend of prices of this vital material and near total dependence on these revenues to cover public expenditure, States have been thinking about finding an alternative to maintaining balance in the state budget.

Algeria achieved a deficit estimated at about 2 341.4 billion dinars in 2016, which led the government to issue conventional bonds as a way out of this structural crisis, this solution raised nearly 1170 \$ billion or nearly half of the shortfall, which led to its cancellation in the end due to the inability to achieve the desired aim.

These bonds have also been widely debated, because it colides with a text of Sharia law on the one hand(Usury), and on the other hand it has been said that it is not the optimal solution to emerge from the economic crisis, but will only increase the issue and the economic situation will only worsen - This is what is been observed in many countries -.

In light of the highly controversial issue surrounding the conventional bonds and the decrease of oil prices, Islamic instruments were given today as a sharia-compliant alternative to reduce the budget deficit and bring liquidity out of the wheel. We hope it is the first step towards the opening of Islamic banking.

Key Words :

State budget , Budget deficit, Rationalizing public expenditure , Islamic instruments, Developmental project, Sovereign instruments, Economic development.

فهرس المحتويات

I.....	فهرس المحتويات
II.....	قائمة الأشكال
III.....	قائمة الجداول
IV.....	قائمة الاختصارات و الرموز
أ- هـ.....	المقدمة:

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة و طرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

1.....	تمهيد:
2.....	المبحث الأول: مفهوم عجز الموازنة العامة و أنواعها
2.....	المطلب أول: الإطار المفاهيمي لعجز الموازنة العامة
6.....	المطلب الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة
13.....	المبحث الثاني: المصادر التقليدية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة
14.....	المطلب الأول: المصادر التقليدية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة
17.....	المطلب الثاني: الفروض الداخلية و الخارجية
24.....	خلاصة الفصل الأول:

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

28.....	تمهيد:
28.....	المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصكوك الإسلامية
31.....	المطلب الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية
42.....	المطلب الثاني: آلية و مراحل استخدام الصكوك الإسلامية في المشاريع التنموية
45.....	المبحث الثاني: دور صكوك الإيجار في معالجة العجز التنموي في الجزائر
46.....	المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لصكوك الإيجار
50.....	المطلب الثاني: أنواع صكوك الإيجار
60.....	خلاصة الفصل الثاني:

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية لتمويل العجز في الموازنة العامة و عرض تجربة ماليزيا

65.....	تمهيد:
65.....	المبحث الأول: التعريف بمصرف السلام
66.....	المطلب الأول: نبذة تاريخية عن المصرف و مختلف خدماته
69.....	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام
في	المبحث الثاني: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية كبديل لتمويل العجز
70.....	الموازنة العامة
70.....	المطلب الأول: أبرز التحديات الشرعية و التشريعية المعرقة لنجاح الصكوك الإسلامية بالجزائر
72.....	المطلب الثاني: أبرز التحديات التشغيلية المعرقة لنجاح الصكوك الإسلامية بالجزائر

73	المبحث الثالث: عرض تجارب دولية وإشارة إلى عجز الجزائر.....
74	المطلب الأول: تجربة ماليزيا
80	المطلب الثاني: تجارب بعض الدول لإصدار الصكوك الإسلامية.....
81	المطلب الثالث: الصكوك الإسلامية المستخدمة في تمويل المشاريع التنموية والتي يمكن الاستفادة منها في الجزائر.....
88	خلاصة الفصل الثالث:
91	الخاتمة:.....
95	المصادر و المراجع:.....
95	الملاحق:.....

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	بُنية الموازنة العامة للدولة ومكوناتها.	12
02	أساسيات المالية الإسلامية.	30
03	هيكلية إصدار الصكوك الإسلامية.	43
04	هيكلية إصدار صكوك الإجارة.	49
05	الهيكل التنظيمي لمصرف السلام وبيان مختلف العلاقات بين الأعوان.	69

77	تطور الموازنة العامة لدولة ماليزيا خلال الفترة (2004-2014).	06
78	إصدارات الصكوك الإسلامية بحسب البلد خلال الفترة (2001-2013م).	07
80	مقارنة إجمالي إصدارات القطاع الخاص العالمي لأنواع الصكوك مع ماليزيا بالقيمة خلال الفترة 2001 إلى 2011.	08
88	عجز الميزانية باعتبار المحروقات.	09
89	عجز الميزانية خارج المحروقات.	10

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
35	أبرز الفروقات بين الصكوك الإسلامية والأسهم.	01
36	أبرز الفروقات بين الصكوك الإسلامية والسندات.	02
37	الفرق بين الصكوك الإسلامية وأدوات الاستثمار التقليدي.	03
77	المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالموازنة العامة لدولة ماليزيا ما بين الفترة (1988-2014).	04
79	تطور أداء الصكوك في ماليزيا محلياً ودولياً خلال الفترة (2005 سبتمبر 2012).	05

86	وضعية عمليات الخزينة العمومية/الإيرادات.	06
87	وضعية عمليات الخزينة العمومية/النفقات.	07

قائمة الاختصارات والرّموز

الرّمز	البيان
S.P.V	الشركة ذات الغرض الخاص.
LIBOR	سعر الفائدة بين البنوك في لندن.
EURIBOR	سعر الفائدة بين البنوك في أوروبا.
ISRA	الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية.
AAOIFI	هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

لجنة مراقبة عمليات البورصة.	COSOB
-----------------------------	-------

المقدمة

المقدّمة:

نظرًا للأزمات الاقتصادية الحالية التي يعاني منها الاقتصاد الوضعي المبني على أسعار الفائدة بالنسبة للبنوك و الأسواق المالية، و الغرر بالنسبة للتأمينات، كان لزامًا البحث عن نظام مالي إسلامي كبديل للخروج من الفجوة الهيكلية.

تنتهج الدولة في النظام التقليدي عدة طرق للخروج من العجز في الميزانية، نذكر منها:

- التمويل باستخدام السندات التقليدية.
- الاقتراض من البنك المركزي أو من البنوك التجارية.
- الدين الخارجي.
- الزيادة في الضرائب.
- طبع النقود.

إلا أنّ هذه الأصناف من التمويلات باءت بالفشل، فعلى سبيل المثال، السندات التقليدية التي أصدرتها الجزائر مؤخرًا، لم تلقى تفاعل حيويًا من طرف المستثمرين لاحتوائها على الربا، كما أنّ طبع النقود يؤدي إلى ارتفاع الأسعار بحيث يزيد المعروض النقدي دون أن يقابله زيادة موازية في السلع و الخدمات، و قد تؤدي إلى انهيار العملة بالكلية ومن ثمّ انهيار الاقتصاد.

في حين أخذت بعض الدول (ماليزيا، الأردن، السعودية...) في البحث عن البديل الاقتصادي الأفضل، و انتهت باقتراح الصكوك الإسلامية كبديل شرعي لسد حاجياتها و لتلبية طلبات المستثمرين، ومن ثمّ تطلّب الأمر للاهتمام بها و تطويرها و خاصة تكييفها مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف تنشيط حركة المصرفية الإسلامية و أسواق الأوراق المالية من جهة أخرى، و تكون بديلاً مناسباً للسندات التقليدية المبنية على الربا (ربا النسبية).

في ظل إصدار الدول للصكوك الإسلامية جاءت هذه الورقة البحثية لتسليط الضوء عليها، و عليه فإن السؤال الرئيسي الذي تحاول هذه الدراسة الإجابة عليه يُمكن صياغته على النحو التالي:

ما مدى استقطاب الصكوك الإسلامية للثروة المالية الخارجة عن العجلة الاقتصادية في الجزائر، وهل هي موجهة لتمويل عجز الموازنة العادي أو التّموي؟

- بناءً على السؤال الرئيسي تتفرّع جملة من التساؤلات نوردّها في ما يلي:
- ماذا نقصد بالعجز في الموازنة العامة، وما دور الصكوك الإسلامية في الحد منه؟
 - ماذا نقصد بالصكوك الإسلامية، و ما هي الضوابط الشرعية لإصدارها و تداولها في سوق الأوراق المالية (أنواعها و آلية سيرها)؟
 - ما هي الشروط الواجب توافرها لقيام سوق أوراق مالية تتميز بالكفاءة؟
 - كيف يمكن للصكوك الإسلامية تنشيط سوق الأوراق المالية و ما مدى إمكانية تطبيقها؟
 - هل يمكن للصكوك الإسلامية أن تُمثّل البديل المثالي لتمويل عجز الموازنة العامة؟
 - ما هي أهم التحديات التي تواجهها الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية؟

الفرضيات:

للإجابة على السؤال الرئيسي و ما يتضمنه من تساؤلات فرعية، ارتأينا طرح الفرضيات التالية و التي تكون منطلقاً لدراستنا :

الفرضيات الرئيسية:

الفرضية الأولى: استقطاب السيولة يكون بإصدار سندات تقليدية ذات عائد مرتفع.
الفرضية الثانية: تساهم الصكوك الإسلامية في استقطاب الثروة المالية الخارجة عن العجلة الاقتصادية بتوافقها للمعايير الشرعية، إضافةً إلى أنها تمثل سياسة نقدية تتحكّم في المعروض النقدي.

الفرضية الثالثة: تهدف الصكوك الإسلامية إلى تمويل العجز العادي.

الفرضية الرابعة: تهدف الصكوك الإسلامية إلى تمويل العجز التنموي.

الفرضيات الثانوية:

- تمثل الصكوك الإسلامية إحدى ابتكارات الصناعة المالية المتداولة، و تخضع في إصدارها و تداولها في سوق الأوراق المالية إلى جملة من المعايير و الضوابط الشرعية تفرها لجان مختصة.

- يمكن لاختلاف الضوابط الشرعية أن تشكل أبرز التحديات التي تواجهها الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية.

- للصكوك الإسلامية نتائج إيجابية على المستوى المالي و الاقتصادي، فهي بمثابة الخطوة الأولى لانتشار الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تحديد الأهداف :

الأهداف التي يتوخّى الوصول إليها من خلال هذا البحث هي:

- 1- تحديد أنواع العجز في الميزانية التي يمكن للصكوك الإسلامية معالجتها و الحد منها.
- 2- البحث عن مصادر التمويل الملائمة لطبيعة مشاريع الدولة.
- 3- التعرف على حقيقة الصكوك الإسلامية باعتبارها بديلاً شرعياً، و التّطرق إلى مختلف أنواعها وفق صيغ تمويلية مختلفة مع الوقوف على أهم الفروقات بينها و بين أدوات التّمويل الاستثمار التقليدي، مع بيان آلية إصدار وتداول هذه الصكوك الإسلامية ومختلف الضوابط الشرعية التي تحكم العمليتين، وكذا المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها و الآليات المختلفة للتحوّط منها وإدارتها.
- 4- البحث عن الطريقة الملائمة لاستخدام الصكوك الإسلامية في الجزائر نظراً لغياب النص القانوني الصريح المبيح لتداولها.
- 5- مدى مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة في ظل الانخفاض المستمر لسعر البترول.
- 6- إلقاء الضوء على النجاح الذي حققته صناعة الصكوك الإسلامية، و الوقوف على بعض التجارب التي مرت بها الدول الإسلامية.

أهمية البحث :

تكمن في إبراز دور الصكوك الإسلامية باعتبارها بديلاً شرعياً للسندات التقليدية في الأسواق المالية، حيث اُعْتُبِرَت من أبرز مُنتجات الصناعة المصرفية الإسلامية في ظل تزايد الاهتمام بالتمويل الإسلامي خاصة مع ظهور الأزمة المالية سنة 2008 كونها مبنية على أسس ومبادئ و قواعد الشريعة الإسلامية الغراء، وتزداد أهمية البحث في الاستفادة من التجارب التي مرت بها الدول الإسلامية وحتىّ الدول الغربية التي استعملت صكوك الاستثمار مؤخراً.

منهجية البحث :

ومن أجل تحقيق أهداف الدّراسة تمّ اعتماد المنهج الوصفي بجمع وتحصيل وتفسير المعلومات اللازمة للاستفادة منها في موضوع الدّراسة، هذا من الجانب النظري، أما في ما يخص الجانب التطبيقي فقد اعتمدنا فيه على المنهج التحليلي، حيث تم البحث عن آلية عمل الصكوك عبر تجارب عدد من الدول الإسلامية تم اختيارها كعينات ميدانية.

الدوافع لاختيار الموضوع:

تعود مُبررات اختيار هذا الموضوع أساساً إلى أهميته التي تتبع من اعتبارات علمية، والتي تعالج موضوعاً حيويّاً زاد الإقبال عليه في الآونة الأخيرة بشكل مُلفت للانتباه من قِبَل الدّول الإسلاميّة و الغربيّة على حد سواء. إضافة إلى أنه يعالج الثغرة الحاليّة التي يعاني منها الاقتصاد التّقليدي كما هو الحال في الجزائر.

الصّعوبات التي واجهت البحث:

كثيرة نذكر منها:

- غياب الجانب التطبيقي في الجزائر لموضوعنا (الصّكوك الإسلاميّة)، ممّا سبّب لنا بعض المشقّة في البحث عن مكان التربّص وعن المعلومات اللاّزمة.
- صعوبة الحصول على معلومات موثوق فيها.
- ضيق الوقت.
- كثرة المراجع وصعوبة انتقاء الأفضل و الأوثق.
- كثافة المعلومات ممّا يصعب تنظيمها.

دراسات سابقة للبحث :

هي كثيرة، نكتفي بذكر بعضها:

- بحث بعنوان "الصكوك الإسلامية بين التنظير والتطبيق"، من إعداد "د.رفيقة صباغ" و "هند مهداوي".
- طارق هزرشي، الأمين لباز، مداخلة بعنوان: دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي،- الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع والرهانات المستقبلية، الجلفة، 2011 .
- عبده داوود سليمان، سياسات معالجة عجز الموازنة العامة في السودان في الفترة (1980_2005) ، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الدّراسات العليا في التجارة، جامعة أم درمان الإسلاميّة الخرطوم، 2007 .

- لبنى محمد عبد اللطيف، العلاقة بين السياسة النّقدية والمالية، في ضوء تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في مصر، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة القاهرة، 1990 .
- لمصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن: محمد علي القرني بن عيد، الصكوك الإسلاميّة وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، ورقة بحث مقدمة إلى "الدورة 19 لمجمع

المقدّمة

الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1-5 جمادى الأولى
1430 الموافق ل 26-30 أبريل 2009

- كتاب الدكتور منذر قحف "سندات الإجارة و الأعيان المؤجّرة"، كتاب الدكتور حامد ميرة دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية لصكوك الإيجار.
- بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة الإسلامية، بين الصناعة المالية التقليديّة و الصناعة الماليّة الإسلاميّة، يوم 5 و 6 ماي 2014م الموافق لي 5 و 6 رجب 1435هـ، بعنوان الصكوك الإسلاميّة كأداة لتمويل التنمية الاقتصاديّة ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، الأستاذ سليمان ناصر و الأستاذة ربيعة بن زيد -جامعة ورقلة-، ISRA .

الفصل الأول

عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الإقتصاد الوضعي

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

تمهيد:

تُغطّي الجباية البتروليّة حوالي 60-65% من الإيرادات في الجزائر، فهي تمثّل أهم موارد الميزانيّة العامة التي يُعتمد عليها لتغطية مستلزمات الإنفاق العام، و في ظل الاتجاه النزولي لأسعار هذه المادة الحيويّة والاعتماد شبه الكلي على عائداتها، لجأت الدولة إلى البحث عن مصادر تمويليّة أخرى سواء كانت تضخّمية (مثل: طبع النقود) أو غير تضخّمية (مثل: الاقتراض من الدّاخل أو من الخارج).

إذ يتمّ تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بمصادر تمويل داخلية و خارجية، وذلك نتيجة لقصور الإيرادات العامة للدولة عن الوفاء بمتطلّبات الإنفاق العام، وخاصة إذا كانت ثمة حُطط تنمويّة طمّوحة تهدف إلى تحقيقها.

ونظرًا لأنّ الإنفاق العام يتمّ بشكل دوري طول العام، وهي صفة قد لا تتوافر بنفس الشكل في الإيرادات العامة، ففي هذه الحالة تحدث فجوة تمويليّة يُطلق عليها عجز الموازنة العامة للدولة، وهنا تجد الدولة نفسها مُضطرةً لتمويل هذا العجز بشئى بمصادر.

و يمكن تقسيم العجز إلى قسمين: عادي وتنموي، العجز العادي (ظرفي) يتمثّل في عدم تمكّن الدولة على تسديد الأجرور، أمّا التّنموي فيتمثّل في عدم تمكّن الدولة من إقامة المشاريع (تعبيد الطرقات، إقامة سكّة حديد...إلخ)، وعليه فيجب التّمييز بين تمويل العجز الظرفي لمواجهة الفجوة التّمويلية الحاصلة خلال السّنة الماليّة، وتمويل العجز الهيكلية التّنموي المبني على تبنّي استراتيجيّة طويلة المدى لمواجهة العجز في المستقبل.

تختلف الآثار و المخاطر باختلاف طرق التّمويل -و التي سنراها في ما سيأتي-، فإلى يومنا هذا لا تزال الدّول تبحث عن الصّيع التّمويليّة الناجحة و الملائمة للخروج من مشكلة العجز.

ومن خلال ما سبق سنحاول في هذا الفصل -بإذن الله- التّطرق إلى ما يلي:

المبحث الأول: مفهوم عجز الموازنة العامة وأنواعه

المبحث الثّاني: المصادر التقليديّة لتمويل عجز الموازنة العامة

المبحث الأول: مفهوم عجز الموازنة العامة وأنواعها

نُعدُّ مشكلة عجز الموازنة العامة من المسائل و القضايا الجوهرية التي أثارت اهتمام الباحثين في دول العالم، فهي تمسّ كافة المجالات: الاجتماعية، السياسية و الاقتصادية في ظل تقلُّص الموارد، واتّساع الحاجات.

كما أن هذه المشكلة ليست مُقتصرة على دول العالم الثالث، بل تمسّ حتّى الدول الصناعيّة المتقدّمة التي أصبحت تنظر إلى عجز الموازنة العامة كقضية حقيقية تتطلّب تخطيطاً دقيقاً و جهداً كبيراً، وعلى ضوء ما تقدّم سنحاول التّوقف قليلاً عند تطوّر مفهوم توازن الموازنة العامة ثمّ التعرّف بالعجز و ذكر أنواعه وأسبابه.

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي لعجز الموازنة العامة

قبل التطرّق إلى عجز الموازنة العامة لا بدّ من معرفة مفهوم الموازنة العامة.

1/ تعريف الموازنة العامة:

عرّف الدستور الجديد الموازنة العامة للدولة على أنّها تشمل كافة إيراداتها ومصروفاتها دون استثناء، ويُعرض مشروعها على مجلس النواب قبل تسعين يوماً على الأقل من بدء السنة المالية، ولا تكون نافذة إلا بموافقة عليها، ويتم التصويت عليه باباً باباً.¹

كما عرّف القانون الفرنسي موازنة الدولة بأنّها "القانون المالي السنوي الذي يُقدّر ويُجزّز لكلّ سنة ميلادية مجموع واردات الدولة وأعبائها".

وعرّفها القانون البلجيكي بأنّها "بيان الواردات والنفقات العامة خلال الدورة المالية". أمّا القانون الأمريكي فأشار إلى أنّها: "صكّ تقدّر فيه نفقات السنة التالية و وارداتها بموجب القوانين

المعمول بها عند التّقديم واقتراحات الجباية المعروضة فيها" وقد عرّفت الموازنة في القانون المالي الأساسي للدولة في سورية بأنّها: "الخطة الماليّة الأساسيّة السنويّة لتنفيذ الخطط الاقتصاديّة، وذلك بما يُحقّق أهداف هذه الخطة ويتّفق مع بُنيانها العام والتفصيلي"².

وهكذا أصبحت الموازنة العامة بهذه التطوّرات جزءاً من برنامج أوسع، يعكس فيه مُجمل النشاط الاقتصادي والمالي للدولة، واستُخدمت الموازنة كأداة من أدوات التّوجيه

¹ المادة رقم 124 من الدستور الجزائري.

² مرجع كل التعريفات السابقة، القانون المالي الأساسي رقم 54 لعام 2006- المادة 1

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

الاقتصادي والمالي والاجتماعي لتحقيق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية¹.
هذا وعرفها القانون الجزائري القديم (1984):
"تشكل الموازنة العامة للدولة من الإيرادات و النفقات المحددة سنويًا بموجب قانون و
الموزعة وفقا للأحكام التشريعية المعمول بها"²
نستنتج مما سبق أن مفهوم الموازنة العامة يدور حول مصطلحين، "الإيرادات" و
"النفقات"، أي تحقيق التوازن بينهما بحيث تظهر الموازنة برصيد تتساوى فيه حسابيًا
بين الإيرادات و النفقات، وبهذا فلا يقبل التوازن أي زيادة في أحد طرفي الموازنة
على الطرف الآخر (زيادة النفقات على الإيرادات أو العكس)، وهذا ينسجم مع الفكر
المالي التقليدي الذي لا يقبل لا العجز و لا الوفرة في الموازنة العامة.
غير أن النظرة إلى الموازنة العامة قد شهدت تطورًا كبيرًا، وذلك كنتيجة لتطور دور
الدولة وزيادة تدخلها في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و المجالات
الأخرى.

المفهوم الحديث لتوازن الموازنة العامة:

لقد تطوّر مفهوم الموازنة العامة نتيجة تطور المالية العامة، خصوصًا في الفترة
الواقعة ما بين الحربين العالميتين، حيث أضحت السياسة المالية بمختلف أدواتها وسيلة
تستخدمها الدولة للتدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، و أخذَ التوازن مفهومًا
جديدًا يتلاءم مع تطوّر دور الدولة، وازدياد وظائفها وانتقالها من مرحلة الدولة
الحارسية إلى مرحلة الدولة المتدخلة فالمنتجة، فأصبحت تسعى لتحقيق نوع من التوازن
الاجتماعي في مواجهة التفاوت الشديد في توزيع الثروات و الدخول و مستويات
الاستهلاك، و بالتالي زيادة حجم الإنفاق العام³.
ويعود أصل هذا التطور الذي لحق بمفهوم توازن الموازنة العامة بشكل خاص إلى
الفترة التي أعقبت الأزمة الاقتصادية العالمية، حيث أخذت العجوز تتوالى في
موازنات الدول، و قد كانت الخطوة الأولى لهذا التطور من خلال توسيع الإطار الزمني
للتوازن و ظهور مفهوم الموازنة الدورية، التي تهدف إلى إقامة توازنًا بين النفقات
و الإيرادات على مدار الدورة الاقتصادية الكاملة وليس في كل سنة مالية.
و بموجب هذا المفهوم الجديد لم يعد التوازن الحسابي السنوي للموازنة العامة غاية

¹ انظر كتاب المالية العامة ص84، و الذي تجده في الرابط التالي:

www.ina.edu.sy/tbl_images/file000166.25.3.2014.pdf

² المادة 6 من قانون المالية سنة 1984.

³ عبد الحميد القاضي، مبادئ المالية العامة، مديرية الكتب و المطبوعات الجامعية حلب 1990، ص152.

الفصل الأوّل: عجز الموازنة العامّة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

بعد ذاتها، وإنّما وسيلة لتحقيق توازن اعم و أشمل و هو التوازن الاقتصادي والاجتماعي،¹ وهذا ما أدى إلى التّفريط بقديسيّة مبدأ التوازن الحسابي للموازنة العامة، بشرط أن تكون هذه التّضحية ثمناً لعلاج وتصحيح معضلات الاقتصاد القومي ودفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام.²

ومن بين مفكري كتاب المالية الحديثة يُعتبر الاقتصادي جون ماينرد كينز من أكثر الاقتصاديين إيماناً بأنه ليس المهم هو تقديس التوازن السنوي الحسابي للموازنة العامة للدولة، وإنّما المهم هو تحقيق توازن الموازنة على مدار الدورة الاقتصادية والتي قد تتراوح بين 8-10 سنوات، وبذلك يكون قد أعطى للسياسة المالية أهمية ارتكازية في إدارة وتوجيه النظام الاقتصادي وصولاً به إلى حالة التوازن.³

نستنتج فيما سبق أنّ توازن التّفقات والإيرادات لم يَعدْ المؤشّر الوحيد على مدى جودة الحالة الماليّة والاقتصادية في الدولة، وإنّما هو عنصر مهم يُؤثّر ويتأثّر بجموع العوامل والمتغيّرات التي تُساهم في تشكيل الحالة الاقتصادية في الدولة.⁴ إن الفكر الحديث للماليّة العامّة يأخذ بالخروج على مبدأ توازن الموازنة إذا كان هذا الخروج يُؤدّي إلى علاج مُشكلات الاقتصاد القومي.

2/ تعريف عجز الموازنة العامة:

تمهيد:

إنّ المناداة بمبدأ توازن الموازنة العامة شيء، وتحقيق هذا التوازن على الصعيد العملي شيء آخر، فقد تبين من دراسة مُوازنات الدول على اختلاف مذاهبها الاقتصادية وإيديولوجياتها السياسيّة، أنّ التوازن لا يتحقق إلا في حالات نادرة، وبذلك يكون أحد أشكال عدم التوازن هو العجز.⁵

¹ عصام بشور، المالية العامة والتشريع المالي، دراسة مقارنة، دار طلاس للدراسات و النشر، ط1، دمشق 1974 ص [129 - 128].

² برهان الدين جمل، المالية العامة دراسة مقارنة، ص20.

³ زكي رمزي، انفجار العجز: علاج عجز الموازنة العامة للدولة في ضوء المنهج الانكماشى والمنهج التّموي، دار المدى للثقافة والنشر، ط 1، دمشق 2000، ص60.

⁸ عصام بشور، توازن الموازنة، مرجع سابق، ص46.

⁹ المرجع نفسه، ص82.

الفصل الأوّل: عجز الموازنة العامّة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

وقد وردت في كتاب الماليّة العامة تعريفات متعدّدة لهذا المصطلح، وتناولته بطرق وأساليب مختلفة تلتقي و تتقارب في بعض الأحيان، وتختلف في أحيان أخرى. ومنهم من كان مباشراً في تعريفه للعجز، فالاقتصادي المصري عبد الكريم صادق بركات يعرفه بقوله:

"يتحقق العجز المالي عندما تزيد نفقات الدولة عن إيراداتها العامة، مما يدفع إلى اللجوء للقروض أو

الإصدار النقدي لتغطية الزيادة في الإنفاق"¹.

وفي رأي البعض الآخر أن عجز الموازنة العامة هو خطأ مُفترض الحدوث ومن الصعب تحاشيه، وليس من السهل تحديده، كما انه حساس للانحراف والانحياز الكبير في القياس، وليس بالضرورة أن يترافق بآثار سيّئة، على الأقل في الحالات التي يكون فيها بديل العجز هو الحلّ الأسوأ.²

و بشكل عام يمكن النظر إلى عجز الموازنة العامة من ناحيتين:

أ- **المعنى المالي والحسابي:** أي أنّ عجز الموازنة العامة هو زيادة النفقات عن الإيرادات، شرط أن تشمل الموازنة العامة جميع الإيرادات و النفقات.

ب- **المعنى الاقتصادي:** تقتصر في سوء استعمال الدولة لمواردها، وتشمل معنى النّجاعة و الفعّالية، وبالرغم من تعدد التعاريف التي تناولت عجز الموازنة العامة، إلّا أنّها جميعها تتفق على أن العجز في الموازنة العامة للدولة هو في حقيقته قصور الإيرادات العامّة عن تغطية النفقات العامّة بأشكالها المتعددة (نفقات استثماريّة و نفقات جارية) نتيجة الخلل الهيكلي القائم بين تيّارات الموارد وبين تيّارات الإنتاج، الأمر الذي يُؤدّي إلى الاقتراض بهدف تمويل الإنفاق العام.

3/ أسباب عجز الموازنة العامة: نذكر منها:

- التوسيع في الإنفاق العام، و ذلك من خلال زيادة متطلّبات و احتياجات المواطنين.
- ضعف النمو الاقتصادي و تقلّص مَدَاخِيل الدولة؛
- ارتفاع الضرائب غير المباشرة خاصة، وهو ما يُؤدّي إلى ارتفاع الأسعار، و الذي ينتج عنه المطالبة برفع الأجور؛

² عبد الكريم صادق بركات، الاقتصاد المالي، الدار الجامعية، الإسكندرية- 1998، ص398.

² ربيع جميل عنقة، عجز الموازنة العامة في سورية وأثره في ارتفاع الأسعار وإعادة توزيع الدخل...، ص7.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

- سوء استغلال أو تسيير الإيرادات الموجودة، خلل في الإنتاج و الاستثمار و الوضع المالي للدولة، غياب سياسة ترشيد النفقات، وترتيبها حسب الأولويات و الحد منها. وبصفة عامة يمكن أن ندرج هذه الأسباب في سببين رئيسيين هما :
 - أ- زيادة الإنفاق الحكومي.
 - ب- تقلص أو سوء تسيير الموارد العامة.

المطلب الثاني: أنواع عجز الموازنة العامة

من خلال استعراض بعض المفاهيم المختلفة لعجز الموازنة العامة، والتي ميّزت بين عدة أشكال للعجز في الموازنة، والتي يمكن اختصارها وعرضها من خلال هذا المطلب.

أولاً: العجز التقليدي

ويقصد به الفرق بين إجمالي النفقات والإيرادات الحكومية باستثناء المديونية¹. وقد اعتمدت معظم الدول على هذا المقياس كمؤشر مالي هام لتقييم أداء السياسات

¹ حامد عبد المجيد دراز، سميرة إبراهيم أيوب، مبادئ المالية العامة، مرجع سابق، ص198.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

المالية المتبعة، غير أن التطورات الحديثة التي طرأت على الفكر المالي أعطت تعريفاً جديداً للعجز- كما رأينا من قبل-، والذي يتمثل بالفرق بين جملة المصروفات والموارد الحكومية، وذلك لما يعترّيه من بعض العيوب التي يمكن أن تعطي صورة خاطئة عن الوضع الاقتصادي و المالي، نذكر منها:

- لا يعطي-المقياس- صورة كافية عن حجم العجز¹: فالأجزاء الأخرى من القطاع العام قد تُسجّل هي الأخرى عُجوزاً مالية كبيرة، أحد هذه الأجزاء الذي بدأ يجذب أهمية كبيرة مؤخراً في كل دول العالم، وهو عجز البنك المركزي، أكثر من ذلك أن العجز قد يظهر أيضاً في مؤسسات القطاع العام، وفي مؤسسات الضمان الاجتماعي والحكومات المحليّة، وبالتالي فإنّ البرامج المصمّمة لعلاج العجز في الحكومة المركزيّة قد لا تُحقق أهدافها، إذا ما سجّلت الأجزاء الأخرى من الحكومة عُجوزاً مُتزايدة، أضف إلى ذلك أن العجز المالي لها يُحدث آثاراً على الاقتصاد القومي تُشبه إلى حد كبير الآثار المترتبة على عجز الجهاز الإداري للحكومة².

- لا يأخذ بعين الاعتبار الدين العام للحكومة: وهذا ما دفع علماء الاقتصاد لوضع تعريف جديد لعجز الموازنة العامة.

- وجود عجز مُستتر لا يُؤخذ بعين الاعتبار.

ومن بين البدائل التي اقترحتها علماء الاقتصاد ما يسمّى بعجز الموازنة التأميني والذي يتم احتسابه بتوسيط حساب آخر وهو متغيرات الأوراق الماليّة، ويُعرف بأنه التغيّر في الأوراق الماليّة للدين العام و قاعدة النقد (إجمالي الالتزامات الحكومية من الأوراق الماليّة)، ويُطلق عندئذ على الفرق بين العجز التقليدي والعجز التأميني مصطلح العجز المستتر.

ثانياً: العجز الشامل

يُطلق عليه أحيانا العجز الموحد للقطاع العام، ولا يقتصر على تحديد العجز في الجهاز الحكومي للدولة، و إنّما يشمل بالإضافة له جميع الكيانات الحكومية الأخرى، مثل الحكومات المحليّة والمؤسسات والهيئات اللامركزية والمشروعات المملوكة للدولة، بحيث يُصبح العجز مُساوياً للفرق بين مجموع موارد الحكومة والقطاع العام، ومجموع نفقات الحكومة والقطاع العام.

ولقد تزايد الاهتمام بهذا المفهوم للعجز و لاسيما في ضوء اتّساع الحجم الاقتصادي

¹ زكي رمزي، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، دار سيناء للنشر، ط1 - ، القاهرة 1992، ص 103.

³ محمد العناني، اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، الدار المصرية اللبنانية، الجزء الأول، القاهرة- 1992، ص142.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

والاجتماعي للدولة وتزايد مُشكلات القطاع العام، ونمو الإنفاق العام ليشمل العديد من جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وما يترتب على كل ذلك من تفاقم الديون الخارجية ولاسيما في الدول النامية¹. ولقد تمّ توجيه بعض الانتقادات لهذا النوع من العجز رغم مصداقيته مقارنةً بالعجز التقليدي، نذكر منها:

- كونه أصبح وسيلة تستخدمها المنظمات المالية الدولية:

مثال: صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وذلك لتضخيم العجز الذي تعاني منه الدول النامية، ومن ثمّ دعوتها إلى ضرورة إتباع سياسات الإصلاح الاقتصادي، بحجة الحد من تزايد الإنفاق العام والتخلّص من العجز الحكومي.

- لا يأخذ بعين الاعتبار التضخم والظروف الذي يحدثها: ففي حالة معدلات التضخم المرتفعة، فإنّ معدلات الفائدة المترتبة على ديون القطاع العام، لن تُعوّض الدائنين عن خسائرهم في القيمة الحقيقية لديونهم، وكذلك فإن ارتفاع معدلات التضخم سيزيد من مُتطلبات الاقتراض العام، ولاسيما عندما يرتبط أصل الدين بالرقم القياسي للتضخم².

ثالثاً: العجز الجاري والعجز الرأسمالي

يقيس هذا المقياس الفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية والنفقات الحكومية الجارية، ولكنه لا يشمل

الإيرادات و النفقات الرأسمالية، كسواء وبيع الأصول، باعتبار أن زيادة الإنفاق الحكومي على الموارد الحكومية في مجال الاستثمار لا يُغيّر في وضع صافي الأصول للدولة، فالديون الجديدة تحلّ محلها أصول جديدة³.

أما العجز الرأسمالي فهو على خلاف العجز الجاري، يقيس الفرق بين الإيرادات الحكومية الرأسمالية و النفقات الحكومية الرأسمالية، ويكون العجز الكليّ مُساوياً لحاصل جمع كل من العجزين الجاري والرأسمالي.

و بالرغم من الاهتمام المتزايد بهاذين المقياسين، ولا سيما بعد ارتباط عمليات التصحيح الهيكلي في الدول النامية بظاهرة التمويل الخارجي⁴. إلا أن تحديد نطاق العجز بالفرق بين النفقات والإيرادات الجارية، أو بالفرق بين النفقات والإيرادات الرأسمالية فقط، لا يمكن أن يُعبّر عن الوضع المالي بشكل دقيق، ولا سيما إذا تمّ اخذ

¹ زكي رمزي، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، مرجع سابق، - ص105.

² نفس المرجع السابق، ص107 - 106.

³ محمد العناني، اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، مرجع سابق، ص141 - 140.

⁴ ربيع جميل عنقة، عجز الموازنة العامة في سورية وأثره في ارتفاع الأسعار وإعادة توزيع الدخل...، مرجع سابق، ص 10.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوطني

الصُّعوبات التي ترافق عملية احتسابها، بالإضافة إلى أن عملية التَّمييز بين النفقات الجارية و الاستثمارية الجارية تكون من المهمّات الصَّعبة في كثير من الأحيان.

رابعا: العجز التشغيلي

إن أهم ما يُميِّز هذا المقياس للعجز هو قياسه له في ظروف التضخُّم، وبموجبه يكون العجز مُساوياً لمتطلَّبات اقتراض الحكومة والقطاع العام مخصوماً منه ذلك الجزء من خدمة الدين الذي يُعوّض حاملي سندات المديونية الحكومية عن التضخُّم الفعلي، بعبارة أخرى هو العجز التقليدي بالمفهوم الذي تم توضيحه سابقاً ناقصاً ذلك الجزء من الفوائد الذي دفع لتصحيح التضخُّم، حيث يتضمَّن سعر الفائدة المدفوع للدائنين جزءاً من النقود كتعويض عن خسائرهم المتحقَّقة بسبب ارتفاع الأسعار، ويظهر ذلك بوضوح في حالة الدُول التي أخذت تحرُّك أسعار الفائدة لأعلى وذلك تبعاً لمعدّلات التضخُّم¹.

و بذلك فإنَّ ديون الدائنين تكون مرتبطة بالتضخُّم (الرقم القياسي للأسعار)، لحماية أموالهم من خطر تآكل القيمة الحقيقية لها، وعلى هذا فإنَّ ازدياد معدّلات التضخُّم من شأنه أن يرفع من حجم القيم النقديَّة لفوائد وأقساط الديون، وبالتالي رفع حجم العجز الحكومي، وهذا من المشكلات الحديثة التي نُعاني منها، و هو تدنِّي قيمة النُّقود، وهذا لا يُشجِّع القرض، فالأولى الرُّجوع إلى الأصل (الذهب كمقياس للقيمة) لاجتناب المشكل، و كما قال الإمام مالك-رحمه الله-: "لا يُصلح أحر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها" و بالتالي فإنَّ العجز التشغيلي يمتاز بأنَّه أكثر دقَّة من العجز التقليدي لأنه يأخذ بعين الاعتبار الجزء من خدمة الدين المعوَّض بالتضخُّم، بينما يستثني العجز التقليدي مدفوعات استهلاك الدين الحكومي كلها.

خامسا: العجز الهيكلي (البنوي)

أخذ بعض الاقتصاديين منحى مختلف خلال تناولهم لموضوع العجز، و ربط هذا المفهوم بالهيكل الاقتصادي للدولة، فكان ما يُسمَّى بالعجز الهيكلي الذي يَسْتَبعد أثر العوامل المؤقَّتة التي تُؤثر على الموازنة العامة، مثل انحرافات أسعار الفائدة عن قيمتها في الأجل الطويل، وتقلُّبات الأسعار وتغيرات الدخل، كما يَسْتَبعد أيضاً الإيرادات الماليَّة المتأنيَّة من بيع الأصول الحكومية لأنها تمثل إيرادات غير عادية².

¹ زكي رمزي، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، مرجع سابق، - ص107 .

² زكي رمزي، الصراع الفكري والاجتماعي حول عجز الموازنة العامة في العالم الثالث، مرجع سابق، - ص108 .

الفصل الأوّل: عجز الموازنة العامّة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

فعجز الموازنة العامة بحسب هذا المقياس هو صفة هيكلية أو بنيوية ترتبط بخصائص الهيكل الاقتصادي للدولة، وناتجة عن الخلل الذي يَعْتَرِي هذا الأخير، فكّما ازداد الخلل الهيكلي، أدّى ذلك إلى زيادة عجز الموازنة العامة و استمراره. و ترجع هذه الأفكار لأنصار المدرسة البنيويّة (مدرسة أمريكا اللاتينيّة في الاقتصاد) والتي تُعتبر عجز الموازنة العامة ناتجاً عن الخلل في الإنتاج والاستثمار إضافة إلى الخلل المالي¹.

نستنتج مما سبق أنّ هذا العجز يظهر إذا لم تتمكّن الإيرادات العامّة من تغطية النفقات العامة بصفة مستمرة، فيصبح العجز هنا دائماً، وهذا العجز لا يعكس عدم توافق الإيرادات و النفقات العامة فقط ولكنه يعكس عدم توازن الجهاز المالي كلّه، و السبب في ذلك هو زيادة الإنفاق العام بمعدّل يزيد عن القدرة الماليّة للاقتصاد القومي ككل بجميع مصادره، أي عدم قدرة الدّخل القومي على تحمّل الأعباء العامة بمختلف صورها، وهو ما يُترجم بوجه عام جميع الاختلالات في هيكل الاقتصاد القومي، حيث لا يكون الإنفاق العام منتجاً إنتاجاً كافياً².

و إضافة للتّصنيفات السابقة للعجز في الموازنة العامة فقد جرى العمل مؤخراً في بعض الدّول مثل مصر، على تقسيم آخر لعجز الموازنة العامة، وهو العجز الكليّ والعجز الصّافي، حيثُ يُقصد بالعجز الكليّ الفرق بين النفقات العامة والإيرادات العامة التي تتضمّن الضّرائب والرّسوم والإيرادات السياديّة فقط، أما العجز الصّافي فيُقصد به الفرق بين النفقات والإيرادات العامّة التي تتضمّن جميع إيرادات الدولة السياديّة و غير السياديّة، مثل الدين العام المحلي والخارجي³.

هذا و يمكن الوقوف بدقّة على أنواع وأقسام الإيرادات والنفقات العامة للدولة التي تقوم عليها الموازنة بصورة إجماليّة من خلال المخطط التالي (الصفحة التالية) :

¹ ربيع جميل عنقة، عجز الموازنة العامة في سورية وأثره في ارتفاع الأسعار وإعادة توزيع الدخل...، مرجع سابق، ص13.
² د.سيد البواب، ص38-43، د/عبد الله الصعيدي ص50-51، د/أميره محمّد عبد القادر طه، ص12-17...والذي تجده في الرابط التالي:


https://books.google.dz/books?id=Sg1DDgAAQBAJ&pg=PA65&lpg=PA65&dq=source=bl&ots=8WtlkCCPTM&sig=DIFPMJVElhJoSGjpeQmMHmaNqJc&hl=fr&sa=X&ved=0ahUKEwiv8_yuitHZAhXFuBQKHbN7DTsQ6AEIjAA#v=onepage&q&f=false

³ ربيع جميل عنقة، عجز الموازنة العامة في سورية وأثره في ارتفاع الأسعار وإعادة توزيع الدخل...، مرجع سابق، ص13.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

الموازنة العامة للدولة

الشكل رقم (01): بنية ومكوناتها



الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

صمّمه باجتهاد كاتب الأسطر.

ملاحظة:

يجب الإشارة إلى أمر مهم، والذي قد أشرت إليه في المقدمة بشيء من الإيجاز، وهو أن الصّكوك الإسلاميّة - والتي سنراها في الفصل الثاني و الثالث - لا تصلح لتمويل كل أنواع العجز المذكورة آنفًا، فالصكوك تصلح لتمويل مشروع تنموي (وجود أصل ثابت) مثال: بناء مطار، إقامة سكة حديد،... الخ، فهي لا تصلح لسدّ نفقات الحكومة أو تسديد الأجور.

المبحث الثاني: المصادر التقليدية لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة

تُعاني غالبية الدول في العصر الحاضر من مشكلة عجز الموازنة العامة، وتفاقم الدين العام، ويترتب على ذلك في معظم الأحيان نتائج سلبية على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، فكثره الدين تؤدي إلى الاقتراض لتغطية الدين، لا لتمويل عجز الموازنة العامة.

و مع تزايد أهمية مفهوم العجز حاولت مدارس الفكر الاقتصادي إيجاد صيغ تمويل هذا العجز حسب إيديولوجيات كل مدرسة وحسب طبيعة كل نظام، وسنحاول من خلال هذا المبحث ذكر أهم صيغ تمويل العجز في الموازنة العامة سواء كانت من مصادر داخلية أو خارجية.

المطلب الأول: المصادر الجبائية

تعتبر المصادر الجبائية أحد أهم مصادر تمويل عجز الموازنة وذلك من خلال ثبات حصيلتها نسبياً مقارنة بباقي المصادر وكذا دورية تحصيلها، فهي المصادر العادية الأساسية في تمويل الموازنة العامة. كما أنّ الجزائر تحتل المرتبة الأولى إفريقياً والرابعة عالمياً في فرض الضرائب¹.

أولاً: الضرائب

1/ **تعريفها:** اقتصادياً يمكن تعريف الضريبة على أنها مساهمة نقدية تُفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم عن طريق السلطة، بتحويل الأموال المحصلة وبشكل نهائي دون مُقابل محدد، نحو تحقيق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية².

كما يمكن تعريف الضريبة على أنها: اقتطاع نقدي، ذو سلطة، نهائي، دون مقابل،

¹ حسب تصنيف منتدى الاقتصاد العالمي "دافوس"، الرابط:

<http://www.almaghribtoday.net/318/135408> - الجزائر-تحتل-المرتبة-الأولى-أفريقيًا-والرابعة-عالمياً-في-فرض-الضرائب

² محمد عباس محرز، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة، الطبعة 4 - ، الجزائر، 2008 ، ص 13

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

مُنجز لفائدة الجماعات الإقليمية (الدولة وجماعاتها المحلية) أو لصالح الهيئات العمومية الإقليمية. والمعروف عند مَسَامع الناس أن:
"الضريبة فريضة مالية يَدفعها الفرد جبراً إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحليّة، بصورة نهائيّة، مُساهمةً
منه في التكاليف والأعباء العامة، دون أن يعود عليه نفع خاص مُقابل دفع الضريبة"¹

2/ خصائصها: من خلال التعريف نستخلص ما يلي²:

- الشّكل النّقدي للاقتطاع: يجب أن يكون اقتطاع الضريبة نقدًا كي تسهل عملية صرفه.
- إجباريّة الاقتطاع: تُعتبر الضريبة أحد أبرز مظاهر سيادة الدّولة والمقصود بالإجبار هو الأمر الذي يُفيد الوُجوب، أي أن المكّلف ليس له الخيار في دفعها.
- نهاية الضريبة: أي أنها غير قابلة للاسترجاع من طرف المكّلف حتى في حالة الخطأ!
- تُغطّي الأعباء العامة: الضريبة عبارة عن أداة في يد الدّولة لتحقيق النفع العام ومواجهة النّفقات العامة للدّولة بحيث تحقّق لجميع أفراد المجتمع نفعًا مُعيّنًا نسبيًا يختلف باختلاف الشريحة المستفيدة من ذلك.
- دون مقابل خاص.

3/ أهدافها: هي كثيرة نذكر منها³:

- الهدف المالي للضريبة: تُعتبر الضريبة الممولّ النّقدي الأوّل للموازنة وهذا من خلال خاصيّتها النّقدية فهي تلعب دور مُحدّد و مُوجّه للقدرة الشرائية للأفراد وتُعتبر أداة ضغط، من خلالها تكبح أو تُوسّع النّشاط الاقتصادي.
- الهدف الاقتصادي: إن الضريبة يُمكن أن توجّه امتصاص الفائض من القدرة الشرائية و إلى محاربة التّضخّم، وعند توجيه الفائض من القدرة الشرائية فإنّها بذلك سوف تفضل قطاع آخر ما يجعلها موجّهًا اقتصاديًا من الدّرجة الأولى، فمثلا عند إتباع الدولة لسياسة تشجيع الإسكان تقوم الدولة بكبح قطاع معيّن لتوجّه القدرة الشرائية منه إلى غيره، بفرض ضريبة عالية على الأول وخفضها على الثاني.

¹ سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، مرجع سابق، ص11.

² طارق هزرشي، الأمين لباز، مداخلة بعنوان: دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي،- الملتقى الدّولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع والرهانات المستقبلية، الجلفة، 2011، ص15.

³ نفسه.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

- الهدف الاجتماعي: يتمثل الهدف في استخدام الضريبة كأداة لإعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدخل باعتبارها اقتطاع من المكلفين الأغنياء موجّه لتحقيق النفع العام وفق نظرية التكافل.
- الاجتماعي، زمن ثمّ تحقيق العدالة الاجتماعية بإعادة توزيع الدخل القومي بين أفراد المجتمع قصد الحد من الفجوة الموجودة بين الفقراء و الأغنياء.
- المساهمة في بناء المرافق العامة و تقديم الإعانات للمرضى و المعوقين و ذلك بغرض أحداث نوع من المساواة في الدخل.

4/ أنواعها:

يُمكن تصنيف الضرائب إلى صنفين، مباشرة وغير مباشرة، و سنكتفي بذكر البعض منها:

أ- **ضرائب مباشرة:** تعتمد الضرائب المباشرة على الاقتطاع المباشر من الدخل الذي يحصل عليه الفرد أو المشروع، سواء كان ذلك دخلاً للعمل أو رأس المال، وبهذا فالضرائب المباشرة تُؤثر على الدخل النقدي الذي يحصل عليه الفرد أو المشروع، وهذا الأخير يُأثر على حجم الاستهلاك والادّخار لأنهما يمثلان التصرفات التي على الدخل.¹

وتتكوّن الضرائب المباشرة من: الضرائب العقارية، الضرائب على رؤوس الأعمال، الضرائب على الدخل، الضرائب على التّركات.

ب- **ضرائب غير مباشرة:** تُفرض الضرائب غير المباشرة على المال بمناسبة استعماله أو تداوله، فالمال الذي يحصل عليه الشخص كدخل لإشباع حاجياته الأساسية يُدفع منه عند الإنفاق كجزء من ثمن السلعة أو الخدمة التي يطلبها. وتنقسم الضرائب غير المباشرة إلى قسمين²:

- * **ضرائب الاستهلاك:** وتضم الضريبة الجمركية (الصادرات والواردات)، وضرائب الإنتاج، والضريبة على القيمة المضافة.
- * **الضريبة على التداول:** تفرض هذه الضريبة على تداول الأموال والتصرفات القانونية.

¹ رفعت المحجوب، المالیة العامة، ص232 ، بتصرّف.

² عبده داوود سليمان، سياسات معالجة عجز الموازنة العامة في السودان في الفترة (1980_2005) ، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات العليا في التجارة، جامعة أم درمان الإسلامية الخرطوم ، 2007 ، ص 88_90.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

و كخلاصة فإنّ الضريبة تُعتبر أهم أداة من أدوات تمويل العجز في الموازنة العامة من خلال تشعّب تنظيمها الفني الذي أمدها بنسب مختلفة وتواريخ تسديد متفرقة توفر للاقتصاد سيولة دائمة موزّعة خلال كل سنة ماليّة، فالضريبة على القيمة المضافة تُحصّل بعد كل نشاط للمكّلف، بينما تحصّل الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات في آخر السنّة الماليّة فتُعتبر مورد للموازنة العامة تبدأ بها السنّة الماليّة الجديدة، ومنه فان الضريبة عبارة عن مورد متجدد للموازنة يحقّق لها السيولة و استمراريّة الإنفاق ما يجعلها أحسن موارد تمويل عجز الموازنة العامة.

ثانياً: الرّسوم

الرّسم هو مبلغ من النّقود يدفعه الفرد إلى الدّولة أو غيرها من الهيئات العامة، جبراً مقابل انشغاله بخدمة مُعيّنة تُؤديها له، تحقّق في آن واحد نفعاً خاصّاً لمن ينتفع بها بالإضافة لنفع آخر عام يعود على المجتمع من جرّاء أدائها¹.
من خلال ما سبق يتضح لنا أن الرّسم يشترك مع الضريبة في عدة خصائص لعل أهمها:

- الصفة النقدية.

- صفة الجبر.

- تدفع للدولة.

إلاّ أنها تختلف مع الضريبة في كونها:

تُدفع مقابل انتفاع المكّلف بخدمة معيّنة تُؤديها له الدّولة، فكلمّا زاد نشاط الدولة الموجّه إلى الأفراد كانت حصيلة الرسوم أكبر، وباعتبار أن العجز هو عبارة عن زيادة في النفقات مُقابل نُقص في الإيرادات فإن الدّولة لم يحدث لها عجز إلا من خلال توسّعها في الخدمات المقدّمة للأفراد، مما قد ينتج عنه زيادة في حصيلة الرّسوم، فإذا زاد العجز قابله بالضرورة زيادة في الرّسوم نتيجة زيادة في الخدمات المقدّمة للجمهور (الخدمات المعرّضة للاقتطاع و الممكنة) التي تُوجب استحقاق رسم معيّن.

1/ أنواع الرّسوم: وتُقسم الرسوم إلى نوعين وهما:

أ- الرّسوم الصناعيّة: هي الرّسوم المفروضة على خدمات الهاتف والبريد.

ب- الرّسوم الإداريّة: وتشمل الرّسوم التّالية:

- الرّسوم المفروضة على النشاطات المدنيّة، مثل: رسم إنشاء بناء.

¹ لياز امين، هزرشي طارق، دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، مرجع سابق، ص15.

الفصل الأوّل: عجز الموازنة العامّة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

- الرّسوم المفروضة على الحياة العمليّة، مثل: رسم دخول الحدائق العامّة.
- الرّسوم القضائيّة، مثل الرسوم الخاصة في كاتب العدل¹.

2/ الفرق بين الضرائب والرسوم:

تُعدّ كلّ من الضرائب والرسوم وسائل ماليّة حكوميّة تُستخدم في زيادة نسبة الإيرادات العامّة، ولكن توجد فروق بين كلّ منهما سواء من حيث الطّبيعة أو إلزاميّة الدفع أو الحصول على خدمات في المقابل أو الهدف من الفرض، وفيما سيأتي بيان لهذه الفروق:

- **الفرق من حيث الطّبيعة:** هو الاختلاف بين طّبيعة كلّ من الضريبة والرّسم؛ إذ تُفرض الضرائب وفقاً لنسبٍ مئويّة بهدف رفع الإيرادات، بينما يُعتمد فرض الرّسوم على ارتباطها بتقديم خدمة كمقابل لها.

- **الفرق من حيث إلزاميّة الدّفع:** هو الاختلاف المرتبط بإلزاميّة دفع الضريبة والرّسم من خلال الأفراد والمنشآت؛ إذ تُعدّ الضرائب إلزاميّة الدفع، بينما يكون دفع الرّسوم إلزامي إذا اقترنَ بخدمة.

- **الفرق من حيث الخدمات المقدّمة:** هو الاختلاف وفقاً للمقابل الناتج عن كلّ من الضريبة والرّسم؛ إذ لا يمكن أن يحصل الأفراد أو المنشآت عموماً على أي خدمات أو فوائد مقابل دفعهم لقيمة الضرائب المترتّبة عليهم، بينما يُوفّر الدفع المباشر لقيمة الرّسوم الحصول على عدّة مميّزات أو خدمات حكوميّة.

- **الفرق من حيث الهدف:** هو الاختلاف في الهدف من فرض كلّ من الضريبة والرّسم؛ إذ تُفرض الرّسوم عموماً بهدف التحكّم أو تنظيم عدّة أنواع من النّشاطات، أمّا الضرائب فنُفرض بهدف تحقيق المصالح العامّة للدولة.

المطلب الثّاني: القروض الداخليّة والخارجيّة

تَلجأ الدولة إلى القروض الداخليّة أو الخارجيّة في حالة ما إذا رأت أنّ الزيادة في

¹ سعيد العبيدي، اقتصاديات المالية العامّة و نظام السوق، ص 116. بتصرّف.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

الضرائب أو الرسوم له أثر سلبي على اقتصاد البلاد، أو أنّ هذه الزيادة ووجهت بالرفض من طرف المواطنين، فهنا تقوم الدولة بوضع استراتيجية فعّالة للتمويل. تنحصر القروض الداخلية في الاقتراض من البنك المركزي، البنوك التجارية أو من قطاع غير مصرفي (الجمهور)، و التي ننف عندها بشيء من التفصيل لصلتها القويّة بموضوع بحثنا.

أولاً: القروض العامة

هي المبالغ النقدية التي تستدينها الدولة أو إحدى الهيئات العامة الأخرى من الأفراد أو من الهيئات الخاصة أو العامة الوطنية، مع الالتزام برّد المبالغ المقترضة مضافاً إليها بعض المزايا أهمّها فائدة محدّدة، وذلك طبقاً لشروط عقد القرض¹. من خلال التعريف يتضح أن القرض العام:

مبلغ من المال ذو صفة نقدية، كما أنه تغلب عليه الصفة الاختيارية باعتباره موجّه لاكتتاب العام إلا أنه من الممكن أن تقوم السلطات بإجبار الوظيف العمومي بالاكتتاب جبراً في القرض وهذا في ظروف غير عادية، وباعتبار أن المحصل لأموال الاكتتاب هي السلطة فإنّ ذلك يُعطي للقرض العام صفة الإيراد المراد منه تحقيق النفع العام، فالقرض العام واجب الوفاء في تاريخ استحقاقاته وللدولة الحق في تمديد تاريخ الاستحقاق مقابل زيادة في معدّل الفائدة أو تعويض مكافئ.

وتلجأ الدولة إلى الاقتراض الداخلي وذلك بإصدار سندات الخزينة لتمويل العجز في الموازنة العامة، غير أنّ هذه السياسة قد تترتب عنها بعض الآثار السلبية كزيادة حجم الدين العام الداخلي إذا كانت أسعار الفائدة مرتفعة، كما أنها قد تحظى بعدم تفاعل الشعب لسبب أو لآخر.

كما أن التّمول بالقرض المحلي أو العام يمكن أن يأتي بأشكال مختلفة، ويمكن التّفريق بشكل أساسي بين الاقتراض من الجمهور، والاقتراض من النظام المصرفي (البنوك...)، كما ينبغي التّفريق بين الاقتراض الذي يعمل على تخفيض القدرة الشرائية في يد الجمهور، و الاقتراض الذي لا يؤدي إلى ذلك. ومن هنا يمكن التّفريق بين ثلاثة أنواع من الاقتراض المحلي:

1/ الاقتراض من البنك المركزي:

يُسمّى أيضاً باقتراض غير تقليدي لسد عجز الميزانية أو لتحريك عجلة الاقتصاد، في ظل الصعوبات التي تواجهها المالية العمومية للدولة.

¹ لياز أمين، هزرشي طارق، مرجع سبق ذكره، ص16.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

و يمكن القول بأن الاقتراض من البنك المركزي ليس له اثر انكماشى مباشر على الطلب الكلي، لأن البنك المركزي لا يعمل تحت قيد ضرورة تقليل الائتمان الممنوح للآخرين إذا توسّع في منح الائتمان للحكومة، ومن هنا يُقال بأن الإنفاق المحلي المصحوب بالاقتراض من البنك المركزي له اثر توسّعي في الطلب الكلي¹.

2/ الاقتراض من البنوك التجارية:

تمويل عجز الموازنة العامة عن طريق بيع السندات الحكومية للبنوك التجارية، أو الحصول على تسهيلات ائتمانية، لن يؤثر سلباً على الطلب الكلي إذا كان لدى البنوك احتياطات زائدة، والإنفاق المحلي الذي يُموّل من الاقتراض سيكون له اثر توسعي شبيهه بالإنفاق المموّل من البنك المركزي².

أما إذا لم تكن البنوك التجارية تملك هذه الفوائض، فان تمويل عجز الموازنة سوف يُؤثر على الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، أي مُزاحمة القطاع الخاص، وهو ما يُزيل الأثر التوسّعي للزيادة في الإنفاق الحكومي و يمكن أن يُؤثر بصورة غير مباشرة على الاستثمار الخاص، لاسيما و أنه مع ضيق و عدم نمو الأسواق المالية في الدول النامية، يعد الائتمان الممنوح للقطاع الخاص عاملاً هاماً في استثمار هذا القطاع³.

و بدلاً من الحد من الائتمان الممنوح للقطاع الخاص يُمكن للبنوك التجارية اللجوء إلى البنك المركزي لمساعدتها، وإذا ما قام هذا الأخير بتوفير هذا الائتمان للمصارف التجارية، فإن النتيجة ستكون مشابهة للحالة التي تحصل فيها الحكومة على هذا الائتمان من البنك المركزي أي لها أثر توسّعي⁴.

3/ الاقتراض من قطاع غير مصرفي:

يشمل الاقتراض من صناديق التأمينات و المعاشات و عمليّات السوق المفتوحة مع هذا القطاع، وكذا من الأسواق المالية لبيع السندات الحكومية، فإذا كان إقراض قطاع غير مصرفي للحكومة يأتي من موارد مخصّصة للاستهلاك فإن هذا الاقتراض سوف يكون له تأثير انكماشى على طلب القطاع الخاص، أمّا إذا كانت هذه الموارد مخصّصة

¹ عبد الرزاق فارس، الحكومة والفقراء و الإنفاق العام، دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة و آثارها الاقتصادية والاجتماعية في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1997، ص134.

² المرجع نفسه.

³ لبنى محمد عبد اللطيف، العلاقة بين السياسة النقدية والمالية، في ضوء تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في مصر، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة القاهرة، 1990، ص53.

⁴ عبد الرزاق فارس، الحكومة والفقراء و الإنفاق العام، دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة....، مرجع سابق، ص 134.

الفصل الأوّل: عجز الموازنة العامّة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

للدّخار فإنّ التأثير الانكماشى المحتمل لهذا الاقتراض يكون غير مباشر من خلال الجهاز المصرفي.

أما إذا كان اقتراض القطاع غير المصرفي يأتي من موارد معطّلة -أي من اكتناز- فإنه لن يكون له أي تأثير انكماشى على طلب هذا القطاع، ولكنه يؤدي إلى زيادة في مستوى الطلب والإنفاق الكليّ مما قد يزيد عن قدرة العرض وهو ما يعني ارتفاع مستوى الأسعار -ومع فرض أن التمويل بالسندات لا يتزامن معه توسّع نقدي- فإن ارتفاع الأسعار سوف يُقلل من القيمة الحقيقيّة للمعروض النقدي و يُمارس تأثيرات سلبية على الدّخل والإيرادات الحكوميّة و يعوق انخفاض العجز، ممّا يعني أن العجز الممولّ بالسندات يؤدي بالاقتصاد إلى حالة عدم الاستقرار قد تستمر لفترات طويلة يُعاني خلاله الاقتصاد من التضخّم، أو من البطالة والكساد وفقا للوضع التوازني الأوّلي و سلوك الأسعار مع تزايد التمويل بالسندات.¹

والطريقة الأوّلي من الاقتراض -الاقتراض من البنك المركزي- تختلف عن الثانية والثالثة في أنها لا تؤدي إلى أيّة زيادة في حجم الدّيون، ولذا فهي تُشبه الضرائب من حيث الآثار، وبالمقابل فإنّ الدين الواقع على الحكومة إذا ما اختارت تمويل العجز من خلال الطريقة الثانية و الثالثة سيترتب عليها تحمّل مدفوعات الفوائد، ولذا فإنّ صافي المساهمة التي يُقدمها هذا التمويل للعجز تعتبر اقل من المساهمة الكليّة.²

للدولة عدّة مصادر لتمويل عجز موازنتها، إلا أنها تعتمد على القروض العامّة كأداة من أدوات توجيه الاقتصاد و لعل هذا الاختيار مبني على عدة اعتبارات أهمها:³

- لتمويل المشاريع الضخمة التي تحتاج إلى نفقات كبيرة تفوق الموارد السنويّة للدولة.
- تضطرّ الكثير من الدول إلى الاقتراض عندما تكون بحاجة إلى المال لمواجهة نفقات تنمويّة أو عسكريّة، حيث تكون الضرائب قد وصلت إلى حد لا يمكن فيه الزيادة.
- قد تلجأ الدولة إلى طريقة التمويل بالقرض للوصول إلى المدخّرات المكتنزة بدلاً من الضرائب عليها إذا شعرت أن هناك قدرًا من الاكتناز في المجتمع.
- قد تلجأ الدولة إلى الاقتراض في حالة وجود خطر التضخّم لتقلل من القوّة الشرائيّة بين الأفراد من خلال سحب الكتلة النقديّة الزائدة والتأثير على الطلب الكليّ.

ثانياً: القروض الخارجيّة

¹ لبنى محمد عبد اللطيف، العلاقة بين السياسة النقدية والمالية...، مرجع سابق، ص54.
² عبد الرزاق فارس، الحكومة والفقراء والإنفاق العام، دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامّة...، مرجع سابق، ص134.
³ حسين راتب يوسف ريان، عجز الموازنة العامّة وعلاجه في الفقه الإسلامي، دار النفائس، عمّان، 1999، ص 279_281.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

هي القروض التي تُصدرها الدولة خارج حدودها الإقليمية ويكتتب فيها الأفراد أو الهيئات الخاصة، أو العامة الأجنبية أو حتى بعض المنظمات الدولية المتخصصة، وعادة ما يتم الاكتتاب في هذه القروض بالعملة الأجنبية¹. وتلجأ الدولة لعقد القروض الخارجية عندما تكون السوق المالية الداخلية عاجزة عن توفير الأموال اللازمة لتغطية مبلغ القرض وكذلك عندما تعاني من عجز في مدفوعاتها الخارجية وتحتاج لعملة أجنبية لسد هذا العجز. وتهدف هذه الطريقة إلى التأثير على ميزان المدفوعات بتعزيز رصيد احتياطي العملة الأجنبية المتحصّل عليها من القروض، أو المحافظة على أسعار صرف العملة المحلية في حدود المعقول، بحيث لا تؤدي إلى حدوث خلل في الموازنة العامة نتيجة ارتفاع قيمة الدين العام الناتج عن انخفاض قيمة العملة المحلية. وتأخذ هذه الطريقة شكلاً من الأشكال التالية: المنح، القروض الميسرة أو التفضيلية، الاقتراض التجاري و الاقتراض الحسن.

1/ المنح الأجنبية:

المنح الأجنبية عبارة عن تحويلات نقدية وعينية تُقدّمها بعض الدول لغيرها لاعتبارات سياسية أو اقتصادية أو إنسانية، وهي تحويلات لا تُرد. وتُعتبر مورداً هاماً في إيرادات بعض الدول النامية مثل الأردن وتونس والمغرب وعمّان واليمن، حيث بلغت نسبة المنح الخارجية إلى إجمالي الموارد ما بين 7-15% في البحرين وعمّان والمغرب والصومال. وتُساهم هذه المنح في تمويل العجز المالي في موازنات العديد من الدول، حيث يمكن أن تكون على شكل نقدي، فتقوم الدولة المانحة بتوفير حجم مُعيّن من النقد الأجنبي لدولة أخرى تعاني العجز، كما يمكن أن تأخذ شكل مساعدات سلعية كمواد غذائية أو مواد سلعية أخرى وهذه السلع تُباع محلياً، ويتم استخدام المبالغ المتحصّل عليها لتمويل العجز².

و يُمكن أن تكون المنح مخصّصة لتمويل مشروعات تنموية أو لاستكمال بعض مشروعات البنية الأساسية، مما يؤدي إلى زيادة معدل التنمية الاقتصادية، مما يساعد الحكومة على مواجهة العجز.

على الرغم من الجوانب الايجابية التي يُمكن أن تلعبها المنح والمساعدات الخارجية،

¹ لياز أمين، هزرشي طارق، مداخلة بعنوان دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة...، مرجع سابق، ص16.

² عبد الرزاق فارس، الحكومة والفقراء والإنفاق العام، دراسة لظاهرة عجز الموازنة العامة...، مرجع سابق، ص136.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

خاصة المقدمة منها للدول النامية، غير أنه يُؤخذ على هذه المنح بعض الانتقادات يمكن أن نذكر أهمها في النقاط التالية:

- **المعونات المقيدة:** يعني أعطيك معونة شرط شيء، أي أن الدول المتلقية للمعونة تلتزم بشراء السلع والمستلزمات من الدول المانحة، وهذا لا يجوز من الناحية الشرعية.
- **سوء تسيير المعونات، كما أنها تكون في صالح سُكَّان المدن و ليس الأرياف.**

2/ القروض الميسرة أو التفضيلية:

وهي القروض ذات التسهيلات في السداد حيث تُمنح بمعدلات فائدة أقل من تلك السائدة في السوق، بالإضافة إلى وجود فترة سماح طويلة نسبياً، وتتميز كذلك بطول فترة السداد، وهذه القروض قد تُمنح من قبل دول أو مؤسسات دولية، وغالباً ما تكون مُرتبطة بمشروعات محددة.

3/ القروض التجارية:

تأتي هذه القروض بشكل رئيسي من البنوك التجارية الأجنبية، وغالباً ما تكون مخصصة لأغراض محددة أو عامة، وهذه القروض قد تستغرق عدة شهور أو فترة طويلة من الزمن¹.

4/ القروض الحسنة:

وهي قروض بدون فائدة وتكون بين دولتين إسلاميتين، وهي نادرة في زماننا بسبب عامل التضخم.

ثالثاً: طبع النقود أو الإصدار النقدي الجديد

إذا لم تستطع الدولة تغطية نفقاتها عن طريق الإيرادات العامة من ضرائب ورسوم، و لم تستطع اللجوء للاقتراض بسبب الطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومي و وصول القدرة على تحمّل أعباء خدمة القروض إلى أقصاها فأمام ذلك لن يبقى للدولة إلا اللجوء إلى الإصدار النقدي أو ما يعرف بالتمويل التضخمي، فهو يُعتبر وسيلة من وسائل تمويل عجز الموازنة العامة تلجأ إليها الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية هامة.

يُقصد بالإصدار النقدي قيام الدولة -البنك المركزي- بطبع كمية إضافية من النقود الورقية تُؤول إلى الدولة لاستخدامها في تمويل النفقات العامة².

و هنا نقطة مهمة يجب الإشارة إليها وهو أن طبع النقود يُؤدّي إلى ارتفاع الأسعار

¹ نفسه، ص138.

² Grimoud(Andre) : Analyse Macro-économique,Mantchrestien,1990,pp106-107.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوطني

بحيث يزيد المعروض النقدي دون أن يُقابلة زيادة موازية في السلع و الخدمات، و قد تُؤدي إلى انهيار العملة بالكلية ومن ثم انهيار الاقتصاد.

و يعتبر السبب الرئيسي في حدوث التضخم الناتج عن الإصدار النقدي هو أن الموارد الطبيعية محدودة عادةً، ولذا لا يستطيع عرض السلع و الخدمات مجارة الطلب المتزايد عليها عند زيادة عرض كمية النقود، فتنشأ فجوة بين العرض والطلب مما يُؤدي إلى تسريع معدلات التضخم و غلاء الأسعار الذي أصبح الآن واحداً من أكبر المشكلات التي يُواجهها الاقتصاد العالمي¹.

هذا و يرى مؤيدو الالتجاء للتضخم كوسيلة من وسائل التمويل إلى أنه يمثل مصدرًا من مصادر تمويل الاستثمارات في البلاد النامية بجانب وسائل التمويل الأخرى، و بذلك يعمل على تحريك الإمكانيات المعطلة في البلاد النامية سواء كانت إمكانيات بشرية أو مادية، وأن ارتفاع الأموال لتوجيهها نحو الاستثمار سبب ارتفاع عائد الاستثمار مما يزيد معدل النمو، و قد رافقوا رأيهم بحجج شتى نذكر منها:

الحجة الأولى: الأخذ بالتضخم باعتباره يكفل الاستخدام الكامل للموارد الإنتاجية، حيث توجد بالبلاد المتخلفة موارد عاطلة كثيرة (أراضي زراعية، ثروات طبيعية، أيدي عاملة عاطلة... الخ²)

الحجة الثانية: غلاء الأسعار مؤقت لأنه سيُقابلة فيما بعد عرض للسلع و الخدمات التي ستقدمها الدولة بعد القيام بمشاريعها، مما يُؤدي إلى الانخفاض المباشر للأسعار.

الحجة الثالثة: تتجه إلى القول أن التضخم يعمل على استيراد رأس المال من الخارج، و قد استندت هذه الحجة إلى ما يعرف في النظرية الكلاسيكية بالتحركات الدولية لرأس المال، فهذه النظرية تقرّر أنه لكي ينتقل

رأس المال من بلد إلى آخر يلزم أن يكون في البلد المقترض قدر معين من التضخم النسبي و من ارتفاع الأسعار يزيد عما في بقية دول العالم، ويعني ذلك طبقاً للفكر الكلاسيكي حدوث عجز في ميزان المدفوعات الجارية للبلد المقترض كنتيجة لتدهور معدلات الاستبدال، و من هنا فإن التضخم يجعل من الممكن للبلد المتخلف أن يستورد رأس المال من الخارج³.

¹ لبياز امين، هزرشي طارق، مداخلة بعنوان دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة...، مرجع سابق، ص17.

² احمد زهير شاميه، التضخم في الاقتصاديات المتخلفة، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1981، ص95.

³ لبنى محمد عبد اللطيف، العلاقة بين السياسة النقدية و السياسة المالية في ضوء تمويل عجز الموازنة العامة، مرجع سابق، ص114.

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

الحجة الرابعة: الادّخار الإجباري، بحيث أنّ زيادة الأسعار يُقابلة انخفاض للاستهلاك، مما يُؤدّي إلى ارتفاع الإدّخار، وهذا حسب العلاقة التالية: $Y_d = C + S$

خلاصة الفصل الأول

تبرّز لنا خلاصة هذا الفصل في مجموعة من النتائج نذكر منها:

- سبب العجز يعود إمّا لغلبة النفقات على الإيرادات – وهذا طبيعي-، أو لسوء تسيير و استعمال الإيرادات الموجودة و كثرة النفقات الثانويّة.
- ينقسم العجز إلى عدّة أقسام أهمها: العجز العادي و العجز التنموي، تنتهج الدولة مناهج شتى لسدّ الأول أو الثاني، كما أنّ الصيغ التمويلية التي ذكرناها قد تصلح لمعالجة العجز الأول دون الثاني و العكس صحيح.
- تلجأ الدولة إلى الزيادة في الضرائب و الرسوم قبل اللجوء إلى الاقتراض.
- الاقتراض من البنك المركزي أو من البنوك التجاريّة بفائدة ليس الحل لسدّ عجز الموازنة العامة إذ لو فرضنا أنه سدّ ثغرة الدولة، فإنّ له أثراً سلبياً على اقتصاد البلاد.

ونظراً لما خلفته هذه التمويلات من آثار سلبية – وهو مُشاهد اليوم- غير مُنتظرة من طرف الدولة، أخذت الجزائر - وقد سبقها الكثير من الدُول - في التّفكير في بديل للصيغ التقليديّة للخروج من العجز الهيكلي الذي تعاني منه.

فمؤخراً يسعى بنك السلام و بنك البركة لإصدار ما يُسمّى بالصكوك الإسلاميّة أو

الفصل الأول: عجز الموازنة العامة للدولة وطرق تمويله في الاقتصاد الوضعي

صُكوك الاستثمار كصيغة جديدة للتمويل، و هذا ما يُساعد الدولة (البنك المركزي) على الاستفادة من هذه التجربة.

الفصل الثاني

تمويل عجز الموازنة العامة عن طريق الصكوك الإسلامية

الفصل الثّاني: تمويل عجز الموازنة العامّة في الجزائر عن طريق الصّكوك الإسلاميّة

تمهيد:

لا يختلف الإصدار النقدي من وجهة نظر الشريعة عن لجوء الحاكم إلى فرض الضرائب أو إلى القروض العامة غير الربويّة عند الحاجة -والله أعلم-، إلا أنه يجب الحذر من المبالغة في الاعتماد على الإصدار النقدي كأسلوب في التمويل و ذلك لأن اعتماد الحكومة المتزايد عليه يُعرّض اقتصاد الدّول إلى حالة التّضخم النقدي مما يُؤدي إلى ارتفاع الأسعار وهبوط قيمة العملة.

ولاجتناب التّضخم النقدي فقد اقترح علماء الفكر المالي الإسلامي أكثر من نهج ونظام نقدي ومصرفي يستهدف الاستفادة من الإصدار النقدي في التّمول دون التعرّض لخطر التّضخم، كما اقترحوا بدائل شرعية كثيرة من بينها الصّكوك الإسلاميّة التي سنراها في هذا الفصل و الفصل الذي يليه.

و يعود السّبب الرئيسي لظهور فكرة الصّكوك الإسلاميّة في الجزائر إلى فشل السندات التقليديّة عن أداء دورها في الحد في تغطية العجز، إذ أن الإحصائيات تُشير إلى أنّ هذه الأخيرة لم تستطع تغطية إلا نصف العجز في الميزانيّة. وسنحاول في هذا الفصل التطرّق بشيء من التفصيل إلى ما يلي:

المبحث الأوّل: الإطار المفاهيمي للصّكوك الإسلاميّة

المبحث الثّاني: دور الصّكوك الإسلاميّة في معالجة العجز التّموي في الجزائر

المبحث الأوّل: الإطار المفاهيمي للصّكوك الإسلاميّة

ذكر العلماء قاعدة أساسيّة في المعاملات الماليّة و هي أنّ الأصل في المعاملات

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصّكوك الإسلاميّة

الإباحة إلّا لنصّ، فالأصل الأوّل أن المعاملات الماليّة تدور مع المصلحة في أحكامها لأن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفساد وتقليلها، وإنها تُرَجِّح خَيْرَ الخَيْرين بتحصيل أعظم المصلحتين و تقويت أدناهما، وتدفع أعظم المفسدتين بتحتمل أهونهما.

و أن نصوص الوحيين -القرآن والسنة- لم يأتيا بتفاصيل أحكام المعاملات الماليّة، بل جاء بالمبادئ الكلّية والأصول العامة، لأن المصالح في هذا المجال تتغيّر وتتطوّر على الدوام، فالشريعة قامت بربط المعاملات بقواعد و أصول، و لم تُضيق دائرة المعاملات بل فتحت المجال للابتكار و الاختراع.

و لا بدّ من ذكر الدليل على هذه القاعدة، لأنك تجد اليوم الكثير من يعرف القاعدة، وإن سألته عن الدليل قال الكل يعمل بها و هي معروفة، و الاحتجاج بالعامة جهل مُركّب؛ يقول تعالى:


{ ... وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ... (275) } سورة البقرة، البيع هنا بالألف و الأمّ، يدخل فيه كلّ بيع. ومن السنة نجد حديث أبي الدرداء أن النبي ﷺ قال : [ما أحلّ الله في كتابه فهو حلالٌ، وما حرّم فهو حرامٌ، وما سكت عنه فهو عفوٌ، فاقبلوا من الله عافيتُهُ، فإنّ الله لم يكن لينسى شيئاً وتلا: وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا¹] فالحديث يدل على أن الأمور المسكوت عنها راجعة إلى الإباحة الأصليّة، وأن الأخذ بها رحمة من الله على عباده.

هذه المقدّمة البسيطة فيها إشارة إلى أن الصّكوك الإسلاميّة تدخل ضمن المعاملات الماليّة، أي أنّ الأصل فيها هو الجواز ما لم تُعارض نصاً من نصوص الشريعة. كما أنّي أردت إضافة أمر مهم قبل الدخول في للإطار المفاهيمي للصّكوك، و هو الوُوقوف ولو بشيء من اليسير عند الأساسيات التي قامت عليها الماليّة الإسلاميّة، و الشكل التالي يبيّن أهمها:

¹ الراوي: أبو الدرداء | المحدث: لألباني | المصدر: التعليقات الرضية، الصفحة أو الرقم | 24/3 خلاصة حكم المحدث: صحيح؛ التخريج : أخرجه البزار (4087)، والطبراني في (مسند الشاميين) (2102)، والدار قطني (137/2) باختلاف يسير.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصّكوك الإسلاميّة

الشكل رقم (02): أساسيات الماليّة الإسلاميّة



¹ (Hassoune, 2012 pages 1, Vademecum de la Finance Islamique).

الشكل أعلاه و إن جمع أساسيات الماليّة الإسلاميّة فإنه كان أولى من مُصمّمه أن يضع الربا من جهة اليسرى (كما هو في الشكل) و الغرر من الجهة اليمنى، لأن المعاملات الإسلاميّة كلها قائمة على تحريم الربا (0% مخاطرة) أي نماء الثروة دون تحمّل المخاطر -والمخاطر كما قال الإمام مالك هي كالمشقة في العبادة-، و تحريم الغرر (99% مخاطرة) و هو المعروف عندنا بالقمار أو الميسر، أي نماء الثروة بتحمّل مخاطرة عالية جدًّا أو اختفاءها بأكملها، و الغرر هو ما كان مجهول العاقبة، ويشمل معنى الخداع و الجهالة و الخطر و التلّف و احتمال الخسارة و الفقدان، كما أنه لا يُعتبر به إلا إذا كان في عقد المعاوضة، أو كان فاحشاً غير يسير، أو كان في الأصل دون الفرع؛ و قد كتّب في هذا الباب غير واحد من الباحثين، من بينهم الدكتور سامي إبراهيم السويلم الذي قال أن الغرر هو أساس الحقد و العداوة، فإن فيه خاسر و رابح، ولا بد منهما.

و الشريعة وسط بين هذا و ذلك، فهي قائمة على القاعدة الفقهيّة " الخراج بالضمان

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

"، أو " الغرم بالغنم "، أي أنك تستحق الربح إذا تحملت الخسارة (تلف البضاعة... إلخ). ما بين الغرر و الربا تأتي المنهيات الأخرى التي نصت عليها الشريعة نذكر منها: بيع ما لا يملك، بيعة في بيعتان، بيع الدين بالدين، ... إلخ. أما بالنسبة للمراجع الأصلية للشريعة و التي ذكرها الباحث في مخطّطه أي: الكتاب و السنة و الفقه فهي صحيحة ولا يختلفان فيها اثنان، فقط كان من الأفضل أن يضع مكان الفقه "الإجماع" لأنه أبلغ في المعنى - والعلم عند الله-.

المطلب الأول: مفهوم الصكوك الإسلامية

1/ تعريف الصكوك الإسلامية:

الصكوك في اللغة جمع صكّ، وأصل الصكّ في اللغة العربية هو الدفْعُ فيقال: صكّه صكّا، أي دفعه بقوةٍ وضرباً، ومنه قوله تعالى « . . . فصكّت وجهها . . . » (صورة الذاريات، الآية 29)، أي ضربت بيدها على وجهها. ¹وفي معجم الرائد، الصكّ يعني وثيقة اعترافٍ بالمال المقبوض أو نحوه، وثيقة تثبت حقاً في ملك أو نحوه.²

الصكوك اصطلاحاً، أنّ المبدأ الذي تقوم عليه الصكوك الإسلامية، والقاعدة التي تركز عليها، وهو مبدأ التوريق أو التّصكيك " Titrisation "، والذي يُقصد به عملية تحويل الأصول الماليّة غير السائلة إلى أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق الأوراق الماليّة، وهي أوراق تُستند إلى ضمانات عينيّة أو ماليّة.³

كما عرّفت هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسّسات الماليّة الإسلاميّة AAOIFI الصكوك الإسلاميّة أو كما سمّتها صكوك الاستثمار أنها عبارة عن وثائق مُتساوية القيمة تمثّل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع مُعيّن أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أُصدرت من أجله.⁴

¹ لمصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن: محمد علي القرني بن عيد، الصكوك الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، ورقة بحث مقدّمة إلى "الدورة 19 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 1-5 جمادى الأولى 1430 الموافق ل 26-30 أبريل 2009، ص1.

² أشرف محمد دوابه، الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1430 هـ - 2009م، ص 13.

³ أشرف محمد دوابه، نفس المرجع السابق، ص15.

⁴ المعايير الشرعية، النص الكامل للمعايير الشرعيّة التي تم إعدادها في صفر 1439 هـ-نوفمبر 2017م، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسّسات الماليّة الإسلاميّة AAOIFI، المعيار رقم 17، صكوك الاستثمار، ص467.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

الأعيان: تشمل الأصول؛
المنافع: مثل السكن؛
الخدمات: مثل الصحة و التعليم.

2/ خصائص صكوك الاستثمار: 1

- 1- أنها وثيقة تُصدر باسم مالكيها أو لحاملها، بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكيها فيما تُمثله من حقوق والتزامات مالية.
- 2- أنها تمثل حصّة شائعة في ملكيّة موجودات مخصّصة للاستثمار؛ أعياناً أو منافع أو خدمات أو خليطاً منها ومن الحقوق المعنويّة والدّيون والنّفود، ولا تمثّل ديناً في ذمّة مُصدرها لحاملها.
- 3- أنها تُصدر على أساس عقد شرعي، بضوابط شرعية تُنظّم إصدارها وتداولها.
- 4- أنّ تداولها يخضع لشروط تداول ما تُمثله.
- 5- أنّ مالكيها يُشاركون في غنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحمّلون غُرمها بنسبة ما يملكه كلّ منهم من صكوك.
- 6- وأخيراً، توفير سيولة سريعة، مخاطرها أقل لأنّ المستثمر يستطيع بيعها، كما أنها تُساهم في تغطية العجز في الموازنة.

3 / أهداف الصكوك الإسلامية:

- تتمثل الأهداف الأساسية لإصدار الصكوك الإسلامية فيما يلي:²
- المساهمة في جمع رأس مال تمويل إنشاء مشروع استثماري من خلال تعبئة موارده من المستثمرين وذلك من خلال طرح صكوك وفق مُختلف صيغ التمويل الإسلامية في أسواق المال؛ لتكون حصيلة الاكتتاب فيها رأس مال المشروع.
 - تسعى إلى الحصول على السيولة اللاّزمة لتوسيع قاعدة المشاريع وتطويرها، وهو الإجراء الذي يتم بموجبه تحويل الأصول المالية للحكومات والشركات إلى وَحَدَاتٍ، تتّمنّل في الصكوك الإسلامية، ومن ثمّ عرضها في السوق لجذب المدخّرات لتمويل المشاريع الاستثمارية طويلة الأجل.

¹ نفس المرجع، ص471 بتصرف.

² أشرف محمد دوابه: الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1430 هـ - 2009 م، ص 27 بتصرّف.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- سد العجز التّئموي للدولة.
- استقطاب الأموال الخارجة عن العجلة الاقتصادية في الجزائر.

4/ أهمية الصكوك الإسلامية:

نذكر منها:

- تُلبّي احتياجات الدولة في تمويل مشاريع البنية التحتية والتّئموية بدلاً من الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام.¹
- تُساهم الصكوك في جذب شريحة كبيرة من أصحاب رؤوس الأموال التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وخاصة في الخارج.
- تُتيح للشركات الحصول على تمويل مشروع يُساعدها على التوسع في أنشطتها الاستثمارية.
- المساعدة في إدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكلي، من خلال امتصاص فوائض السيولة، و توفير تمويل مُستقر و حقيقي للدولة (استخدام الصكوك الإسلامية من قبل البنوك المركزية كأداة من أدوات السياسة النقدية)، وفقاً للمنظور الإسلامي.
- المساعدة في تطوير سوق المال من خلال عرض أوراق مالية قابلة للتداول.²

5/ أنواع الصكوك الإسلامية:

يمكن تصنيفها على النحو التالي:

- * **صكوك الإجارة:** هي عبارة عن أوراق مالية ذات قيمة متساوية، قابلة للتداول، تمثل ملكية أعيان مؤجرة، أو منافع، أو خدمات، وتتخذ من أحكام الفقه الإسلامي مرجعاً رئيسياً لها.³
- * **صكوك المضاربة:** هي عبارة عن أوراق مالية قابلة للتداول، تُعرض على أساس قيام الشركة المصدرة بإدارة العمل وفقاً لصيغة المضاربة، و يُمثل فيها مُلاك أصحاب رؤوس المال، بينما المستثمر يُمثل عامل المضاربة، وتتوافر فيها شروط عقد المضاربة، و معلومية رأس المال، ونسبة الربح.⁴

¹ زياد الدماغ، "دور الصكوك الإسلامية في دعم قطاع الوقف الإسلامي"، المؤتمر العالمي "قوانين الأوقاف وإدارتها-وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 20. 22 أكتوبر 2009، ص4.

² عادل عيد: الصكوك الإسلامية، وثيقة رقم: 2012/8608 جمعية النهوض بالأزهر وتطويره، مصر، 2012، ص 13.

³ محمد مبارك البصمان: صكوك الإجارة الإسلامية (دراسة قانونية مقارنة بالشريعة الإسلامية)، ط 1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، 2011، ص: 21-22.

⁴ شوقي جباري، فريد خميلي: دور الهندسة المالية في علاج الأزمة المالية، المؤتمر العلمي الدولي حول: الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور اقتصادي إسلامي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، عمان-الأردن، 1. 2 ديسمبر 2010، ص: 15.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

وهنا يجب الإشارة إلى أمر مهم، وهو أنه في حالة ما إذا لم يُحقّق المشروع أرباح، وحقّق خسارة فإنّ الخسارة تقع على رأس المال من جهة، وعلى العمل المقدم من جهة أخرى. كما منع البنك المركزي الجزائري هذه العملية لأسباب عدّة من بينها: احتمال اختفاء رأس المال¹

*** صكوك المشاركة:** تشمل عقود المشاركة، يتمّ إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط، ويصبح المشروع ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم.

*** صكوك السلم:** من العقود المبنية على الدين، تسمح هذه الصيغة بأن يشتري المصرف من العميل بثمن حال، سلعة موصوفة في الذمة مؤجلة التسليم، إلى موعدٍ مُحدّد و له استخدامات مختلفة في التمويل (المواد الأولية، وحدات الاتصال، المواد الزراعية... الخ)، و غالباً ما نجد أن هذا العقد مرتبط بعقد آخر و هو أن يُلزم الذي عليه السلعة ببيعها، وهذا إذا ما دعت الحاجة إليه.

*** صكوك المزارعة:** هي وثائق متساوية القيمة، تُصدّر بغرض تمويل مشروع زراعيّ، ويصبح لحاملها حصة في المحصول الناتج.

*** صكوك المساقاة:** وهي التي يكون الغرض من إصدارها، سقي الأشجار المثمرة، ورعايتها، ويتحصّل أصحابها على حصة من الثمار.

*** صكوك المغارسة:** وهي وثائق متساوية القيمة، يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس الأشجار، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الغرس.

*** صكوك الاستصناع:** وهي وثائق متساوية القيمة، يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك لمدة معيّنة، كما أنّها غالباً ما تُستعمل هذه الصيغة في إستصناع بيت، أو سلعة موصوفة في الذمة (ليست عينية و إلا أدت إلى بيع الإنسان ما لا يملك)، أو حتى إستصناع العتاد الكبير مثل البواخر و الطائرات.

*** صكوك المrabحة:** وهي وثائق متساوية القيمة، يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المrabحة، وتصبح سلعة المrabحة مملوكة لحملة الصكوك لمدة معيّنة.

بيع المrabحة يُعتبر من بيع الأمانة، قائم على الإفصاح بثمن الشراء، ويكون الدفع بالتقسيط وإلا فلا حاجة لهاته الصيغة، هذه الأخيرة تصلح في شتى أنواع القروض -

¹ الدكتور إلياس بن خدة، محاضرة بعنوان عقود المشاركة، المدرسة العليا للتجارة القليعة، التاريخ 2018/01/07.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصّكوك الإسلاميّة

الاستثمارية و التشغيلية والاستهلاكية - ماعدا توفير السيولة للزّبون، وهو أكبر مُشكل يُواجه البُنوك.

6/ الفرق بين الصّكوك الإسلاميّة وأدوات الاستثمار التقليدي:

الجدول رقم (01): أبرز الفروقات بين الصّكوك الإسلاميّة والأسهم

أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
<p>- تشترك الصكوك مع الأسهم في خاصيّة أن كليهما يمثل حقوقا مشاعة في موجودات متنوعة، اقتنّيا لغرض الاستثمار، ومن ثم توزيع الأرباح على حاملها، كما أن الموجودات تُدار من جانب جهة معينة تكون مسئولة من قبل حملة الأسهم والصكوك، كما أن الصكوك و الأسهم قابلة للتداول من قبل حاملها؛</p> <p>- يجتمعان كلاهما في المشروعيّة لقيامهم على قاعدة الغنم بالغرم.</p>	<p>تتميّز الصّكوك عن الأسهم في أن مالكي الأسهم يشتركون في إدارة الشركة عن طريق انتخاب مجلس الإدارة من بينهم، ولكل واحد منهم صوت في تعيين وعزل الإدارة. أمّا مالكو الصّكوك فإنهم لا يُشاركون في إدارة الشركة بطريق مباشر، فهم لا يَنتخبون مجلس الإدارة للشركة، أي أنّ حامل الصك ليس له الحق في تعيين الإدارة ولا عزلها،" فالشريعة ترى أن هذه الصورة من صور الاستثمار تعتمد على أن رب المال لا يشارك في اتخاذ القرار الاستثماري، ولا يتدخّل في إدارة المشروع، وله الحق فقط أن يختار المدير الذي يجمع بين الأمانة والخبرة¹ إذ العلاقة بين حامل الصك والمضارب يحكمها عقد المضاربة .</p>

المصدر: باجتهاد من كاتب الأسطر

الجدول رقم (02): أبرز الفروقات بين الصّكوك الإسلاميّة والسّنّدات

أوجه التشابه	أوجه الاختلاف
<p>- كلاهما أوراق ماليّة يمكن تداولها، الغرض منها الحصول على التمويل؛</p> <p>- الصكوك و السّنّدات تُمكن من عدّة وظائف، كالتحكّم في حجم السيولة النقدية؛</p>	<p>- السّنّدات بجميع أنواعها تمثّل دينا في ذمّة المدين فالعلاقة بينهما علاقة مدينية، أما الصّكوك الاستثمارية فهي تمثّل حصّة شائعة من جميع موجودات المشروع،</p>

¹ فؤاد محمد أحمد محسين، "الصكوك الإسلامية (التوريق) و تطبيقاتها المعاصرة وتداولها ، ص18.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامّة في الجزائر عن طريق الصّكوك الإسلاميّة

<p>وبالتالي فالعلاقة بين صاحب الصك والمصدر هي علاقة مشاركة؛ - السندات ورقة مالية مُحَرَمَةٌ شرعاً، والصكوك ورقة مالية مباحة مبنية على عقود شرعية.</p>	<p>- لها مخاطر متدنّية.</p>
---	-----------------------------

المصدر : بإجتهاد من الطالب واقتباس من : أحمد بن محمد الخليل " : الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي"، ص18 . صفية أحمد أبو بكر " :الصكوك الإسلامية"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين " : الواقع والمأمول"، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 12 (ماي 01 أبريل) ، ص23...بتصرّف

هذا و يمكننا تلخيص ما تطرقنا إليه في الجدول (01) و (02) إلى ما يلي (الصفحة التالية) :

الجدول رقم(03): الفرق بين الصّكوك الإسلاميّة وأدوات الاستثمار التقليدي -جدول ملخّص-

عناصر المقارنة	الصّكوك	الأسهم	السّندات
مصدر العائد	العائد من استثمار الأصول	العائد من استثمار الأصول	سعر الفائدة
العلاقة بين المصدر و المستثمر	ملكيّة حق شائع من الأصول	ملكيّة حق شائع من الأصول	مديونية
قابليّة التّداول	حسب طبيعة الأصل	مُتداوله	مُتداوله
درجة المخاطرة	حسب صيغة استثمار الأصول	متوسّطة، لأنّ الغرر هو أعلى مراتب المخاطرة	منخفضة
الموجودات	لا بد	غير مطلوب	غير مطلوب

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

مضمون من قبل المصدر	غير مضمون من قبل المصدر	غير مضمون من قبل المصدر	ضمان المبلغ الأصلي والعائد
أي غرض	أي غرض	تمويل العجز التنموي شرط موافقتها لأحكام الشريعة	الغرض
مؤقتة	غير مؤقتة	مؤقتة	المدة
غياب المسؤولية	تقتصر على مدى حصتها في الشركة	المسؤولية عن واجبات محددة تتعلق بالمشروع يقتصر على مدى مشاركته في هذه المسألة	مسؤولية المالكين
لا	نعم	لا	التدخل في الإدارة
نعم	لا	لا	اشتراط الربح

المصدر: صممه كاتب الأسطر.

و تُسحبُ أن تُصدر هذه الصكوك بمبالغ صغيرة حتى يتمكن المواطن ذات الدخل القليل من المشاركة فيها، وقد سئل الدكتور الباحث مُنذر قحف حول الفرق بين الصكوك و الخَصْصَة -خصخصة المشاريع- فقال أنّ الأولى لا تُبقي ملكية المشروع لمالكيها (حامل الصكوك)، بل تنتهي بانتهاء مدة الصكوك، ويعود الأصل لصاحبه، في حين؛ الخصخصة تُمثل تحويل الملكية -الأصل- للأغنياء أو الجمهور بحيث لا عودة للأصل المباع.¹

7/ أهم الضوابط العامة التي تشترك فيها معظم الصكوك:²

1- تُصدر الصكوك الإسلامية وفق ما يُقابلها من عقود الاستثمارات الشرعية الإسلامية، كالمشاركة، السلم، الاستصناع، الإجارة، وغيرها من العقود التي تتماشى مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

¹ انظر لقاء الدكتور منذر قحف يوم 2013-2-18، الصكوك الإسلامية، مزاياها وأخطارها، الجزيرة-مصر، والذي تجده في الرابط التالي:

<https://www.youtube.com/watch?v=8At1ctGfge0>

² عبد الله المطلق، الصكوك، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية: عرض وتقييم، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 24-26 ماي 2010، ص2.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- 2- يضبط الصكوك أحكام المشاركة ومنها خلط الأموال و المشاركة في الربح والخسارة "الغنم بالغرم".
- 3- الشركة المصدرة للصكوك تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة عن حملة الصكوك، وهي المسؤولة إدارياً اتجاههم.
- 4- للشركة المصدرة للصكوك عائد بنسبة معروفة ومتفق عليها مسبقاً، مقابل قيامها بمهام الإدارة و التسيير، وذلك حسب مفهوم المضاربة، أو الوكالة التي تجمعها مع ملاك الصكوك.
- 5- يُصرَّح في نشرة الاكتتاب مسبقاً عن كيفية و نسب توزيع العائد بين مالكي الصكوك والشركة المصدرة لها.
- 6- وفقاً لعقد المضاربة الذي يجمع الشركة المصدرة ومالكي الصكوك، إذا كانت خسارة، فيتحملها هذا الأخير إلا إذا تبين تقصير أو تعدي من طرف الشركة المصدرة فتكون هي من تتحمل هذه الخسارة¹.

8/ مخاطر الصكوك الإسلامية:

1- مخاطر عامة: نذكر منها:

- مخاطر أصول الصكوك: ويتمثل في تلف الأصل أو انخفاض قيمته مما يؤدي على فقدان العائد.
- مخاطر السوق: وهي الاتجاهات التصاعديّة والتنازليّة للأسواق بفعل العوامل السياسيّة أو الاقتصاديّة أو الاجتماعيّة ممّا يؤثّر على إصدار و تداول الصكوك، منها:
 - * مخاطر سعر الفائدة: انعكاس ارتفاع أو انخفاض معدل LIBOR على المصدر و المستثمر (هذا إن كان معدّل العائد المتفق عليه متغيّر بتغيّر سعر الفائدة)
 - * مخاطر سعر الصرف: إصدار الصكوك بعملة و تحصيل عوائدها بعملة أخرى.
 - * مخاطر التضخم: كلما زاد في مكونات الصكوك من النقود والديون، كلما نقصت قيمتها الحقيقية نتيجة انخفاض القوّة الشرائية للنقود.
 - * المخاطر الائتمانية: عدم القُدرة على سداد عوائد الصكوك في آجالها، أو تأخير تسويتها.

¹ كما نص على هذه القرارات مجمع الفقه الإسلامي في " قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي، قرار رقم 30 (3/4) حول سندات القارض وسندات الاستثمار، 1988" والتي أنصح إخواني بها.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- مخاطر المستثمرين: وهي على نوعين:
 - * مخاطر التأخر على الوفاء: تأجيل تسديد عوائد الصكوك في ميعادها.
 - * مخاطر العجز عن الوفاء: عجز المصدر عن الوفاء بالتزاماته لتعثر مالي أو الإفلاس.
 - المخاطر القانونية: مخالفة القوانين والنظم والتشريعات لأحكام إصدار الصكوك.
 - مخاطر مخالفة أحكام الشريعة الإسلامية: مخالفة الضوابط الشرعية لإصدار و تداول الصكوك.
 - المخاطر التشغيلية: وهي مخاطر الصكوك خلال فترة وجودها.
 - * خطر إعادة شراء الأصول بأقل من ثمنها من طرف المصدر الأصلي.
 - * خطر الشركة ذات الغرض الخاص عند تأخر تسديد عوائد الصكوك في آجالها أو إفلاس المصدر الأصلي مما يؤثر على الشركة ذات الغرض الخاص.
 - * خطر سيولة الصكوك في السوق الثانوية لحملة الصكوك.
- ### 2- مخاطر خاصة: مخاطر صيغ التمويل الإسلامي تكون حسب الصيغة أو حسب الصك:
- مخاطر صكوك المضاربة: عدم امتلاك المضارب الخبرة الكافية في النشاط الاستثماري.
 - مخاطر صكوك المشاركة: سوء إدارة المشروع وعدم التزام أطراف المشاركة بشروط العقد.
 - مخاطر صكوك الإجارة: التضخم النقدي، تأخير سداد الإيجار، زيادة تكاليف الصيانة.
 - مخاطر صكوك السلم: عدم تسليم السلعة وفق المواصفات المتفق عليها، وفي التاريخ المحدد، تلف السلعة.
 - مخاطر صكوك المرابحة: رفض المشتري على توقيع على عقد المرابحة بعد توفير السلعة.
 - مخاطر صكوك الاستصناع: عدم صناعة السلعة وفق المواصفات المتفق عليها.
 - مخاطر صكوك الزراعية: و تتمثل في سوء الأحوال الجوية و الجفاف ممّا يؤدي إلى رداءة المحصول الزراعي و يؤثر بالتالي على عائد حملة الصكوك.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

9/ ضمانات الصكوك الإسلامية:

نستعرض لأهم أنواع الضمانات المتفق عليها في مجال إصدار الصكوك، والتي تُعتبر كتدابير وقائية يمكن لحامل الصك أن تدفعه لشرائها والمطالبة بها، في حالة تعثر سدادها في آجال استحقاقها، وهي -لا على سبيل الحصر- :

أ- ضمان الطرف الثالث:

والمراد به صدور الضمان من طرف ثالث، والمقصود به وجود طرف غير طرفي العقد (يختلف عن جهة الإصدار-الإدارة- وعن المشاركين- حملة الصكوك)-، وهذا الضمان وهو في الواقع، تعهد ملزم بتقديم ضمان يعادل قيمة الأصول الاسمية في حالة تعرضها للهلاك مهما كان سببه، أي حتى لو كان ناشئاً عن التعدي والتقصير من المدير، إذا لم يتمكن حملة الصكوك من إلزامه بالتعويض.¹

وقد صدر بشأن ضمان الطرف الثالث فقرة خاصة ضمن قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي تحت رقم 30 (4/5) سندات المقارضة وسندات الاستثمار ما نصه:

" ليس هناك ما يمنع شرعا في نشرة الإصدار، أو صكوك المقارضة من الحصول على وعد طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية، عن طرفي العقد، للتبرع بدون مقابل بمبلغ مخصص لتخفيف الخسارة في مشروع معين، على أن يكون التزاماً مستقلاً عن عقد المضاربة، بمعنى أن قيامه بالوفاء بالتزامه ليس شرطاً في نفاذ العقد، ومن ثم فليس لحملة الصكوك أو عامل المضاربة الدفع ببطلان المضاربة أو الامتناع عن الوفاء بالتزاماتهم بها"²

يمكن للدولة أن تعلن عن التزامها بضمان رأس المال أو لحملة الصكوك، وذلك من خلال نص نشرة الإصدار على هذا الالتزام باعتباره تبرعاً، حيث تقوم الدولة بالتبرع لحملة الصكوك في مشروع معين، يتماشى مع خطط التنمية الاقتصادية، وهذا من باب تحفيز مشاريع البنية التحتية.

ب- كفالة مدير الصكوك لمن يتعامل معه:

الكفالة من مدير الصكوك شريكاً، أو مضارباً أو وكيلاً بالاستثمار، بعقد منفصل بالمجان لمن يتعامل معه كشركة تنفيذ أو مصدر أو مورد للسلع، جائزة لأن هذه الكفالة

¹ عبد الستار أوغدة، المخاطر في الصكوك وموقف الشريعة من ضمانها، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية : عرض وتقويم، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة 24-26، ماي 2010، ص4.

² مرجع مذكور آنفاً.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

لا تستلزم حقيقة، حصول الربح أو حتى ضمان رأس المال حتى تكون ممنوعة، بل هي كفالة طوعية من مدير الصكوك للالتزام جهة ما تعاقد معها.
ج- الرهن بأنواعه.

ولدينا أيضا ضمانات تشغيلية نذكر منها:

1- مؤسسات ضمان الاستثمار:

بالإضافة إلى المؤسسات أو هيئات ضمان الاستثمار التقليدية، مثل هيئات الضمان للبنوك، مؤسسات الضمان للاستثمار، هناك المؤسسة الإسلامية لتأمين الاستثمار وتأمين الصادرات التي أنشأها البنك الإسلامي للتنمية، وهي تعمل وفق الشريعة ويمكن الاشتراك فيها لتأمين الصكوك.

2- تكوين احتياطي مخاطر الاستثمار في الصكوك:

ويتم ذلك باقتطاع جزء من أرباح حملة الصكوك في نهاية كل دورة استثمارية، أي بعد اقتطاع المقابل المخصص للإدارة سواء كان حصة من الربح أو عمولة وكالة، كي لا تسهم الإدارة في الضمان، من خلال هذا الاحتياطي لسد الخسارة المحتملة على الصكوك، وإذا زاد هذا الاحتياطي بشكل كبير قد يخفي الخسارة الكاملة إن حصلت.

3- استرداد قيمة الصكوك الاسمية بعد إغلاق الاكتتاب وقبل الشروع في الاستثمار:

إن كان يُسمح لحامل الصكوك من استرداد قيمة الصكوك الاسمية قبل الشروع في الاستثمار، فهذا لا يعد من قبيل الضمان الممنوع، بل من قبيل العدول على قرار الاستثمار.

4- حق حاملي الصكوك في الاطلاع على سير عملية الاستثمار:

إنّ من حق حملة الصكوك أن يكونوا على اطلاع دائم بتطورات العملية الاستثمارية، بصرف النظر عن نوعية الصكوك التي يحملونها، وذلك بأن يمثلوا بجهة مستقلة عن الجهة التي تتولى إدارة الصكوك تحقيقاً للمصداقية، نظراً لأنهم أصحاب المال والمتضرر الأول في حال وقوع الخسارة.


و لا يعد إعطاءهم هذا الحق تدخلاً مباشراً في شؤون عملية الاستثمار، التي يتولاها مدير الصكوك مضارباً أم وكيلاً للاستثمار، بل من قبيل ممارسة الحق الجائز الذي أعطته الشريعة لرب المال.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

المطلب الثاني: آلية و مراحل استخدام الصكوك الإسلامية في المشاريع التنموية

1/ النموذج العام لهيكل إصدار الصكوك الإسلامية:

شكل رقم (03): هيكل إصدار الصكوك الإسلامية



الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

المصدر:

- فؤاد محمد أحمد محسين، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية (التوريق)، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الشارقة، 8001، ص22.
- Khalil Mohammed Khalil, sukuk: Definition, Structure, and Accounting Issues Islamic Science University of Malaysia, p.3
- Anouar hassoun, finance ethique et finance islamique: principe de structuration des" sukuk" quelle convergence? Actes du séminaire «Finance éthique et finance islamique» organisé par l'Ecole de Management Strasbourg, le 11 février 2009, p. 18;
- Adam Nathif Jama. *Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries*, Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and Finance, Jakarta, 2005, p.332;

2/مراحل إصدار صكوك الاستثمار:

وقصد معرفة المراحل التي تتم عبرها عملية إصدار الصكوك، وجب تتبُّع الخطوات التالية:¹

- 1- تصكيك الأصل وتحويل الملكية:** تقوم الشركة المصدرة بتعيين الأصول المراد تصكيكها (أو التي سيتم الحصول عليها) وتحوّل ملكيتها إلى الشركة ذات الغرض الخاص (S.P.V) - و الممثلة بلجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB) في الجزائر - عن طريق البيع أو التنازل لمدة معيّنة.
- 2- مطابقة ومصادقة لجنة الرقابة الشرعية:** تتحصّل الشركة ذات الغرض الخاص على شهادة المطابقة من طرف لجنة الرقابة الشرعية التي تُصادق على هيكله الصكوك والوثائق اللازمة والعقود المنظمة وكيفية الاكتتاب بأنها عمليات مُوافقة لأحكام الشريعة.
- 3- مصادقة لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB):** مصادقة تتحصّل الشركة ذات الغرض الخاص على تأشيرة لجنة مراقبة وتسيير عمليات سوق المالية حتى تتمكن من إصدار وتداول الصكوك، (هذا في حالة وجود شركة الغرض الخاص (S.P.V).
- 4- طرح الصكوك من قبل شركة ذات الغرض الخاص (S.P.V):** تطرح الشركة ذات الغرض الخاص الصكوك التي تُمثّل شهادات مساهمة متساوية القيمة لأصول (أو التي ستحصل عليها الشركة المصدرة للاكتتاب فيها في سوق الأوراق المالية).
- 5- الاكتتاب:** يكتتب المستثمرون (حملة الصكوك) في هذه الصكوك و تتحصّل الشركة ذات الغرض الخاص على الأموال المجمعة على أن تلتزم هذه الأخيرة بتسيير حسيلة الأموال لفائدة المستثمرين.

¹ Conseil des valeurs mobilières, Sukuk, Quel potentiel de développement au Maroc ? Maroc, p.39 بتصرف

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- 6- تحويل الأموال إلى الشركة المصدرة: تُسدّد الشركة ذات الغرض الخاص ثمن شراء الأصول (أو التي ستتحوّل عليها) للشركة المصدرة على أن تقوم هذه الأخيرة باستثمارها وفقا لأحد صيغ التمويل الإسلامي.
- 7- تداول الصكوك: يتم تداول الصكوك (بحسب ضوابط كل نوع) في سوق الأوراق المالية من تاريخ إصدارها إلى موعد استحقاقها و إطفائها.
- 8- تسديد الأقساط (الأجرة) لشركة ذات الغرض الخاص: تُسدّد الشركة المصدرة في بعض أنواع الصك لأقساط دورية (في حالة صكوك الإجارة ، المشاركة، المضاربة) في تواريخ محددة حسب الإتفاق، وتُحسب وفق مرجع معدّل لفائدة ثابتة أو متغيرة (¹EURIBOR،LIBOR) بزيادة أو نقصان لنقطة مئوية معيّنة، أو ما تم الإتفاق عليه بين الأطراف في بادئ الأمر.
- 9- تسديد الأقساط (الأجرة) لحملة الصكوك: تحوّل و تدفع بدورها الشركة ذات الغرض الخاص لهذه الأقساط على شكل عوائد دورية لحملة هذه الصكوك.
- 10- استحقاق الصكوك: عند الاستحقاق لهذه الصكوك، حسب ما جاء في نشرة الإصدار، تتبع الشركة ذات الغرض الخاص الأصول المصكّكة (أو المصنعة أو المتحصل عليها من أعيان و خدمات منافع) إلى الشركة المصدرة بسعر السوق، أو السعر المتفق عليه في نشرة الاكتتاب.
- 11- استرجاع الأصول: إعادة شراء الأصول من طرف الشركة المصدرة ودفع مقابلها للشركة ذات الغرض الخاص.
- 12- إطفاء الصكوك: تستعمل الشركة ذات الغرض الخاص الأموال المتحصّل عليها من إعادة الشراء في تسديد مبلغ إطفاء الصكوك للمستثمرين (حملة الصكوك) في السوق الثانوية.
- 13- نهاية الصكوك وحل شركة SPV: انتهاء عملية التّصكيك وحل الشركة ذات الغرض الخاص.

- و باختصار فإن عملية إصدار و تداول الصكوك تمر عادة بخمس مراحل، يمكن أن يكون لكل مرحلة من هذه المراحل، حكم شرعي خاص بها، وهذه المراحل هي :
- 1- المرحلة الأولى: مرحلة التأسيس و الاكتتاب.
 - 2- المرحلة الثانية: مرحلة تجميع النقود قبل أن تتحول إلى أعيان أو منافع.

¹ معدّل الفائدة ما بين البنوك بلندن، (اعتماد معدّل الفائدة كأساس مرجعي لا يعني التعامل بالفوائد، كما أن الهدف من ذلك - زيادة بدرجة أو درجتين مئوية - هو استقطاب الزبائن والبروز في السوق الماليّة.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- 3- المرحلة الثالثة: تحوّل النقود كلها أو معظمها إلى أعيان أو منافع أو حقوق معنوية.
- 4- المرحلة الرابعة: تحوّل السلع و الأعيان والمنافع إلى أثمان عاجلة نقود، وأجلة ديون.
- 5- المرحلة الخامسة: مرحلة التصفية عند توقف نشاط الشركة أو الصندوق.

المبحث الثاني: دور صكوك الإيجار في معالجة العجز التّموي في الجزائر

تنقسم صيغ التّمويل الإسلاميّة إلى قسمين قسم غير قابل للتداول وهي الصكوك القائمة على الديون مثل: صكوك المرابحة، السّلم و الاستصناع، و قسم آخر قابل للتداول وهي الصكوك التي تُمثّل حصصًا شائعة في ملكية أعيان ومنافع مثل صكوك المشاركة، والمضاربة، والإجارة.

تنتهج الدولة عدّة صيغ للخروج من الأزمة الاقتصادية باستعمال الصكوك الإسلاميّة بشتّى أنواعها، ولقد قصرنا حديثنا في هذه المذكرة عن نوع واحد من هذه الصكوك و هو "صكوك الإيجار" و التي نصحني بها غير واحد لخلوّها من المحاذير الشرعيّة و لتوافقها لصيغ التّمويل الفعّالة لمشاريع الدولة.

و تعتبر صكوك الإجارة أداة ماليّة إسلاميّة أكثر كفاءة في تعبئة الموارد الماليّة الضخمة التي تحتاجها مشاريع البنية التّحتيّة نظرًا لجاذبيّتها لدى أصحاب رؤوس الأموال من أفراد ومؤسسات لما تتميّز به من مرونة في تحديد العائد (حيث يمكن ربط الأجرة بمؤشّر مُعيّن يتمُّ على أساسه احتساب الأجرة وتعديلها كل فترة إجابيّة) وقابليّة هذه الصكوك للتداول كما تتميّز بتدني مخاطرهما، وإمكانيّة السّيطرة على هذه المخاطر، ممّا يُمكنُ الدّول من استقطاب التمويل المحلّي و الدّولي واستخدامها في التنمية المستدامة¹.

المطلب الأوّل: الإطار المفاهيمي لصكوك الإيجار

1/ تعريف عقد وصكوك الإجارة:

¹ المرسي السيد أحمد الحجازي، صيغ التمويل الإسلاميّة وعلاج عجز الموازنة العامة في البيئة الإسلاميّة مع الإشارة للصكوك الإسلاميّة، مقال ضمن موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي على الموقع <http://iefpedia.com/arab/>، تاريخ الاطلاع: 12 / 01 / 2015.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

تُعتبر صكوك الإِجَارَة من الأوراق الماليّة المبنية أو التي ستبنى أساسًا على عقد الإِجَارَة، وهذا يعني أنها تأخذ كل أحكامه الشرعيّة وخصائصه وميزاته التمويليّة والاقتصاديّة، لأنّ العبرة بالأصل دون الفرع، لذلك رأينا أنّه من الضّروري قبل التعرّف على صكوك الإِجَارَة الوقوف أولاً عند تعريف عقد الإِجَارَة.

أ- تعريف عقد الإِجَارَة:

من بين التعريفات الشاملة لعقد الإِجَارَة ما قدّمه الفقهاء، حيث عُرف بأنّه " عقد على منفعة معلومة، مدّة

معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل بعوض"¹

ب- تعريف صكوك الإِجَارَة:

تُعرف على أنّها عبارة عن وثائق مُتساوية القيمة تُمثل حصّة شائعة في ملكيّة أعيان أو منافع أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلاً، والغرض منها تحويل الأعيان والمنافع والخدمات التي يتعلّق بها عقد الإِجَارَة إلى أوراق ماليّة، أي صكوك قابلة للتداول في الأسواق الثانويّة²

وعرّفها الدكتور منذر قحف في كتابه -سندات الإِجَارَة و الأعيان المؤجّرة- على أنّها صكوك ذات قيمة مُتساوية، تمثّل ملكيّة أعيان مؤجّرة، أو منافع أو خدمات، وهي قائمة على عقد الإِجَارَة كما عرّفها الشريعة الإسلاميّة.³

2/ خصائص صكوك الإِجَارَة ومراحل إصدارها:

سنتطرق في هذا الجزء من البحث إلى كل من خصائص ومميّزات صكوك الإِجَارَة عن أدوات التّمويل الأخرى، ثم أهم أنواعها.

1/2- خصائص صكوك الإِجَارَة:

تتميّز هذه الأخيرة عن الأسهم و السندات الرّبويّة وكذا عن غيرها من الصكوك الإسلاميّة القائمة على أساس المشاركة (صكوك المشاركة، صكوك المضاربة،...) أو على أساس الدّين (صكوك الاستصناع، السّلم، المرابحة)، بمجموعة من الخصائص مُستمدّة من خصائص عقد الإِجَارَة بحد ذاته:

¹ البهرتي، منصور بن يونس، شرح منتهى الإيرادات، (المدينة المنورة : المكتبة السلفية) ج2، ص350.

² 11 - Monzer kahf , " The Use of Assets Ijara Bonds For Bridging The Budget Gap", Islamic Economic Studies,IRTI, Islamic Development Bank, Jeddah,Vol: 4, No: 2, May 1997,p:82.

³ الدكتور منذر قحف في كتابه -سندات الإِجَارَة و الأعيان المؤجّرة-، ص39.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- اعتبارها ورقة مالية فلها أغلب خصائص الورقة المالية كالتساوي في قيمتها الاسمية وقابليتها عموماً للتداول وعدم قابليتها للتجزئة في مواجهة المصدر؛
- خضوعها لأحكام الإجارة في الفقه الإسلامي؛
- بالمرونة من جهة إصدارها فيمكن أن يُصدرها المؤجّر أو المستأجر أو وسيط مالي بإذن من أحدهما مقابل عائد، ويمكن لهذا الوسيط أن يقتصر دوره على التسويق فقط أو أن يقوم بأعمال الدراسة والإصدار أو القيام بصفته وكيلًا بمهام إدارة الصكوك؛
- مرونة واسعة في تلبية حاجات كل من الممول والمستثمر نظرًا لمرونة وخصائص عقد الإجارة والتي منها:
 - * الإجارة تقع على الأعيان والمنافع على عكس البيوع تقع على الأعيان فقط؛
 - * إمكانية إضافة شروط وقيود على العقد إذا كانت هذه الشروط لا تتعارض مع الشريعة- لا تفسد العقد-؛
 - * مناسبتها لمختلف الأجال (قصير، متوسط، طويل).
- الخضوع لعوامل السوق حيث تنخفض أو ترتفع قيمتها تبعاً للتغيرات السوقية للأعيان أو الخدمات أو المنافع التي تمثلها؛
- قليلة المخاطرة نسبيًا بالمقارنة مع باقي أنواع الصكوك؛
- صكوك الإجارة صكوك ملكية فهي لا تمثل مديونية على الخزنة، وبالتالي ليس هناك ضرورة لإطفائها.


2/2- هيكلية ومراحل إصدارها:

مصدر الصك قد يكون بائعاً لمنفعة موصوفة في الذمة، تستوفي من عين مملوكة للمؤجر، أو يلتزم بتملكها بعد شرائها وتسليمها للمستأجر في المستقبل، والمكاتبون في الصكوك مشتركون لهذه المنفعة بعقد الإجارة في الذمة، بقصد إعادة تأجير العين التي تستوفي منها هذه المنفعة، بعد قبضها، أو قبل قبضها بإجارة موازية في الذمة، بأجرة

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

أعلى توزع على حملة الصكوك، ويتولى البنك تنظيم الإصدار، وإدارته نيابة عن مالكي الصكوك، مقابل أجر¹.

شكل رقم (04): هيكل إصدار صكوك الإجارة



المصدر:

- Adam Nathif Jama. Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries. Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and Finance, Jakarta, 2005, p.384;
- ZAWYA, collaborative sukuk report, dubai, 2009, p.46;
- Kawait Financial House Research, sukuk back on truck, kuala lumpur, 2010, p. 5;
- Ali Salman Syed, islamic capital markets : developments and challenges, occasional paper, n 9, IDBG, IRTI., Jeddah, 2005, p.32;
- Rodney Wilson, Innovation in the structuring of Islamic Sukuk securities, 2nd Banking and Finance International Conference, Lebanese American University, Beirut, 23rd – 24th February 2006.p9;
- Abdul Rais Abdul Majid, development of liquidity management instruments: challenges and opportunities, International Conference on Islamic Banking: Risk Management, Regulation and Supervision Jakarta Indonesia, Sept 30- to October 3, 2003, p.21;
- Shamsheer Mohamada , Taufiq Hassanb, and Adesina-Uthman Ganiyah, Exigency for Sukuk Bonds Financing: Issues and Discussions , Electronic copy available at: <http://ssrn.com/abstract=1666103/16/01/2012>;
- Mohd Yahya Mohd Hussin, Fidlizan Muhammad, Salwa Amirah Awang, Development of Sukuk Ijarah in Malaysia, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, Vol. 8 No. 2, Apr - Jun 2012 , p.97;
- Dubai International Financial Centre, Dubai International Financial Centre : Sukuk Guidebook, dubai UAE, NOV 2009, p.14

¹ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، ص21.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

أ- خطوات عملية إصدار صكوك الإجارة (شرح الهيكل):

- يمكن حصر خطوات هيكلية صكوك الإجارة كما يلي:¹
- 1- يُحدد المُصدِر للأصول المراد استخدامها في عملية التّصكيك (أو التي سيتم تملُّكها) لتبيع بعدها الشركة المصدّرة للأصول إلى الشركة ذات الغرض الخاص.
 - 2- تُصدر الشركة ذات الغرض الخاص صكوك الإجارة، وتمثّل هذه الصكوك ملكيّة حصّة مُتساوية شائعة في ملكية الأصول المراد تأجيرها، ليتم الاككتاب فيها من طرف المستثمرين.
 - 3- تجمع حصيلة إصدار صكوك الإجارة من طرف الشركة ذات الغرض الخاص وتدفعها نقدًا للشركة المصدّرة.
 - 4- تقوم في الوقت نفسه الشركة ذات الغرض الخاص بإعادة تأجير الأصول إلى جهة ثالثة لمدة مُعيّنة مقابل دفع الإيجار.
 - 5- يدفع المستأجر للأجرة المتفق عليها دوريًا إلى الشركة ذات الغرض الخاص، ويحسب هذا الإيجار على أساس مرجعي ممثل في معدل فائدة ثابت أو متغير مثل: EURIBOR، LIBOR، ...، مضافة إليها نقطة مئوية معينة، أو ما تم الاتفاق عليه بين الأطراف في بادئ الأمر، ليتم تحويلها من طرف الشركة ذات الغرض الخاص وتوزيع أرباح الإيجار على أصحابها- المستثمرون - عند كل أجل (شهر، 1 أشهر، في نهاية السنة) حسب الاتفاق.
 - 6- عند تاريخ الاستحقاق، وبعد انتهاء مدّة الإجارة، يقوم المستأجر بإعادة الأصول إلى الشركة ذات الغرض الخاص على أن تقوم هذه الأخيرة بإعادة بيع الأصول إلى المصدر الأصلي بقيمتها السوقية (أو بحسب الاتفاق الأولي للقيمة الاسميّة للصكوك المصدّرة أو بحسب القيمة المتبقية للأصول المؤجرة).
 - 7- أ/ تحصّل الشركة ذات الغرض الخاص على أموال الأصول المعاد بيعها للشركة المصدّرة.

1

راجع:

-Adam Nathif Jama. Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries. Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and Finance, Jakarta, 2005, p384
-Rodney Wilson, Innovation in the structuring of Islamic Sukuk securities, 2nd Banking and Finance International Conference, Lebanese American University, Beirut, 23rd – 24th February 2006.pp :10-11;
-Mohd Yahya Mohd Hussin, Fidlizan Muhammad, Salwa Amirah Awang Development of Sukuk Ijarah in Malaysia, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, Vol. 8 No. 2, Apr - Jun 2012 , p.96;
- Dubai International Financial Centre, Dubai International Financial Centre : Sukuk Guidebook, dubai UAE, NOV 2009, p.p :14-15. بتصرف

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

ب/ في الحين نفسه، تستخدم الشركة ذات الغرض الخاص، حصيلة بيع الأصول للوفاء بالقيمة الصكوك إلى المستثمرين، وتنتهي عملية التصكيك وتحل الشركة ذات الغرض الخاص.

ب- أهداف إصدار صكوك الإجارة: نذكر منها¹:

- بالنسبة للمستثمر: شراء صك ذو أجل محدد بمبلغ محدد وعائد محدد، ومخاطر محددة، بمخاطر عدم الوفاء بقيمة الصك في الأجل لكنها مضمونة بملكية الأصل موضع التصكيك.

- بالنسبة للمصدر: الحصول على سيولة لم تكن متوفرة من قبل للأصول بضمان هذه الأخيرة (قد يكون الأصل مبنى إدارة، قطعة أرض، مصنع، مطار، ميناء...).

ج- مخاطر صكوك الإجارة:

هناك بعض المخاطر الخاصة بها، مثل ارتفاع نسبة التضخم النقدي مقرونة بطول فترة السداد، وتأخير أو عدم السداد للإيجار من طرف المستأجر، أو مشاكل الصيانة وزيادة تكاليفها للعين المؤجرة أو مخاطر سوق العين المؤجرة أو منتجاتها، أو أن يُعيد المستأجر إجارة الأصل لمن هو أكثر منه تخريباً و تفسيداً.

المطلب الثاني: أنواع صكوك الإيجار

نتلخّص في ثلاثة نقاط:

1/ صكوك ملكية أصول مؤجرة (أو موعود باستئجارها):

وتعرف بأنها: "وثائق متساوية القيمة عند إصدارها، ولا تقبل التجزئة، ويمكن تداولها بالطرق التجارية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان مؤجرة، أو موعود استأجرها، مما يخول مالكيها حقوق هذه الوثيقة ويرتب عليه مسؤولياتها"²

مما يتضح من هذا التعريف أن المقصود من وراء إصدار هذا النوع من صكوك الإجارة هو بيع الأصل، وبالتالي فحقيقة هذا الصك هو صك ملكية وليس صك إجارة غير أن اعتباره هكذا من باب التجوز نظراً لارتباط الأصل بالمباع بعقود إجارة، ويمكن

¹ عبد الرحيم عبد الحميد الساعاتي، مرجع سابق، ص 21.

² د.ميرة، 2007: 315

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

أن يصدر هذه الصكوك مالك الأصل أو يسند الأمر - كما رأينا في الخصائص- إلى وسيط مالي.¹ وللجمع بينهما نقول أن هذا النوع يشمل عقدي البيع و الإجارة.

ويأخذ هذا النوع من صكوك الإجارة صورتان بحسب وجود أو عدم وجود الأصل وقت الاكتتاب.²

- **وجود الأصل وقت الاكتتاب:** وفي هذه الحالة يجوز تداول هذه الصكوك في السوق الثانوية بعد شرائها مباشرة لأنها تمثل أصول معينة موجودة (بيع الإنسان ما يملك)، ويكون هنا:

* المصدر بائع للأصول المؤجرة أو الموعود باستئجارها، كالعقار أو المصنع...

* المكتتبون مشتررون لها؛

* تمثل قيمة الصك جزء من ملكية حصة شائعة مرتبطة بالأصل؛

* حصيلة الاكتتاب ثمن الأصول المباعة، بعد تقديرها من أهل الخبرة؛

* عائد حملة الصكوك هو الأجرة.

- **عدم وجود الأصل وقت الاكتتاب:** وفي هذه الحالة يُطرح المشروع للاكتتاب عن طريق صكوك استثمار في شراء أصل للتأجير، وبالتالي:

* المصدر إما أن يكون مضاربا مضاربة مقيدة وبذلك يحدد في نشرة الإصدار مقدار ربحه أو وكيلًا بأجر محدد أو بدون أجر؛

* المكتتبون مشاركون شركة عقد لغرض محدد؛

* تمثل قيمة الصك مقدار المشاركة وليس ثمنًا حقيقيًا حتى وإن سميت العملية بالشراء فهو على سبيل العرف لا الحقيقة؛

* حصيلة الاكتتاب ثمن الأصول المراد شراءها، فبعد تجميع هذه الحصيلة يقوم المصدر بشراء الأصل، وبعد عملية الشراء يصبح حملة الصكوك مالكيين ملكية مشاعة؛

* عائد حملة الصكوك هو الأجرة؛

¹ المرجع نفسه 316-319.

² داغي، 2014 بتصرف.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

* لا يجوز تداول هذه الصكوك إلا بعد شراء الأصل فعلا.

وذكر الدكتور منذر قحف بعض الصور التي تشمل هذا النوع من الصكوك، ولعلنا نقف عند بعضها بشيء من الإيجاز:

الصورة الأولى:

وهي الصورة المبسطة لسندات الإجارة، وهي تقوم على وجود عقار مملوك لشخص واحد، يحمل سندا يمثل ملكيته للعقار، وهو مؤجر لطرف آخر هو المستأجر، الذي يدفع للمؤجر أجرة العقار بصورة دورية كل مرة في الشهر، فالسند هنا هو سند أعيان مؤجرة¹

الصورة الثانية:

وهي مثل الأولى مع اختلاف بسيط (الدكتور يقصد اختلاف صغير، وهو المشهور على لسان الناس، لأن بسيط تعني كبير على خلاف المشهور) هو أن مالك العين المؤجرة يحمل عدة سندات إجارة بحصص متساوية شائعة من العين، ويبيعها متفرقة لأشخاص متعددين، فيكون كل سند يمثل حصة شائعة محددة من ملكية العين (1%، 10%....).

ويحصل مالك السند على حصته من الأجرة، بالشكل، بالميعاد الذي يُنصُّ عليه عقد الإجارة، وهو يستطيع بيع السند في السوق لأي مشتر، بالسعر الذي يتفقان عليه، زاد أو نقص عن الثمن الذي دفعه عند حصوله على الصك.²

الصورة الثالثة:

أن تحتاج جهة من جهات القطاع الخاص، مثل شركة طباعة، أو جهة حكومية، نحو وزارة العدل، إلى منافع عين، وترغب في الحصول عليها عن طريق إجارة تلك العين، ولتكن طائرة لشركة طيران، أو مبني لمحكمة، فيلجأ الراغب بالحصول على العين إلى وسيط مالي (بنك إسلامي مثلا)، ليشتري العين ثم يُؤجرها إلى الأمر بالشراء، وتصدر سندات إجارة ذات قيمة اسمية متساوية، يساوي مجموعها قيمة العين، من جهة حكومية كالسجل العقاري، أو من المال المؤجر، أو من المستأجر. وبعد ذلك يعمد البنك الإسلامي إلى بيع هذه السندات في السوق للمستثمرين الأفراد.³

الدكتور منذر قحف في كتابه -سندات الإجارة و الأعيان المؤجرة-، ص 42.

المرجع نفسه، ص 43.

المرجع نفسه، ص 44.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

الصورة الرابعة:

تشبه الثالثة، لكن للوسيط المالي دور أكبر، فهو يحتفظ ببعض الحقوق والواجبات بصفة الوكالة عن حملة الصكوك. يمكن أن يشمل ذلك إدارة ما يتعلق بعقد الإجارة، من تحصيل أجره، وتوزيعها على مالكي الصكوك، وحفظ سجل السندات، وحفظ سجل الصكوك، ومتابعة ما ينشأ من قضايا وخلافات أمام المحاكم أو خارجها أو بين مالكيها والمستأجر. وقد تقوم بهذا العمل جهة حكومية متخصصة -بأجر أو بدون أجر- أو جهة من القطاع الخاص لترويج سندات الإجارة، وتدبر هذه الجهة الوكيلة كل مجموعة سندات تصدر لعين واحدة، أو لمجموعة أعيان مرتبة مع بعضها بعقد إجارة واحدة على حدة. و تتقاضى على ذلك أجرا من المستأجر، أو من المؤجر، أو من كليهما محسوبا بمقدار محدد، أو بنسبة من الأجرة المترتبة لمالك السند.¹

الصورة الخامسة:

وهي تشبه الصورة الثالثة أيضا، ولكن دون وجود الوسيط المالي، فتعتمد الجهة الراغبة في استئجار العين إلى دعوة الجمهور إلى الاكتتاب بصكوك الإجارة. و ينص الاكتتاب على توكيل المستأجر بشراء العين، أو بنائها، وقبضها وكالة عن أصحاب الصكوك. ثم يعقد عقد الإجارة بعد القبض بالشروط المتفق عليها في الدعوة للاكتتاب، وفي خطابات أو طلبات الاكتتاب، ويمكن أن يتم القبض و عقد الإجارة تحت رقابة طرف ثالث، نحو سلطة رقابية حكومية، أو أمير استثمار.² زاد الدكتور بذكر صور فرعية لهذه الصورة الخامسة، وحدّها من بعض الجوانب.

الصورة السادسة:

و هي صورة من صكوك الإجارة تقوم على أساس الحكر، و الحكر إجارة طويلة، تنطبق على أراضي الأوقاف في الأغلب، وقد تكون في الأملاك الخاصة أيضا³ حيث يقصد المستأجر إجارة طويلة تمكّنه من إقامة البناء أو غرس الأشجار، لأنه يطمئن إلى انتفاعه بالأرض خاليا من المنافسين لمدة الحكر، وقد اتفق الفقهاء أنّ البناء و الغراس ملك للمستأجر، له أن يبيعه، أو أن يهبه، أو يوصي به، كما أنه يورث عنه⁴. ويمكن في الحكر وصف البناء، و وصف صيانتته و تأمينه خلال مدّة الإجارة، بدقّة لا تترك مجالا

المرجع نفسه.¹

المرجع نفسه، ص 45.²

الموسوعة الفقهية الكويتية، ج 18، ص 54.³

نفسه، ص 23.⁴

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

للنزاع، بحيث يعرف ما سيكون على الأرض من بناء عند انتهاء الحكر. وصورة صكوك الإجارة القائمة على الحكر هي أن يحتكر ناظر الوقف، أو المالك، الأرض إلى وسيط مالي، نحو مصرف إسلامي، أو شركة تأجير إسلامية، فيقوم الوسيط بالبناء و التأجير، ثم يصدر سندات إجارة أعيان بملكية البناء وحده، دون الأرض، يبيعهما للأفراد المستثمرين، وتمثل هذه الصكوك ملكية البناء المؤجرة وهي ملكية تأول إلى الانتهاء عند أجل الحكر لانتقاء ملكية البناء، إلى الوقف بعقد الحكر، بصفته جزءا من أجرة السنة الأخيرة. فنحن هنا أمام صكوك ذات عائد إيجاري لمدة محددة دون أن يكون للعين المؤجرة قيمة متبقية يملكها صاحب السند¹. هذا وقد أشرنا سابقا إلى أن هذا الصنف لا يصلح بسبب تداول أصول الدولة و هذا ما اعترض عليه الأزهر و وافقه الدكتور منذر قحف.

2/ صكوك ملكية المنافع:

وتعرف بأنها: " صكوك تحمل قيمة متساوية يصدرها المالك لعين موجودة، أو يصدرها معيد الاستئجار من الباطن بإذن المالك، خلال فترة الإيجار، أو وكيلهما، وذلك بغرض تمليك المنفعة- دون العين- لحاملي الصكوك من خلال تأجير الخدمة لهم خلال فترة معينة هي فترة صلاحية الصك، فيحق لهم ريع الأصل"²

هذا و إن استئجار منافع الأعيان يقع على ضربين:

أولاً: إجارة منافع أعيان معينة، وذلك كأن يُؤجره منفعة سكنى بيته الفلاني.

ثانياً: إجارة منافع أعيان موصوفة في الذمة، وذلك كأن يُؤجره منفعة سكنى بيت صفته كذا وكذا، و يصفه وصفاً مزيلاً للجهالة و الغرر، ونافيًا للمشاقة و النزاع. و عليه فإن صكوك ملكية المنافع تشمل هذين النوعين: صكوك ملكية منافع الأعيان المعينة، و صكوك ملكية الأعيان الموصوفة في الذمة.

1/2- صور صكوك ملكية منافع الأعيان المعينة:3

- الصورة الأولى: أن يقسم مالك عين منفعة هذه العين إلى أجزاء متماثلة، ويمثل كل

د. منذر قحف كتابه، ص 54¹.

الجمعية المصرية للتمويل الإسلامي، 2014: 10².

3. د. حامد ميرة، صكوك الإجارة، مرجع سابق، ص 327-329

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

جزء من أجزاء هذه المنفعة بصك يفصل فيه أحكام تملك هذه المنفعة ، كمدة للانتفاع، وطريقته، وقيمته، وغيرها من الشروط و الأحكام، ثم يطرح هذه الصكوك للاكتتاب.

مثال:

أن يكون مالك برج سكني، أو منتج سياحي فيه مائة وحدة سكنية بتقسيم الانتفاع بكل وحدة سكنية إلى خمسين حصّة¹ تمثل كل حصّة منها منفعة سكنى هذه الوحدة السكنية لمدة أسبوع من كل عام، وعليه فيحصل من ذلك خمسة آلاف صك يُمثل كل منها منفعة سكنى وحدة سكنية مُعيّنة، من برج أو مُنتج معيّن، لمدة أسبوع من كل عام لمدة عشرين عامًا، وقيمة كل صك عشرين ألف ريال، تدفع مقدّمة، أو مُقسّطة، أو مؤخّرة إلى أجل محدّد ثم تُطرح هذه الصكوك للاكتتاب فيها²

تكيفها الفقهي:

بعد تأمل ما سبق من صورة هذه الحالة ومثالها، فإنه يتبين للباحث أن هذه الصورة إنما هي عقد إجارة، ويكون:

- مصدر الصكوك هو المؤجّر.
- المكتتبون في هذه الصكوك هم المستأجرون لهذه العين.
- ما تمثله الصكوك ملكية منفعة سكنى العين المؤجرة.
- حصيلة الاكتتاب هي الأجرة، ثمن المنفعة.
- وعليه فإن حملة الصكوك يملكون منافع هذه الأعيان المؤجرة على الشيوع، ولهم غنمها وعليهم غرمها³

حكم الصورة الأولى:

يظهر للباحث -والله أعلم- جواز هذه الصورة لخلوها من المحاذير الشرعية؛ وذلك لأنها في حقيقتها عقد إجارة من مالك للعين، إلا أن جواز هذه الصورة مرتبط باستكمال العقد لشروط الإجارة المقررة شرعا، وانتفاء ما يبطله⁴.

¹ وذلك لأن العام الميلادي يحتوي على 52 أسبوعا، وغالبا ما يُخصّص أسبوعان منها للصيانة السنوية، فيحصل من ذلك خمسون أسبوعا قابلة للتأجير و الانتفاع السنوي.

² وتعد هذه الصورة الأصل الذي بنيت عليه معاملة معاصرة انتشر التعامل بها، وهي ما اصطلح على تسميتها بالمشاركة في الوقت " Time Share"، والمثال السابق صورة مبسّطة لهذه المعاملة، و التي يمكن اعتبارها في كثير من صورها صيغة من صيغ صكوك ملكية المنافع، ولهذه المعاملة تطبيقات كثيرة، كصكوك برج زمزم عند الحرم المكي الشريف، وصكوك تقاسم بالمدينة النبوية، وتطبيقات مختلفة لشركات سياحية ومنتجعات في بعض الدول العربية.

³ ينظر: صكوك الاستثمار، أ.د. حسين حامد حسّان ص 4.

⁴ د.حامد ميرة، ص329.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

الصورة الثانية¹:

أن يقوم مستأجر-مالك لمنافع عين أو أعيان معينة- بتقسيم المنافع التي ملكها بعقد الإجارة إلى صكوك متساوية القيمة، ثم يقوم بطرحها للاكتتاب العام.
مثال:

أن تقوم شركة استثمار إسلامية باستئجار مجموعة أبراج سكنية عددها عشرون برجاً من مالكة لمدة عشرين عاماً، ثم تقوم بتمثيل منفعة سكنى على كل وحدة سكنية لمدة زمنية معينة في صك، وتقوم بطرحها للاكتتاب العام، فيكون مالك الصك مستحقاً لمنفعة الوحدة السكنية التي يُمثلها الصك طوال المدة الزمنية المحددة فيه بالسكنى أو إعادة التأجير أو الهبة، وهو ما يُسمى تداول الصك.

تكييفها الفقهي:

بعد تمام استعراض ما سبق من الصورة ومثالها فإنه يظهر للباحث أن هذا النوع من الصكوك إنما هو في حقيقته عقد إجارة، إلا أن الفارق بينه وبين الصورة السابقة أن المؤجر في الصورة الأولى هو مالك العين، والمؤجر هنا هو مالك المنفعة -المستأجر- وهو ما اصطلح على تسميته بالإجارة من الباطن.

حكم الصورة:

بناءً على ما سبق ترجيحه من جواز تأجير المستأجر للعين المستأجرة، بمثل ما استأجره به أو أقل أو أكثر، فإنه يظهر للباحث -والله أعلم- جواز هذه الصورة من صكوك ملكية المنافع، شريطة أن يستكمل العقد شروط الإجارة، وشروط الإجارة من الباطن و التي أهمها أن تكون مدة الإجارة التالية أقل من مدة الإجارة الأولى أو مثلها، وأن يكون المستأجر الثاني مماثلاً للمستأجر الأول في الضرر أو أقل منه ونحو ذلك.
قال ابن قدامة -رحمه الله-: "ويجوز للمستأجر أن يُؤجر العين المستأجرة إذا قبضها. ولا تجوز إجارته إلا لمن يقوم مقامه، أو دونه في الضرر". نص عليه أحمد، وهو قول الشافعي وأصحاب الرأي.

إلى أن قال: "ويجوز للمستأجر إجارة العين، بمثل الأجر وزيادة، نص عليه أحمد وبه قال الشافعي" انتهى.² وقال علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: "إذا استأجر إنسان بيتاً، أو شقة، أو معرضاً - مثلاً - مدة، وبقي له منها زمن، جاز له أن يُؤجرها لمثله بفترة تلك

¹ المرجع نفسه، ص329، 330.
² "المغني" (54/8-56).

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

المدة بقليل، أو كثير، دون غبن" انتهى.¹
وقال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: "إذا استأجر الإنسان محلاً مدة معلومة : فله أن يسكنه تلك المدة، وأن يُوجِّره لغيره ممَّن هو مثله في الاستعمال، أو أقل منه؛ أي: أن له أن يستغل منفعة المحل.

2/2- صور صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة²:

تصوير القسم:

أن تقوم جهة بطرح صكوك تمثل ملكية الانتفاع بأعيان موصوفة في الذمة، وتبين في هذه الصكوك تفاصيل هذه المنفعة، والعين محل الانتفاع وصفاً دقيقاً، ومدة الانتفاع -بدايةً ونهايةً- وشروط هذا الانتفاع.

مثال:

أن تقوم شركة من شركات التمويل و التطوير العقاري بالتخطيط لإنشاء وحدات سكنية موصوفة وصفاً دقيقاً، ثم تقوم بتمثيل ملكية الانتفاع بسكنى هذه الوحدات السكنية الموصوفة وصفاً دقيقاً في صكوك متساوية القيمة وتطرحها للاكتتاب العام، وتبين فيها مدة الانتفاع وتاريخ ابتدائه وانتهائه ونحو ذلك من التفاصيل المهمة.

التكليف الفقهي:

بعد تأمل هذه الصورة فإنّ الذي يظهر للباحث أنّ هذه الصورة من صور صكوك ملكية المنافع إنّما هي في حقيقتها عقد إجارة عين موصوفة في الذمة، ويكون:
- مصدر هذه الصكوك مؤجّر -بائع منفعة- عين موصوفة في الذمة.
- المكتتبون في الصكوك هم مستأجرون لمنافع هذه العين الموصوفة في الذمة.
- حصيلة الاكتتاب هي الأجرة.
- وعليه فإنّ حملة الصكوك يملكون منافع الأعيان الموصوفة في الذمة على الشيوخ، لهم غنمها وعليهم غرمها³

¹ فتاوى اللجنة الدائمة " (15 / 92)، الشيخ عبد العزيز بن باز، الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، الشيخ عبد الله بن غديان، الشيخ صالح الفوزان، الشيخ بكر أبو زيد.

² نفسه، 330-331.

³ انظر، المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار السابع عشر: صكوك الاستثمار، الفقرة (2/15/5:ب) ص (314).

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

حكم هذه الصورة:

بناءً على ما سبق ترجيحه من جواز إجارة الموصوف في الذمة¹ فإنه يظهر للباحث - و الله أعلم بالصواب- جواز هذه الصورة شريطة استكمال شروط الإجارة الموصوفة في الذمة السابق بيانها.

3/ صكوك ملكية الخدمات:

يظهر ممّا سبق بيانه من تقسيم الإجارة باعتبار ما تُردُّ إليه إلى: إجارة عين، وإجارة عمل، فإن هذا النوع من الصكوك يقوم في حقيقته بتحويل خدمة أو عمل من جهة معيّنة أو موصوفة في الذمة إلى صكوك مُتساوية القيمة لها خصائص الأوراق الماليّة وسماتها².

وعليه فيمكن تعريف صكوك ملكية الخدمات بأنها: وثائق ذات قيمة متساوية عند إصدارها، ولا تقبل التّجزئة، تمثّل حصصاً شائعة في ملكية خدمة - عمل - من جهة مُعيّنة أو موصوفة في الذمة.

لصكوك ملكية الخدمات نوعان رئيسيان³:

النوع الأوّل: صكوك ملكية خدمات جهة معيّنة

صورته:

أن تقوم جهة بتمثيل خدماتها على شكل صكوك، فيها وصف دقيق مُحكم منضبط لحصة شائعة مُقدّرة من خدماتها، ثمّ تطرحها للاكتتاب العام؛ فيكون المكتتب في صك من هذه الصكوك مالِكًا لحصة مُشاعة من خدمات هذه الجهة

مثال:

أن تكون جامعةً في حاجةٍ إلى سيولة لتمويل بناء مرافق أو نحو ذلك من المشروعات، فتقوم بطرح صكوك ملكية منافع، يمثل كل صك من هذه الصكوك منفعة الدراسة لمدة عشر ساعات جامعيّة في تخصصات معيّنة، ويتمّ بيان ما تشتمل عليه هذه الساعات - كساعات معلميّة، ونحو ذلك من التفاصيل - على أن تكون هذه الساعات مُستحقّة في العام الجامعي 1430هـ إلى العام 1435هـ على سبيل المثال.

¹ انظر: المطلب الثاني من المبحث الثاني في الفصل الثاني، لكتاب صكوك الإجارة حامد ميرة.

² و هو ما يسمّى بالتصكيك " TITRISATION " .

³ حامد ميرة، صكوك الإجارة، ص 337-340.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

فهنا تكون الجامعة قد حققت الحصول على السيولة اللازمة لتمويل مشروعاتها، و المكتتب في هذه الصكوك قد استحقّ منفعة التعليم الجامعي بسعر مناسب¹.

التكييف الفقهي:

بعد تأمل الصورة السابقة فإن الذي يظهر للباحث أنّها عقد إجارة، من قبيل إجارة الأشخاص- الأجير المشترك - ويكون:
- مصدر الصكوك هو الأجير المشترك- بائع خدمة (عمل).
- المكتتبون في الصكوك هم مُستأجرون لهذه الخدمة.
- حصيلة الاكتتاب هي الأجرة.
- وعليه فإنّ حملة الصكوك يملكون الخدمة المبيّنة في الصك بتفاصيلها، و بالشروط المرفقة في العقد²

حكم الصورة:

يظهر للباحث جواز هذه الصورة لأنها عقد إجارة - أجير مُشترك - شريطة أن تتوفّر في هذا العقد جميع شروط عقد الإجارة الواردة على العمل، من حيث تحديد نوع العمل، أو مدته، ومقدار الأجرة، ووقت دفعها، ونحو ذلك.

النوع الثاني: صكوك ملكية خدمات جهة موصوفة في الدّمة

صورته:

أن تقوم شركة بتحويل خدمات موصوفة وصفا دقيقا منضبطا إلى صكوك متساوية القيمة، وتكون مستحقة الاستيفاء في مواعيد محدّود، ثم تقوم بطرح هذه الصكوك للاكتتاب العام.

مثال:

تقوم إحدى الشركات السياحية بطرح صكوك متساوية القيمة يمثل كل صك منها منفعة نقل جويّ - كأن يمثل كل صك منفعة 20 ساعة طيران - ويتم تحديد هذه المنفعة تحديداً دقيقاً نافعاً للجهالة و الغرر و النزاع، كأن تُحدّد مجموعة من الدّول يمكن التنقل بينها بمنفعة هذه الصكوك، وأن يكون النّقل على متن طائرات شركة ذات تصنيف عالمي مُعيّن -كأن تكون من فئة كذا - ويكون النقل على الدرجة الأولى - على سبيل المثال-

¹ ومن الأهمية بمكان التأكيد على أن هذا المقام هو مقام التنظير لأصل فكرة هذه الصكوك، وتأصيلها فقهيّاً، إلا أنّ تطبيقها في أرض الواقع يحتاج إلى تنظيم من جهة حكوميّة، تضمن الحفاظ على حقوق حملة الصكوك، وتشرف على ذلك، وتضع له الأنظمة و اللوائح التي تمنع استغلال مثل هذه الطرق في الغش وأكل أموال الناس بالباطل.

² انظر المعايير الشرعيّة لهيئة المحاسبة للمؤسسات الماليّة الإسلاميّة، المعيار السابع عشر، الفقرة (2/15/5ج)، ص314.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

ونحو ذلك من التفصيلات، وتكون منفعة هذه الساعات مستحقة ابتداءً من الوقت الفلاني إلى الوقت الفلاني.

التكييف الفقهي:

بعد تأمل هذا النوع من أنواع صكوك ملكية الخدمات فإن الذي يظهر أن تكيفها لا يخرج عن تكيف صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة؛ وعليه فإن هذه الصورة من الصكوك إنما هي من قبيل إجارة منافع أعيان موصوفة في الذمة، ويكون:

- مصدر هذه الصكوك مؤجر -بائع منافع- أعيان موصوفة في الذمة.
- المكتتبون في الصكوك مستأجرون لمنافع أعيان موصوفة في الذمة.
- حصيلة الاكتتاب هي الأجرة.
- وعليه فإن حملة الصكوك يملكون منافع الأعيان الموصوفة في الذمة حسب الشروط و التفصيلية الواردة في الصك.

حكم الصورة:

بناءً على ما سبق ترجيحه من جواز إجارة الموصوف في الذمة فإنه يظهر للباحث جواز هذه الصورة شريطة استكمال شروط إجارة الموصوف في الذمة التي سبق بيانها في الكتاب.¹

خلاصة الفصل الثاني:

تبرز لنا خلاصة هذا الفصل المحتوي للإطار المفاهيمي للصكوك الإسلامية عامة، و صكوك الإيجار خاصة في جملة من النقاط نذكر منها:

- اختيار صيغ التمويل يكون حسب العجز المصادف.
- الصكوك الإسلامية كثيرة، يتطلب كل نوع منها بحث وتكييف فقهي و مطابقة مع الواقع.
- الصكوك مبنية على مشروع تنموي، فوجودها مقترن بوجوده.

¹ حامد ميرة، صكوك الإجارة، انظر: المطلب الثاني من المبحث الثاني في الفصل الثاني.

الفصل الثاني: تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر عن طريق الصكوك الإسلامية

- الصكوك لا تصلح لتمويل العجز التقليدي (الأجور، النفقات...).
- تتعرض الصكوك إلى جملة من الثغرات و التحديات و يجب أخذها بعين الاعتبار.
- غياب شركة ذات الغرض الخاص (S.P.V) مما سيغيّر في مراحل إصدار الصكوك، ممّا كان لزاماً على لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB) أن تكون هي الوسيط بين حملة الصكوك و الشركة المصدّرة.
- صكوك الإيجار كغيرها من الأوراق الماليّة (قابلة للتداول، مُتساوية القيمةالخ).
- عند تاريخ استحقاق الصكوك، حسب ما جاء في نشرة الإصدار، تبيع الشركة ذات الغرض الخاص الأصول المصكّكة إلى الشركة المصدّرة بسعر السوق، أو السعر المتّفق عليه في نشرة الاكتتاب -وهنا محل نظر-.
- تتعرض الصكوك لجملة من المخاطر و يجب دراستها دراسة جيّدة قبل الانخراط فيها، وذلك بتحديد الضمانات وأساليب التحوّط الخاصة بكل صنف.
- النوع الأول لصكوك الإيجار (صكوك ملكيّة أصول مؤجّرة) لا يتناسب في حالة ما إذا أصدرته الدّولة، لأنه مبني على أصل من أصول الدّولة، ولا يجوز تداول أصول الدّولة، أما النوع الثاني و الثالث فلا حرج.

وهذه النقاط في الحقيقة هي تمهيد لما سيأتي في الفصل الثالث (الفصل التطبيقي) والذي سنتناول فيه -بإذن الله- أبرز التحديات التي تواجه صكوك الإجارة، إضافة إلى تجربة ماليزيا الناجحة التي وجب الوقوف عندها و الاستفادة منها.

الفصل الثالث

تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية
لتمويل العجز في الموازنة العامة وعرض تجربة ماليزيا

الفصل الثالث: تحدّيات استخدام الجزائر للصكوك الإسلاميّة لتمويل العجز في الموازنة العامّة وعرض تجربة ماليزيا

تمهيد:

بعد أن تطرّقنا إلى الإطار المفاهيمي للصكوك الإسلاميّة (خصائصها، أنواعها...)، وكذا آليّة سير هذه الصكوك في الأسواق الماليّة في الفصل السابق، سنتطرق في هذا الفصل إلى أبرز التحدّيات التي قد تواجه الصكوك الإسلاميّة، و لشمولها وكثرتها اقتصرنا حديثنا عن نوع واحدٍ منها وهو صكوك الإيجار. كما أننا سنتطرق إلى دراسة تجربيّة ناجحة قامت بها ماليزيا و الأردن، والتي سنستخلص منها أهم العوامل و الشروط التي أدّت إلى نجاحها وبروزها.

و سينقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأوّل: التعريف بمصرف السّلام.

المبحث الثّاني: تحدّيات استخدام الجزائر للصكوك الإسلاميّة كبديل لمعالجة العجز في الموازنة العامّة.

المبحث الثّالث: عرض تجارب دوليّة وإشارة إلى عجز الجزائر.

المبحث الأوّل: التعريف بمصرف السّلام

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

التجربة التي سيخوضها مصرف السلام بعد أيام في اقتراحه للصكوك الإسلامية وتداولها في سوق المالية تُعتبر بمثابة الخطوة الأولى للحكومة -البنك المركزي- للاستفادة منها قبل إصدارها لتمويل العجز التنموي الذي تعاني منه الجزائر، فلذلك رأينا لزاماً أن نقف عند تعريف المصرف، خصائصه، معاملاته وخدماته.

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن المصرف ومختلف خدماته

مصرف السلام - الجزائر-، بنك شمولي يعمل طبقاً للقوانين الجزائرية، و وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته مبدئياً. و كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008/09/10، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفاً تقديم خدمات مصرفية مبتكرة في 2008/10/20، برأس مال قدر ب 7.2 مليار دج، إلى أن تمت زيادته إلى 10 مليار دج وفقاً للمادة التي نصّ عليها البنك المركزي رقم 04-08 بتاريخ 23 ديسمبر 2008. بمجرد تأسيسه في الجزائر، كان الهدف الرئيسي للبنك هو تقديم منتجات متطابقة مع أحكام الشريعة للزبائن، وأيضا المساهمة في التمويل الإسلامي في الجزائر. كونه ثاني بنك إسلامي يستقرُّ بعد بنك البركة في الجزائر، نجد أن مصرف السلام يملك ما لا يتجاوز عن سبعة وكالات بانتظار فتح 3 وكالات جديدة قريباً، المكتب الرئيسي في الجزائر (حي أحمد أوكد دالي إبراهيم الجزائر).

مصرف السلام بنك فرع خدمة الشركات:

يقترح مصرف السلام -الجزائر- على زبائنه مجموعة منتجات مبتكرة للشركات التي تسمح بمواجهة التحديات الكبرى والتغيرات الاقتصادية التي تميز العالم اليوم، كما يقترح تمويلات استثمارية و استغلالية عن طريق الصيغ التمويلية المشروعة.

مصرف السلام بنك فرع خدمة للأفراد:

بالإضافة إلى المجموعة الواسعة من المنتجات المقدمة لأصحاب المشاريع، مصرف السلام-الجزائر- يعمل على تطوير منتجاته بالنسبة للأفراد: يقترح حسابات استثمارية على فترات مُختلفة، بمبالغ يختارها المودعون، يتم دفع حساباته كل ثلاثة أشهر، وفقاً لمفتاح توزيع الأرباح المتفق عليه مسبقاً.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

إن مصرف السلام - الجزائر يعمل وفق استراتيجية واضحة تتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ و القيم الأصيلة الراسخة لدى الشعب الجزائري، بـغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين و المستثمرين، و تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكوّن من كبار العلماء في الشريعة و الاقتصاد.

منتجات و خدمات البنك :

يقترح مصرف السلام - الجزائر مجموعة منتجات و خدمات مبتكرة مما صاغته الصيرفة المعاصرة و يحرص على حسن تقديمها لزيائنه.

عمليات التمويل:

مصرف السلام - الجزائر يمول المشاريع الاستثمارية، و كافة الاحتياجات في مجال الاستغلال، و الاستهلاك عن طريق عدة صيغ تمويلية منها:

- المشاركة؛
- المضاربة؛
- الإجارة؛
- المرابحة؛
- الاستصناع ؛
- السلم؛
- البيع بالتقسيط ؛
- البيع الأجل؛ الخ...

التجارة الخارجية:

مصرف السلام -الجزائر - ، يضمن تنفيذ التعاملات التجارية الدولية دون تأخير، حيث يقترح على زبائنه خدمات سريعة وفعالة من:

- وسائل الدفع على المستوى الدولي : العمليات المستندية؛
- التعهدات و خطابات الضمان البنكية .

الخدمات :

الفصل الثالث: تحدّيات استخدام الجزائر للصّوك الإسلاميّة و عرض تجربة ماليزيا


يضع مصرف السلام - الجزائر تحت تصرف زبائنه، خدمات تتوافق و معايير مصرفية معاصرة و تقنيات عالمية مبتكرة :

- خدمة تحويل الأموال عن طريق أدوات الدفع الآلي ؛
- الخدمات المصرفية عن بعد " السلام مباشر " ؛
- خدمة الإيميل سويفت " سويفتي " ؛
- بطاقة الدفع الإلكترونيّة " أمانة " ؛
- خدمة الدفع عبر الأنترنت "E-Amina" ؛
- خزانات الأمانات " أمان " ؛
- ماكينات الدفع الآلي ؛
- ماكينات الصراف الآلي¹

¹ الموقع الرسمي للبنك بتصرف : <http://www.alsalamalgeria.com/?path=catalogue.produits.famille.3>

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لمصرف السلام الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي لمصرف السلام وبيان مختلف العلاقات بين الأعوان



المبحث الثاني: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية كبديل لتمويل العجز في الموازنة العامة

رغم التطور الذي تشهده المالية الإسلامية في العديد من بلدان العالم، وتزايد الطلب عليها محلياً ودولياً، ونختص بالذكر ما تطرقنا إليه في هذه المذكرة وهو تداول الصكوك الإسلامية، إلا أنها قد تواجه بعض التحديات التي تعرقل نجاحها و حسن سيرها، ولعلنا نقف عند بعضها بشيء من التفصيل.

المطلب الأول: أبرز التحديات الشرعية والتشريعية المعرقة لنجاح الصكوك الإسلامية بالجزائر

1- تصادمها بنص من نصوص الشريعة: تواجه الصكوك الإسلامية حملات متزايدة من قبل الحريصين على الصيرفة الإسلامية وغيرهم، حيث أن بعض الفقهاء منهم أشاروا إلى مخالفات شرعية وقعت فيها هذه الأخيرة، وعلى سبيل المثال نذكر: صكوك الإيجار، و التي احتوت (قديمًا أي قبل تصحيحه) على ما يُسمى بالإيجار المالي (و الإيجار نوعان مالي وتشغيلي) ، فهذا الأخير يتلخص في ثلاث نقاط:

أ- مالك الشيء لا يتحمل ما قد سيحدث للأصل المؤجر، بل يتحملها الذي طلب الإيجار، وهنا أول مخالفة شرعية، لأن الشريعة قائمة على قاعدة مهمة وهي " الوكيل يده يد أمانته لا يتحمل إلا عند التعدي أو التقصير " أي أن الوكيل لا يتحمل الخسائر التي قد تحدث للسيارة مثلا إلا إذا هو اعتدى عليها أو أوصى بالاعتداء عليها أو قصر في حفظها، كأن يُسهل للسارق سرقتها بترك الباب مفتوح، أو يُعيرها لمن لا يُحسن قيادة السيارة.

و الفقهاء يفرقون بين أمرين وهما: خسائر أساسية وتشغيلية، الأولى وهو كأن يحدث حادث للسيارة يُسبب لها التلف، فهنا الأصل أن يتحملها مالك الشيء، أما الثاني وهي تكاليف تظهر مع استعمال السيارة و لا دخل للمالك فيها.

و للخروج من هذا المشكل، لا بد من المالك أن يتحمل المسؤولية مع وضع قائمة من

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

الشروط التي تُلزم المستأجر على الحفاظ على الأمانة، لأن المستأجر إن عرف أن الخسارة لن تكون على عاتقه، شرع في الحيلة و عدم المبالاة و الزيادة في السرعة و اللعب و التدليس و غيرها.

ب- تمليك الأصل عند نهاية المدة: وهنا ثاني مخالفة شرعية، وسمّاها الفقهاء: بيعة في بيعتان، ولعل قائل أن يقول: كيف نعرف أنها بيع في بيعتان؟ نقول أن البيعة الأولى هي الإيجار و البيعة الثانية هي بيع الشيء (سيارة، شقة...) وهذا ما ذهب إليه الدكتور عبد الخالق ماضي الجزائري في دراسته لهاته الصيغة.¹

ج- قبض الأجرة حسب الاتفاق وهذا لا إشكال فيه.

فالجانب التشريعي للصكوك مهم جداً، توجب مراعاته و إلا أدّى إلى فقدان الثقة و المصادقية، و إلى تراجع الإقبال عليها وتحقيق خسائر أو انخفاض في الأرباح، وهذا الذي ذكرته هو على سبيل المثال، لأن الكثير من المصارف الإسلامية الحالية اجتنبت هذه الصيغة لاحتوائها على المحاذير الشرعية.

2- بيع أو تداول أصول الدولة غير مشروع: اعترض الأزهر على مشروع إصدار الصكوك الإسلامية في مصر لإحتوائها على مخالفة قانونية وهي بيع أو تداول أصول الدولة، كما أشار الدكتور منذر قحف

- باحث و مهندس في الصكوك الإسلامية - في قضية الأزهر إلى أن مصر استعملت الصكوك الإسلامية لتمويل العجز العادي دون التتموي (تسديد الأجور، نفقات الحكومة...) وهذه ثاني مخالفة وقعت فيها.

فالدكتور هنا ساند الأزهر في اعتراضه وأضاف أن هذا الأخير لم يعارض الصكوك من الناحية الشرعية، بل من الناحية القانونية والصيغة التي أنشأت عليها.²

3- رفض البنك المركزي لأحد أنواع الصكوك المتداولة مثل صكوك المضاربة.

4- غياب نص قانوني يُستند إليه لإصدار الصكوك: فيسعى اليوم مصرف السلام (القطاع الخاص) إلى إصدار ما يسمّى " بسندات المساهمة " بمعدل ثابت ومتغير (حسب المرودية)، أمّا القطاع العام (الدولة) -وهو موضوع مذكرتنا، فتستطيع وضع قانون يُوطر الصكوك السيادية بكل سهولة.

¹ الفتوى موجودة في الرابط التالي: <https://www.youtube.com/watch?v=Y9aBVCiIfVI>.

² انظر لقاء الدكتور منذر قحف يوم 18-2-2013، الصكوك الإسلامية، مزاياها وأخطارها، الجزيرة-مصر، والذي تجده في الرابط التالي:

<https://www.youtube.com/watch?v=8At1ctGfge0>

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

و ذلك بهدف أن يكون لهم استناد إلى نص قانوني من النصوص المصادق عليها من قبل وزارة المالية.

وقد صرح المراقب الشرعي -وغيره من الموظفين- لمصرف السلام -دالي ابراهيم- بغياب نص صريح يسمح بتداول الصكوك الإسلامية في الأسواق المالية، وأن هناك أفكار و محاولات لوضع هذا النص حتى يتسنى للمصرف الشروع في الإصدار.

5- وأخيرًا غياب مصادقة العلماء الربانيين على مشروعية الصكوك الإسلامية: فبالرغم من وجود المعايير الشرعية، إلا أن الخلاف مُحتمل وقد سبقنا إليه الصحابة، وهنا أخص بالذكر علماء البلاد، وهم كثر و الحمد لله، فغياب المصادقة من طرف العلماء على هذه الصكوك يُحدثُ الإبهام عند عامة الناس.

كما يجب أن يكون إصدار الصكوك الإسلامية إما لشراء أصول أو لإنشاء و إقامة أصول جديدة، ولا يجوز بالنسبة للأصول المنشأة -سابقة النشأة- وإلا سُميت ببيع عينة وهو ربا خفي، وهذا ما اتفق عليه مجمع الفقه الإسلامي، وهو الجدل القائم في مصر بالنسبة لقناة السويس سنة 2013، كما أن الصكوك تفقد ميزتها ومعناها الأصلي.

المطلب الثاني: أبرز التحديات التشغيلية المعرّقة لنجاح الصكوك الإسلامية بالجزائر

1- غياب الإطار التشريعي والتنظيمي: تهيئة بنية تحتية -S.P.V- للقيام بتنظيم عمل هذه الإصدارات و يُوحدها، و خاصة بالنسبة للاختلافات الشرعية التي تظهر من فترة إلى أخرى حول شرعية الصكوك الإسلامية، وهذا هو المشكل الرئيسي في الجزائر، إذ صرح قبل أيام أحد موظفي بنك السلام -والتي ستصدر الصكوك- بغياب هذه البنية التحتية المنظمة للصكوك، مما كان لزامًا من لجنة تنظيم و مراقبة عمليات البورصة (COSOB) أن تقوم بهذه المهمة.

2- التصنيف الائتماني ورقابة المؤسسات المالية الدولية: قبل إصدار الصكوك الإسلامية لا بدّ من تصنيفها ائتمانيا من قبل وكالات تصنيف ائتمانية دولية،

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

وكذلك مشورة صندوق النقد الدولي وغيره من المؤسسات المالية الدولية، وفي ذلك تكلفة كبيرة على حملة الصكوك مما يُخفض كثيرا من العوائد المتوقعة.¹

3- **نقص الشفافية في بعض الإصدارات:** الأمر الذي دعا إلى الحصول على تصنيف ائتماني من مؤسسات التصنيف الائتماني، وذلك لتقليل المخاطر ومخاوف الاكتتاب في بعض الإصدارات.

4- **نقص الموارد البشرية المؤهلة:** لقد عرفت صناعة الخدمات المالية الإسلامية الإسلامية تطورا سريعا، إلا أنها بقيت تعاني من نقص واضح في الموارد البشرية المؤهلة والمدربة في مجال التعامل بالأدوات المالية الإسلامية. ومما لا شك فيه أن ضعف العاملين سيفرض تهديدا من حيث المخاطر التشغيلية، ويُعيق في نفس الوقت إمكانية نمو وتطور تداول الصكوك الإسلامية، فالمصارف الإسلامية اليوم تعتمد على موظفي البنوك التقليديّة للاستفادة من خبرتهم.

5- **سوء التسيير:** وهو مُشاهد.

6- **سوء الاستقبال و ضعف الوعي بأهمية الصكوك وضرورتها الاقتصادية.**

7- **غموض النصوص القانونية المتعلقة بالصكوك:** فإن الناس تنفر مما تجهله.

المبحث الثالث: عرض تجارب دولية وإشارة إلى عجز الجزائر

في ظل قُصور الطّاقة التمويلية باتت الكثير من الدّول تعاني من عجز مستمر في موازاناتها العامّة، بل ازدادت نسبة تمويل هذا العجز اعتمادا على كل من الإصدار و القروض الخارجيّة، إلا أن هذه الأساليب لم تزد المشكلة إلا تعقيدا و لم تزد الحالة

¹ كمال توفيق خطاب، "الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية 12 والعمل الخيري، دبي، 2009، ص: 28.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

الاقتصادية في كثير من هذه الدول إلا سؤءاً، إضافة إلى قصورها عن تغطية العجز في الموازنة العامة، الأمر الذي أدى إلى تزايد وتفاقم مشكلة العجز في موازنات كثير من البلدان خاصة في العالم الإسلامي.

المطلب الأول: تجربة ماليزيا

تعدّ الصكوك أهم منتج للمصرفية المالية الإسلامية بقياس الحجم، وهو المنتج الذي حقق حضوراً غير مسبوق للمصرفية الإسلامية في الأسواق المالية الدولية، وقد بلغت إصدارات الصكوك الإسلامية على مستوى العالم البلايين من الدولارات غير مُقتصرة على الدول الإسلامية فحسب وإنما الغربية كذلك. وتعد ماليزيا في مقدمة الدول الإسلامية و الغربية من حيث حجم قيمة الإصدارات منذ تقريباً عقد من الزمن، ذلك من أجل تمويل مشروعات البنية التحتية والتنمية¹.

كما أضحى النظام المالي الإسلامي في ماليزيا النموذج الأمثل للاقتصاد الإسلامي المتطور و ساعده على هذا التنامي الاقتصادي الكبير وجوده في بيئة تتصف بالتنافس والتطور وخلوها من المعوقات و التحديات، وذلك تماشياً مع الاندماج بين النظام المالي الإسلامي الماليزي والساحة المالية الإسلامية العالمية.

1/ العوامل التي أدت إلى نجاح التجربة:

- رفض الحكومة الماليزية تخفيض التفضيلات المخصصة لمشروعات البنية التحتية و الأساسية، و التي تدفع بالاقتصاد إلى النمو.
- انتهاج استراتيجية تعتمد على الذات بدرجة كبيرة من خلال استغلال سكان البلاد الأصليين الذين يمثلون الأغلبية المسلمة للسكان، و حشد المدخرات المحلية اللازمة لاستغلال الموارد الإلهية المتاحة.
- اهتمام ماليزيا بتحسين المؤشرات الاجتماعية لرأس المال البشري الإسلامي، من خلال تحسين الأحوال المعيشية والتعليمية والصحية للسكان، سواء كانوا من أهل البلاد الأصليين أو من المهاجرين إليها من المسلمين الذين تُرحب السلطات بتوطينهم.

¹ بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة الإسلامية، بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية، يوم 5 و 6 ماي 2014م الموافق لي 5 و 6 رجب 1435هـ، بعنوان التجربة الماليزية في إصدار الصكوك الإسلامية، ISRA، ص 1.

تجد البحث في الرابط الموالي : <https://kantakji.com/media/175318/380.pdf>

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

- أنها تعاملت مع الاستثمار الأجنبي المباشر بحذر حتى منتصف الثمانينيات، ثم سمحت له بالدخول ولكن ضمن شروط تصب بشكل أساسي في صالح الاقتصاد الوطني.

- في مجال التنمية الماديّة عملت ماليزيا على تحقيق العدالة بين المناطق، بحيث لا يتمّ تنمية منطقة على حساب أخرى، فازدهرت مشروعات البنية الأساسية في كل الولايات، كما اهتمت بتنمية النشاطات الاقتصادية جميعها، فلم يُهمل القطاع الزراعي في سبيل تنمية القطاع الصناعي أو القطاع التجاري الاستراتيجي، وإنما تم إمداده بالتسهيلات والوسائل التي تدعم نموه، وتجعله السند الداخلي لنمو القطاعات الأخرى¹.

- طبيعة دور الدولة في النشاط الاقتصادي في ماليزيا تتم من خلال القنوات الديمقراطية للشورى المتمثلة في الأحزاب الماليزية المتعددة التي توفر أوسع مشاركة ممكنة للناس في مناقشة جميع القضايا المتعلقة بالمصلحة العامة، ومتابعة السلطة التنفيذية في تطبيقها الجاد لجميع السياسات التي يتم الموافقة عليها².

- اتباع الحكومة الماليزية المنهج الإسلامي السليم في ممارسة مختلف الأنشطة الاقتصادية وتوجيه الموارد، ففي حين عملت على تحويل ملكية مختلف المشروعات الاقتصادية إلى القطاع الخاص، ممّا أدّى إلى نمو مسؤولية الأفراد، واشتراكهم عملياً في تحقيق الأهداف القومية.

2/ طبيعة عجز الموازنة العامة في ماليزيا:

تعد ماليزيا إحدى الدول المتطورة اقتصاديا في منطقة جنوب شرق آسيا التي أصبحت واجهة سياحية تقصدها مختلف الجنسيات العالمية بفضل الخطط التنموية والاستراتيجية التي انتهجتها الحكومات الماليزية المتعاقبة والتي جعلت خمس جامعات حكومية تقع ضمن أفضل (500) جامعة في العالم حسب تصنيف موقع شنغهاي المتخصص في تصنيف الجامعات الدولية.

إن انفتاح الاقتصاد الماليزي و تقديم التسهيلات لدعم الاستثمار الأجنبي المباشر و الغير المباشر و خصوصا في القطاع السياحي أدّى إلى زيادة سنوية مستمرة في أسعار سلّة المستهلك التي شكّلت تحدياً كبيراً للحكومة الماليزية و الذي دفعها آنذاك إلى دعم أسعار الوقود و الكهرباء و السكر لتحقيق توازن بين المعروض السلعي و المعروض النقدي و التقليل من تأثير عامل التضخم، الذي قابله عجز في الموازنة بلغ (4.8) سنة

¹ عبد الحافظ الصاوي، قراءة في تجربة ماليزيا التنموية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532 - ، بتاريخ 03 / 09 / 2010 ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ص4.
² نفسه.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا


2012 الأمر الذي دعا الحكومة إلى تقليل مستوى الإنفاق الحكومي و زيادة الإيرادات من خلال اتخاذها جملة من القرارات أهمها القرار القاضي برفع الدعم عن أسعار البنزين و الكهرباء و السكر و قرار آخر رفعت به بعض الامتيازات المالية التي يتمتع بها وزراء الحكومة ذلك لانتهاج سياسة التقشف اعتبارا من 2014/1/1¹. و الجدول التالي يوضح لنا قيمة الفائض والعجز في موازنة دولة ماليزيا إضافة إلى تطوّر الإنفاق الحكومي في فترات مختلفة.

الجدول رقم (04): المؤشرات الاقتصادية الخاصة بالموازنة العامة لدولة ماليزيا ما بين الفترة (1988-2014)

الوحدة	القيم الدنيا	القيم الأعلى	القيم السابقة	القيم الحالية	حكومة ماليزيا
% من الناتج المحلي الاجمالي	6,7-	2,4	4,50-	3,9-	موازنة الدولة
%	31,80	80,74	53,30	54,80	الدين الحكومي الى الناتج المحلي الاجمالي
MYR مليون	-6855.5	11959.00	-6022.80	946.60	قيمة موازنة الدولة
MYR مليون	12420.00	35552.00	24586.00	25896.00	الإنفاق الحكومي

source: <http://www.tradingeconomics.com/malaysia/government-budget>

الشكل رقم (06): تطور الموازنة العامة لدولة ماليزيا خلال الفترة (2004-2014)




الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

تفيد التقارير من قبل وزارة المالية الماليزية أن موازنة الحكومة تسجل عجزا يعادل 3.90% من الناتج المحلي للبلاد في عام 2013. غير أن المتوسط بلغ 2.93% - من الناتج المحلي الإجمالي من عام 1988 حتى عام 2013، ليصل إلى أعلى مستوى على الإطلاق من 2.40% من الناتج المحلي الإجمالي في عام 1997 و مستوى قياسي من 6.70% - من الناتج المحلي الإجمالي في عام 2009.¹ ومن الشكل (06) نتأكد صحة المعطيات حول الموازنة العامة لدولة ماليزيا.

أما بالنسبة للإنفاق الحكومي فهو في تزايد مستمر، فكما نلاحظ الفارق بين القيمة السابقة و الحالية بمقدار 1310 مليون، وهذا طبيعي لأن الدولة الماليزية لا تسمح في تخفيض بعض الإنفاقات كالإنفاق على مشاريع البنية التحتية، و الذي ميّزها عن غيرها من الدول.

3/ مساهمة ماليزيا في إصدار الصكوك الإسلامية مقارنة بالبلدان الأخرى: الشكل رقم (07): إصدارات الصكوك الإسلامية بحسب البلد خلال الفترة (2001- 2013م)



¹ المرجع نفسه المذكور في الجدول السابق .

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

على الرغم من التحفظات الشرعية التي أثارها العديد من الفقهاء حول التجربة الماليزية في الصناعة المالية الإسلامية، فإن ماليزيا تحتل المرتبة الأولى عالمياً من حيث إصدار الصكوك الإسلامية، كما هو موضح في الشكل أعلاه، ولا شك أن الخبرة الماليزية و تطوّر قطاعها المالي قد ساعدها في حصولها على قصب السبق في هذا المجال، حيث صدر منها ما نسبته 70% من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلد خلال الفترة 2001-2013م، بقيمة حوالي 324.5 مليون دولار أمريكي ل 3045 إصدار، حيث أصدرت العديد من الصكوك لتمويل مشاريع البنية التحتية للدول و الشركات التابعة لها في سبيل تعزيز هذه الصكوك كأداة تمويلية، منها إصدارات شركة باوستهد القابضة في ماليزيا لتمويل إنشاء محطة توليد الطاقة، وقد أطلقت ماليزيا سوق الصكوك في عام 1996 من خلال شركة الرهن العقاري الوطنية الماليزية (Cagmas Bekhad).¹

زاد التوسّع الجغرافي خلال السنوات المتقدمة في إصدار الصكوك الإسلامية، فلم تعد حكراً على دولة أو إقليم معين، بل و لم تقتصر على الدولة الإسلامية فحسب، إذ امتدّت المنافسة لإصدار الصكوك في كل دول العالم، حيث وصل عدد الدول المصدرة خلال الفترة (2005-2012) إلى 18 دولة، في حين لا تزال هذه الصناعة تتمركز في ماليزيا ودول الخليج إضافة إلى السودان، و هذا ما رأيناه في الشكل (07)، و يمكن توضيحه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (05): تطوّر أداء الصكوك في ماليزيا محلياً ودولياً خلال الفترة (2005 سبتمبر 2012)

ترتيب البلد	البلد الإصدار	قيمة الاصدارات (بالمليون دولار أمريكي)
1	ماليزيا	250953,90
2	الإمارات المتحدة	38781,96
3	المملكة العربية السعودية	27300,85
4	السودان	27072,45
5	قطر	18407,50
6	اندونيسيا	16136,44
7	البحرين	6806,42
8	باكستان	6182,00
9	غامبيا	3881,74
10	الكويت	2538,00
11	البحرين	2511,00
12	البحرين	2480,32
13	الدول الأخرى (مجموعة)	1616,00
14	الو.م.أ	765,67
15	سنغافورة	416,95
16	المملكة المتحدة	265,42
17	اليمن	251,00
18	اليابان	100,00

¹ بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة الإسلامية، بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية، يوم 5 و 6 ماي 2014م الموافق لـ 5 و 6 رجب 1435هـ، بعنوان الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، الأستاذ شللمان ناصر و الأستاذة زبيدة بن زيد - جامعة ورقلة-، ISRA، ص 15

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا


المصدر: بالاعتماد على مجموعة من التقارير sukuk quartely bulletin اصدارات رقم 2012/3Q15-2009/1Q1: issue ، 2013 Q4 المنصة العالمية لرصد الصكوك الاسلامية

زاوية: www.zawya.com/middle-east/sukuk

أما في ما يخص أنواع الصكوك الإسلامية المصدرة فالشكل (08) أدناه يُبين نسبة مساهمة ماليزيا لوحدها في اكتساح الأسواق المالية، فهي لكونها مركز لابتكار الأدوات المالية الإسلامية الحديثة لم تدع بابًا للصكوك إلا فتحته، فنشاهد أنها اعتمدت على صكوك المشاركة و الإجارة بنسبة عالية، 35.82% و 25.38% على التوالي وهذا ما بين الفترة 2001 إلى 2011م، ثم تأتي بالمرتبة الثانية صكوك المرابحة و المضاربة بنسبة متقاربة (17.45%).

الشكل رقم (08): مقارنة إجمالي إصدارات القطاع الخاص العالمي لأنواع الصكوك مع ماليزيا بالقيمة خلال الفترة 2001 إلى 2011.

الوحدة: مليار دولار



المصدر:

المطلب الثاني: تجارب بعض الدول لإصدار الصكوك الإسلامية

1/ التجربة الإماراتية: تلعب دولة الإمارات دورًا قياديًا وإقليميًا في مجال صناعة الصيرفة الإسلامية، وقد تصدرت سوق التمويل الإسلامية في المنطقة، وبرزت في طليعة دول العالم وقادت دول مجلس التعاون الخليجي من حيث حجم إصداراتها للصكوك، والذي بلغ حوالي 43 مليار دولار ل 63 إصدار للفترة الممتدة ما بين (2001-جانفي 2013م)، تعكس ما نسبته 9% من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلد، و بهذا احتلت الإمارات المرتبة الأولى خليجيًا وعربيًا و الثانية عالميًا بعد ماليزيا، نتيجة الإصدارات الكبيرة التي طرحتها شركات ومؤسسات حكومية وشبه حكومية، تركّزت بالدرجة الأولى في قطاع الخدمات المالية و التطوير العقاري، و قد قامت حكومة دبي ممثلة بدائرة الطيران المدني بتوقيع اتفاقية مع ستة بنوك إسلامية بإدارة بنك دبي الإسلامي ثم بموجبها إصدار صكوك إجارة بقيمة بليون دولار أمريكي تم تغطيتها بالكامل.

2/ التجربة السودانية: تُعدُّ تجربة إصدار الصكوك الإسلامية في السودان تجربة رائدة ومميّزة خاصة في مجال صناعة الصكوك الحكومية السيادية، والتي كانت من بين أهم أهدافها تعبئة الموارد لتمويل عجز الموازنة العامة و تمويل الأصول و المشاريع الحكومية، وفي نفس الوقت أداة مُستوفية للمتطلبات الشرعية تصلح لإدارة السيولة داخل الجهاز المصرفي، و التي يعمل بها بنك السودان المركزي حاليًا فيما يُعرف بعمليات السوق المفتوحة للتحكّم في عرض النقود، وحسب ما هو موضّح في الجدول رقم (05) أعلاه، تحتل السودان المرتبة الرابعة عالميًا، حيث بلغت قيمة إصداراتها 13.34 مليار دولار أمريكي، أي ما نسبته 3% من القيمة الإجمالية العالمية لإصدارات الصكوك بحسب البلد، ومن بين أهم المشاريع التي تم تمويلها عن طريق الصكوك مشروع سد مرووي، و الممول جزئيًا بالصكوك الإسلامية من قبل حكومة السودان، واعتمدت الصكوك في هياكلها على عقد الإجارة.

3/ التجربة البحرينية: تُعتبر التجربة البحرينية مع إصدار صكوك الإجارة تجربة رائدة، وهي أول تجربة خليجية في إصدار هذه الصكوك الإسلامية، فقد أصدرت

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

البحرين حتى نهاية جانفي 2013م صكوكًا قيمتها الإجمالية حوالي 6.4 مليار دولار أمريكي، وبهذا احتلت المرتبة الثامنة عالميًا ب 200 إصدارًا، والتي تمثل 1.4 % من إجمالي قيمة إصدارات الصكوك الإسلامية عالميًا، حيث بدأت مؤسسة نقد البحرين بإصدار عشرة إصدارات لصكوك الإجارة بلغ مجموعها 750 مليون دولار في عام 2001م، هذا إلى جانب إصدار صكوك السلم بمبلغ قيمته 25 مليون دولار لمدة ثلاثة أشهر وبشكل دوري بهدف امتصاص السيولة الزائدة عن حاجة البنوك.

4/ التجربة الباكستانية: قانت حكومة باكستان سنة 1980م ممثلة ببنوكها ومؤسّساتها المالية بإصدار شهادات المشاركة لأجل متوسطة وطويلة الأجل بديلاً عن إصدار السندات بفائدة، وهي شهادات قابلة للتحويل، وتعتمد على مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة، و وظيفتها تعبئة موارد تمويلية متوسطة وطويلة الأجل بالعملة المحلية للصناعة وغيرها، وقد بلغت قيمته إصدارات الصكوك الإسلامية الباكستانية ما يقارب 665 مليار دولار أمريكي ل 44 إصدارًا، خلال الفترة (2001-جانفي 2013م)، ما يجعلها تحتل المرتبة السابعة عالميًا بنسبة وصلت إلى 15% من إجمالي قيمة إصدارات الصكوك الإسلامية حسب البلد.¹

المطلب الثالث: الصكوك الإسلامية المستخدمة في تمويل المشاريع التنموية والتي يمكن الاستفادة منها في الجزائر

1/ المشاريع التنموية الممولة عن طريق الصكوك الإسلامية:

ما أحوج الجزائر اليوم إلى صيغ وآليات لتمويل مشاريعها التنموية بأسلوب المشاركة في الربح و الخسارة، أي أنه لا يأخذ إلا حصة من عائد وربح المشروع، ويتحمل مخاطر هذه المشاريع وخسارتها، خاصة في مرحلة ما بعد النفط و البحبوحة المالية التي تعيشها.

و الواقع أنّ حملة الصكوك أو المؤسسات المالية الإسلامية الممولة لا تُموّل إلاّ المشاريع ذات الجدوى الاقتصادية والتي يستطيع مدير المشروع فيها شراء المشروع في نهاية مدة التمويل من أرباح المشروع أو من موارده الأخرى، وانطلاقاً من ذلك سنحاول إظهار مدى إمكانية الاستفادة من مختلف أنواع الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع التنموية و التي يمكن للجزائر الاستفادة منها.

¹ بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي، مرجع مذكور آنفاً، ص 15-17.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

أ- مشروع سد مروى -السودان- : و الممول جزئياً بالصكوك الإسلامية من قبل حكومة السودان، واعتمدت الصكوك في هياكلها على عقد الإجارة.



صورة لسد مروى

- السودان

ب- مشروع بناء مساكن للموظفين: ذكر الدكتور منذر قحف بعض تجاربه الخاصة بالصكوك الإسلامية، وكان قد أشرف على مشروع بناء مساكن للموظفين في نيجريا باستعمال صكوك الإجارة، وفيه جمعت الحكومة ما يقارب 200 مليون دولار لإنشاء المساكن بـغية إيجارها (الإيجار المنتهي بالتمليك)، أي يقوم المستأجر (الموظف) بدف أجره كل شهر (حسب الإتفاق)، لتأخذ الدولة عمولة صغيرة من هذه الأجرة، و الباقي (أي من العائد الإيجاري) يعود إلى حملة الصكوك.

خلال 10 سنوات سيُسدّد هؤلاء الموظفين أجره متناقصة (لأنّ مع كل أجره سيدفعون جزء من الثمن) إلى أن تنتهي العشر سنوات، بعد 10 سنوات تنتهي الصكوك ويمتلك الموظفون المساكن

ملاحظة: خلال العشر سنوات يتحصّل حامل الصك على جزء من رأس المال زائد مكسب¹.

ج- إنشاء مطار: ذكر الدكتور منذر قحف تجربة دبي في بناء مطار عن طريق الصكوك الإسلامية، والذي تمّ تمويله بـ 1.7 مليار دولار من قبل حملة الصكوك بوساطة بنك إسلامي-دبي، فبعد 7 سنوات (حسب الإتفاق) تصبح حكومة دبي هي المالك للمشروع².

نظيف على ذلك مطار السعودية للمدينة المنورة والذي كان تمويله بنسبة 55% من

¹ <https://www.youtube.com/watch?v=8At1ctGfge0>

² المرجع نفسه

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

طرف الحكومة، و45% عن طرق الصكوك الإسلامية، وهذا المشروع ناجح 99% لأن مطار السعودية حيوي لكثرة الوافدين.

هـ- بناء جامعة حكومية أو خاصة.

و- اقتناء العتاد الكبير (الطائرات و البواخر): شركة الإمارات أرادت أن تقتني 10 طائرات عن طريق الصكوك، فتوسّط هذه العملية أحد بنوك الإمارات، فهذه الأخيرة تستطيع أن تُصدر صكوك بمبلغ ما يزيد عن 4000 مليون دولار للجمهور.¹

ز- تمويل مشروع محطّات الكهرباء، تعبيد الطرقات،

ح- إقامة سكة حديدية.

كما أن إقامة المشاريع لا يوجب أن تكون ربحية، مثال:

- إنشاء طريق سريع: الدولة هنا تستطيع فرض ضريبة لمن يسلك الطريق، هذا إذا اعتبرناه ربحي، كما أنها تستطيع عدم فرضها، لأن الطريق سيحفّز التجارة و الصناعة مما يزيد في الضريبة بطريقة غير مباشرة.

2/ العجز الهيكلي الخاص بالجزائر:

عرفت الموازنة العامة في الجزائر عجزاً مستمراً ودائماً، ناتج عن الاختلال الحاصل بين نمو الإيرادات و النفقات العامة المستمر، إضافة إلى قُصور الإيرادات على الجباية البترولية و الجباية الضريبية بشكل أساسي.

يحلّل تقرير بنك الجزائر تطور النشاط على مستوى جميع أصعدة الاقتصاد الوطني لسنة 2016. يبرز التقرير الأثر الكبير لاستمرار انهيار أسعار البترول على التوازنات الاقتصادية الكلية و على نشاط القطاعات الحقيقية و النقدية و المالية للاقتصاد. كما يُركّز على رسم تدابير السياسة الاقتصادية، الظرفية أو الهيكلية، التي من شأنها أن تستعيد أجلاً، التوازنات الاقتصادية الكلية الأساسية لضمان نمو اقتصادي قوي، أكثر تجانساً و مستداماً.

أدى تواصل انخفاض متوسط سعر البترول في 2016 (-15.2%)، بعد الانخفاض الحاد في 2015 (-47.1%)، إلى عُجوزات جدّ مُعتبرة في الحسابات الخارجية و حسابات المالية العامة، وذلك للسنة الثالثة على التوالي.

¹ نفسه.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

حيث، أدى انخفاض الصادرات من المحروقات ب 15,6 ٪ إلى عجوزات متقاربة في الحسابات الجارية و الإجمالية لميزان المدفوعات، بما يقارب 26 مليار دولار، في تراجع طفيف مقارنة بعجوزات سنة 2015 ، بسبب انخفاض الواردات من السلع (-6.1 ٪) وتقلص العجز في بند "مداخيل العوامل" (-65 ٪)، نتيجة لذلك، استمر تآكل احتياطات الصرف في 2016 لينتقل قائمها من 144,1 مليار دولار إلى 114,1 مليار دولار.

كما تسبب التراجع في الإيرادات الضريبية المتأتية من المحروقات بحوالي 25 ٪ في عجز ميزاني يقارب 13,5 ٪ من إجمالي الناتج الداخلي، مقابل 15,3 ٪ في 2015 ، على الرغم من الارتفاع المحسوس في الإيرادات العادية و انخفاض نفقات التجهيز. تم تمويل هذا العجز، في حدود 58,1 ٪، من خلال اقتطاعات من صندوق ضبط الإيرادات، والذي بلغ قائمه حداً أدنى في نهاية 2016 بلغ 740 مليار دينار¹. نستنتج من هذه المقدمة المأخوذة من التقرير الرسمي الذي نشره البنك المركزي للجزائر سنة 2016 و التي حوّث ولخصت الوضع الاقتصادي للجزائر ما يلي:

- اقتصاد الجزائر اقتصاد هش يعتمد على الجباية البترولية التي تتأثر بتغيرات أسعار المحروقات في الأسواق العالمية.
- عجز الجزائر عجزان أساسيان: ظرفي وهيكلية، والهيكلية هو السائد.
- ومن خلال ما سيأتي سنحاول تأكيد هاتين النقطتين.

أ/ الإيرادات:

جدول رقم(06): وضعيّة عمليات الخزينة العموميّة/الإيرادات

¹ التقرير السنوي 2016 للبنك المركزي الجزائري.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

2016	2015	2014	
(بمليار دينار)			
5 042.2	5 103.1	5 738.4	إجمالي إيرادات الميزانية و الهبات
1 781.1	2 373.5	3 388.4	- إيرادات المحروقات *
3 261.1	2 729.6	2 349.9	- إيرادات خارج المحروقات
2 422.9	2 354.7	2 091.4	• إيرادات جبائية
1 103.8	1 034.5	881.2	الضريبة على المداخل و الأرباح
857.2	824.3	768.5	الضريبة على السلع و الخدمات
367.6	411.2	370.9	الحقوق الجمركية
94.3	84.7	70.8	تسجيلات و طوابع
838.2	374.9	258.5	• إيرادات غير جبائية
171.3	247.5	76.0	حاصل أملاك الدولة وأخرى
610.5	88.7	122.7	حصص أرباح بنك الجزائر
56.4	38.7	59.8	مؤسسات عمومية أخرى
0.0	0.0	0.1	- هبات

* بما فيها حصص أرباح المؤسسة الوطنية للبتروول.

تنقسم إيرادات الميزانية للجزائر إلى قسمين: الجباية البتروليّة، و الجباية الضريبيّة، تمثّل الأولى نسبة 59.04% بالنسبة للإيرادات الميزانية، في حين تمثّل الأخرى 40.96% بالنسبة للإيرادات الميزانية لعام 2014، ومع نُزول أسعار البتروول أصبحت الجباية البتروليّة لا تمثّل شيئا مقارنة بالثانية، ففي سنة 2016 نلاحظ أن الجباية البتروليّة تمثّل 35.32% من الإيرادات العامة.

ب/ النفقات:

الجدول رقم (07): وضعيّة عمليات الخزينة العموميّة/النفقات

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

2016	2015	2014	
(بمليار دينار)			
7 383,6	7 656,3	6 995,7	إجمالي نفقات الميزانية
4 591,4	4 617,0	4 494,3	— النفقات الجارية
2 279,5	2 170,9	2 007,2	• نفقات المستخدمين **
198,0	223,0	218,4	• منح المجاهدين
137,8	179,7	161,9	• مواد و لوازم
1 929,3	2 000,8	2 069,0	• تحويلات جارية
708,4	730,2	736,0	منها : مصالح الإدارة
46,8	42,6	37,8	• فوائد الدين العام
2 792,2	3 039,3	2 501,4	— نفقات رأس المال
-2 341,4	-2 553,2	-1 257,3	رصيد الميزانية

**رواتب، معاشات، علاوات، معاشات حوادث العمل و الاشتراكات المتعلقة بها.

تنقسم النفقات إلى قسمين: نفقات جارية تتكون من نفقات المستخدمين، منح المجاهدين، مواد و لوازم، تحويلات جارية فوائد الدين العام، ونفقات استثمارية و تسمى أيضا نفقات التجهيز أو نفقات رأس المال. أما النفقات الجارية فهي نفقات لا بدّ منها، أي أنها أساسية و غير قابلة للتخفيض (يخرج منها نفقات فوائد الدين العام، الذي تستطيع اجتنابه باستبدال القروض الربوية بالسندات الإسلامية)، أما النفقات التجهيزية فلا بد من دراستها دراسة حقيقية لأنها أساس تحصيل إيرادات عالية، والخروج من العجز الهيكلي.

رأينا في تجربة ماليزيا أن العامل الأساسي الذي دفع باقتصادها هو النفقات الاستثمارية أو التنموية، إذ رفضت اللجوء إلى تخفيضها مع ما عانتها من ظروف سيئة، فالجدول أعلاه يبيّن أن الجزائر لم تتخذ استراتيجية واضحة، حيث رفعت منها بمقدار 537.9 مليار دينار ما بين 2014 إلى 2015، ثم أخفضتها في العام الذي يليه بمقدار 247.1 مليار دينار.


ج/ رصيد الميزانية:

حققت الجزائر عجزًا مقداره 1257.3 مليار دينار في عام 2014، وأخذ هذا العجز في الزيادة إلى أن وصل 2553.2 مليار دينار عام 2015، وانخفض عام 2016 نتيجة السياسة الضريبية المنتهجة و ترشيد النفقات كما يبيّنه الجدول رقم -06- و -07-، وهذا ما يؤكد الشكل رقم -09- و -10-.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

الشكل رقم (09): عجز الميزانية باعتبار المحروقات (الوحدة مليار

دينار)




يمثل المنحنى البياني تغيّرات الإيرادات الإجمالية و النفقات الإجمالية بدلالة الأعوام (من 2012 إلى 2016م)، بحيث يمثل الفارق بينهما عجز الميزانية وهو متزايد من عام لآخر.

كادت الموازنة العامة أن تُحقّق التعادل بين النفقات و الإيرادات في عام 2012 (فرق 66.6 مليار دينار)، أما في الأعوام التالية و مع انخفاض أسعار النفط، تبيّن الوضع الاقتصادي الحقيقي الذي تستند عليه الجزائر.

الشكل رقم (10): عجز الميزانية خارج المحروقات (الوحدة مليار دينار)

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للـصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا



يمثل المنحنى البياني تغييرات الإيرادات خارج المحروقات و النفقات الإجمالية بدلالة الأعوام (من 2012 إلى 2016م)، بحيث يمثل الفارق بينهما عجز الميزانية. وهذا المنحنى البياني يثبت ما ذكرناه من قبل، بحيث أننا حققنا عجزاً باعتبار إيرادات المحروقات، فكيف بعدم اعتبارها ! كما يبيّن المنحنى دور الجباية البترولية في الحد من عجز الموازنة العامة، إذ بدونها تحقق عجزاً مقداره 4000 مليار دينار سنة على سبيل المثال 2012.

خلاصة الفصل الثالث

تبرز لنا خلاصة هذا الفصل الأخير في عدة نقاط نذكر منها :
- سيعتمد بنك السلام في إصداره للصكوك الإسلامية على إصدار سندات المساهمة بمعدلين ثابت ومتغير.

الفصل الثالث: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية وعرض تجربة ماليزيا

- مطابقة الصكوك الإسلامية لنصوص الشريعة مطلوب ولا بدّ منه.
- اعتراض الأزهر على عدم مشروعية تصكيك أصول الدولة و تداولها في السوق الماليّة في محله.
- غياب نص قانوني صريح يسمح بتداول الصكوك الإسلامية في السوق المالية يُعتبر من أكبر التحديات التي قد تواجهها .
- غياب الشركة ذات الغرض الخاص S.P.V يُعتبر تحديّ ثانوي للصكوك، وبعض الباحثين يقول أن تهيئة بنية تحتية منظمة ومراقبة كيفية سيرها أمر ضروري لا بدّ منه.
- انتهاج ماليزيا لسياسة رفض تخفيض النفقات الاستثمارية كان أساس ازدهارها وتُقدّم اقتصادها.
- عجز الموازنة العامة عجزان: ظرفي و هيكلي، الهيكلي هو السائد في الجزائر.
- عجز الجزائر يعود لاقتصادها الهش الذي يعتمد على الجباية البترولية التي تتأثر بتغيّر أسعار المحروقات في الأسواق العالمية.
- تحقق الموازنة العامة في الجزائر عجزًا باعتبار المحروقات (الجباية البترولية) فكيف بعدم اعتبارها !
- تأخر اقتصاد الجزائر يعود لتمسكها بالأساليب الاقتصادية التقليدية ولقانونها الذي لا يفتح مجالاً للابتكار و البحث، وهذا مُصادمٌ لما أنت به الشريعة.

الخاتمة

الخاتمة:

تناول هذا البحث موضوع تمويل عجز الموازنة العامة للدولة عن طريق الصّكوك الإسلاميّة عامة، و صكوك الإيجار خاصة، وذلك لشمولها وكثرتها، ونظرا لأن مشكلة العجز تُعدُّ المشكلة الأساسيّة في السياسات الماليّة لمعظم الدُول لذا كان من الضروري محاولة إيجاد حلول لهذه المشكلة سواء على المستوى الوضعي أو المستوى الإسلامي، ومن أهم النتائج والتوصيات المستخلصة من هذه الدراسة هي التي ذكرناها في نهاية كل فصل.

أمّا هذه الخاتمة العامّة مفادها الإجابة على الإشكالية التي طُرحت في بداية البحث وذلك من خلال رفض وقبول الفرضيات المطروحة.

ومن باب التذكير كُنّا قد طرحنا الإشكاليّة التالية: ما مدى استقطاب الصّكوك الإسلاميّة للثروة الماليّة الخارجة عن العجلة الاقتصادية في الجزائر، وهل هي موجّهة لتمويل عجز الموازنة العادي أو التّنموي؟
و كُنّا قد فرضنا أربعة فرضيات أساسيّة هي:

الفرضية الأولى: استقطاب السيولة يكون بإصدار سندات تقليديّة ذات عائد مرتفع.
الفرضية الثانية: تساهم الصكوك الإسلاميّة في استقطاب الثروة الماليّة الخارجة عن العجلة الاقتصادية بتوافقها للمعايير الشرعيّة، إضافةً إلى أنها تمثّل سياسة نقدية تتحكّم في المعروض النقدي.

الفرضية الثالثة: تهدف الصّكوك الإسلاميّة إلى تمويل العجز العادي.

الفرضية الرابعة: تهدف الصّكوك الإسلاميّة إلى تمويل العجز التّنموي.

وقد كنا شرحنا معنى العجز العادي و قلنا أنه عجز الدّولة عن تسديد الأجرور أو النفقات العامة، أمّا العجز التّنموي فقلنا أنه عجز الدولة على إقامة مشاريع استثمارية أو مشاريع البنية التحتيّة، و الإشكالية متكوّنة من فرعين، فالفرضية الأولى و الثانية موجّهتان للإجابة على الفرع الأوّل، أما الثالثة و الرابعة فهما للفرع الثاني.

و من خلال هذا البحث توصلنا إلى أنّ الجزائر قامت في سنة 2016م إلى إصدار السّنّدات التقليديّة التي باءت بالفشل لتصادمها بنص من نصوص الشريعة و حرمة ربا النسبيّة، و لم تحقق هذه الأخيرة الغرض الذي أعدت لأجله، مما ينفي الفرضية الأولى و يُثبت الفرضية الثانية، أمّا الفرع الثاني من الإشكاليّة فقد سبق أن تبين من خلال البحث أنّ الصّكوك مبنيّة على أصول، فوجودها مُقترنٌ بوجودها. و هذه المعلومة تنفي الفرضية الثالثة وتؤكد الفرضية الرابعة لان الجور و النفقات العامة ليست مبنيّة على

أصول أم المشاريع فلا بُدّ منها.

التوصيات:

- و على ضوء النتائج المذكورة، يمكننا تقديم جملة من الاقتراحات والتوصيات، لنغلق باب هذا البحث و نفتح نوافذ عدّة و آفاق في الجوانب المكملّة له، وهي كما يلي :
- أوصي أولاً الباحثين من بعدي أن يلتفتوا حول علماء الاقتصاد و الشريعة للخروج بدراسة أصولية فقهية للصكوك الإسلاميّة، فمن بين كبار الباحثين في المالية الإسلاميّة الذي نُصحت بقراءة كتبهم : الدكتور حامد ميرة، د.أسيد كيلاني، د.سامي سويلم، د.العياشي فداد، د.منذر قحف، وغيرهم. أما كبار علماء الشريعة فالأحياء: الشيخ الفوزان، الشيخ ربيع والشيخ، آل الشيخ، والشيخ عبد المحسن العباد، وفخر الجزائر الشيخ محمد علي أبي عبد المعز و غيرهم.
 - أقترح على الدّولة الجزائريّة إعادة النظر في الجانب التشريعي الذي لا يسمح للابتكار والإبداع و هو على عكس القاعدة التي أتت بها الشريعة " الأصل في المعاملات الإباحة إلا لنص "، فلا بدّ من السّعي في إعادة النّظر في التّشريع الذي يحكم السّوق المالي في الجزائر، وتكليفه للتّفريق بين الصيرفة التّقليدية و الصيرفة الإسلاميّة، بحيث أنّ التّشريع الحالي هو مكيفّ حقيقة حسب قواعد ونظم الصيرفة التّقليدية، التي لا تتلائم مع السياسة الماليّة الإسلاميّة ما يُحقّق عرقلة نموّها في الأخير، فلا بدّ من إطار تنظيمي مخصّص لهذا النّظام.
 - أوصي الباحثين -الجزائريين- من بعدي بأن يستفيدوا من التجربة التي سيخوضها مصرف السلام و بنك البركة لإصدار الصكوك الإسلاميّة في السوق الماليّة، لأنه لم تتح لنا الفرصة لدراسة الموضوع دراسة جيّدة لغياب الجانب التطبيقي لها في الجزائر.
 - تحديد حد أقصى لحجم الإنفاق العام، وذلك بهدف الحد من التّزايد المستمر في هذا الإنفاق سنويا على أن تقوم الحكومة بوضع مجموعة من الضوابط الماليّة والرقابية التي يمكن من خلالها تجنب إهدار المال العام، وهذا ما يسمّى بالإنفاق العقلاني.
 - ترشيد الإنفاق الاستثماري العام والذي يستأثر بنسبة مهمة من إجمالي الإنفاق العام وهو ما يذهب لتمويل مشروعات البنية الأساسيّة والمشروعات العامّة الأخرى، والترشيد هنا يستلزم مراجعة هذا الإنفاق مراجعة دقيقة لإلغاء المشروعات غير الضرورية في الظروف الحاليّة أو تأجيل البعض منها.
 - ضرورة عودة الدول الإسلاميّة إلى تطبيق النظام المالي الإسلامي، الذي ينبع من صميم عقيدة وبيئة الفرد، و الذي يتسم بضوابطه وتشريعاته المتميّزة.

الخاتمة

- العمل على الاستغلال الأمثل للأدوات الماليّة للموازنة العامة، كالأملاك العامة، بفرض الرقابة المحكمة، و حسن إدارتها بالصيغ الاستثمارية الإسلامية، والتي يقدّمها الاقتصاد الإسلامي لتوسيع البناء وتشبيد المرافق العامة، باعتبارها إحدى المصادر الأساسيّة في تمويل التنمية الاقتصادية.

- المسارعة إلى بناء اقتصاد خارج المحروقات، اقتصاد متنوّع وبديل لاستقطاب الأموال الخارجة عن العجلة الاقتصادية و المقدّرة ب 40مليار دولار.

و إذا كان هذا البحث قد تناول دور الصكوك الإسلاميّة في تمويل الموازنة العامة للدولة، فإنّ هناك جوانب هامة لها صلة بالموضوع تحتاج إلى دراسة أكثر تفصيلا وعمقا، أقترحها على إخواني لعلها تكون إشكاليات لمواضيع بحث في المستقبل مثل:

- تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليديّة و البدائل الإسلاميّة.

- أهمية و فعالية مؤسسات الزكاة والأوقاف في معالجة العجز في الموازنة العامة للدولة.

وفي الأخير نأمل أن نكون قد وفقنا في اختيار موضوع البحث وفي دراسته بالشكل الذي يحقق النفع العام بأن يكون مرجعا يستفيد منه الباحثون بوجه عام.

هذا وما كان من توفيق فمن الله وَحْدَهُ وما كان من خطأ أو سهو أو نسيان فمَنِّي ومن الشيطان

المصادر والمراجع

المصادر و المراجع:

أولاً: المراجع باللغة العربيّة

(1) الكتب:

- كتاب بعنوان "سندات الإجارة و الأعيان المؤجّرة" لمؤلفه الدكتور منذر قحف، ص39.

- كتاب بعنوان " دراسة تطبيقية فقهية تأصيلية لصكوك الإيجار " للدكتور حامد ميرة.

(2) الرسائل و الأطروحات الجامعيّة:

- بحث بعنوان "الصكوك الإسلامية بين التنظير والتطبيق"، من إعداد "د.رفيقة صباغ" و "هند مهداوي".

- طارق هزرشي، الأمين لباز، مداخلة بعنوان: دراسة مقارنة لتمويل عجز الموازنة العامة بين الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي،- الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع والرهنات المستقبلية، الجلفة، 2011 .

- عبده داوود سليمان، سياسات معالجة عجز الموازنة العامة في السودان في الفترة (1980_2005) ، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الدراسات العليا في التجارة، جامعة أم درمان الإسلاميّة الخرطوم، 2007 .

- غالمي زهيرة، تمويل عجز الموازنة العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الإسلاميّة -عرض تجارب دولية-، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف كلية العلوم الاقتصاديّة والتجارية وعلوم التسيير، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص: ماليّة ومحاسبة، 2016-2017.

- لبنى محمد عبد اللطيف، العلاقة بين السياسة التقدّية والمالية، في ضوء تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في مصر، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة القاهرة، 1990 ، ص53 .

- لمصباح المنير الصادر مع الكاف، نقلاً عن: محمد علي القري بن عيد، الصكوك الإسلاميّة وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، ورقة بحث مقدّمة إلى "الدورة 19 لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، إمارة الشارقة، الإمارات العربيّة المتحدّة، 1-5 جمادى الأولى 1430 الموافق ل 26-30 أبريل 2009، ص1.

- أشرف محمد دوابه، الصكوك الإسلاميّة بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، 1430 هـ - 2009م، ص 13.

- زياد الدماغ، " دور الصكوك الإسلاميّة في دعم قطاع الوقف الإسلامي"، المؤتمر

المصادر و المراجع

العالمي "قوانين الأوقاف و إدارتها-وقائع وتطلعات"، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، . 20. 22 أكتوبر 2009، ص4.

- كمال توفيق حطاب، "الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية 12 والعمل الخيري، دبي، 2009، ص:28.

- عبد الحافظ الصاوي، قراءة في تجربة ماليزيا التنموية، مجلة الوعي الإسلامي، العدد 532 ، بتاريخ 03 / 09 / 2010 ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ص4.
- عبد الستار أوغدة، المخاطر في الصكوك وموقف الشريعة من ضمانها، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية : عرض وتقييم، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة 24-26، ماي 2010، ص4.

- فؤاد محمد أحمد محسين، الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية (التوريق)، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الشارقة، 8001، ص22.

(3) تقارير و مجلات علمية:

- كمال توفيق حطاب، "الصكوك الاستثمارية الإسلامية والتحديات المعاصرة"، مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية 12 والعمل الخيري، دبي، 2009، ص:28.

- بحث مقدّم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة الإسلاميّة، بين الصناعة المالية التقليديّة و الصناعة الماليّة الإسلاميّة، يوم 5 و 6 ماي 2014م الموافق لي 5 و 6 رجب 1435هـ، بعنوان الصكوك الإسلاميّة كأداة لتمويل التنمية الاقتصاديّة ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، الأستاذ سليمان ناصر و الأستاذة ربيعة بن زيد -جامعة ورقلة-، ISRA، ص15.

- قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق من منظّمة المؤتمر الإسلامي، فرار رقم 30 (3/4) حول سندات القارض وسندات الاستثمار، 1988.
- المعايير الشرعية، النص الكامل للمعايير الشرعيّة التي تم إعدادها في صفر 1439هـ-نوفمبر 2017م، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسّسات الماليّة الإسلاميّة AAOIFI، المعيار رقم 17، صكوك الاستثمار، ص467.

ثانيا: المراجع باللغة

الإنجليزية

- Grimoud(Andre) : Analyse Macro-économique,Mantchrestien,1990,pp106-107
- Khalil Mohammed Khalil, sukuk: Definition, Structure, and Accounting Issues Islamic Science University of Malaysia, p.3 ;
- Anouar hassoun, finance ethique et finance islamique: principe de structuration des” sukuk” quelle convergence? Actes du séminaire «Finance éthique et finance islamique» organisé par l’Ecole de Management Strasbourg, le 11 février 2009, p. 18;
- Adam Nathif Jama. Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries,Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and.Finance, Jakarta, 2005, p 332;
- Adam Nathif Jama. Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries. Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and Finance, Jakarta, 2005, p384
- Rodney Wilson, Innovation in the structuring of Islamic Sukuk securities, 2nd Banking and Finance International Conference, Lebanese American University, Beirut, 23rd – 24th February 2006.pp :10-11;
- Mohd Yahya Mohd Hussin, Fidlizan Muhammad, Salwa Amirah Awang Development of Sukuk Ijarah in Malaysia, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, Vol. 8 No. 2, Apr
- Dubai International Financial Centre, Dubai International Financial Centre : Sukuk Guidebook, dubai UAE, NOV 2009, p.p :14-15.
- Adam Nathif Jama. Sukuk: A Panacea for Convergence and Capital Market Development in the OIC Countries. Paper presented at the International Conferences on Islamic Economics and Finance,Jakarta, 2005, p.384;
- ZAWYA, collaborative sukuk report, dubai, 2009, p.46;
- Kawait Financial House Research, sukuk back on truck, kuala lumpur, 2010, p. 5;
- Ali Salman Syed, islamic capital markets : developments and challenges, occasional paper, n 9, IDBG, IRTI,. Jeddah,2005, p.32;


المصادر و المراجع

- Rodney Wilson, Innovation in the structuring of Islamic Sukuk securities, 2nd Banking and Finance International Conference, Lebanese American University, Beirut, 23rd – 24th February 2006.p9;
- Abdul Rais Abdul Majid, development of liquidity management instruments: challenges and opportunities,International Conference on Islamic Banking: Risk Management,Regulation and Supervision Jakarta Indonesia, Sept 30- to October 3, 2003, p.21;
- Shamsheer Mohamada , Taufiq Hassanb, and Adesina-Uthman Ganiyah, Exigency for Sukuk Bonds Financing: Issues and Discussions , Electronic copy available at: <http://ssrn.com/abstract=1666103/16/01/2012>;
- Mohd Yahya Mohd Hussin, Fidlizan Muhammad, Salwa Amirah Awang, Development of Sukuk Ijarah in Malaysia, Journal of Islamic Economics, Banking and Finance, Vol. 8 No. 2, Apr

الملاحق


الملحق رقم -01:

الشكل 1 : تطور الإنفاق الحكومي و الإيرادات العمومية (GDP %) للفترة 1963- 2007



أدى تواصل انخفاض متوسط سعر البترول في 2016 (-15,2٪)، بعد الانخفاض الحاد في 2015 (-47,1٪)، إلى عجوزات جدّ معتبرة في الحسابات الخارجية وحسابات المالية العامة، وذلك للسنة الثالثة على التوالي.

الشكل 2 : تطور تغير الإنفاق الحكومي و الناتج المحلي الخام المتأتي من المحروقات (%) :



Source: IMF Country Report No: 05/50. (2005).P:6.

وإن بقي النشاط الاقتصادي الإجمالي مرتفعاً نسبياً في 2016 (3,3٪ مقابل 3,7٪ في 2015)، فيعود ذلك إلى التحسن الملحوظ في نشاط قطاع المحروقات، الذي عرفت وتيرة توسعه ارتفاعاً، لتصل 7,7٪ مقابل 0,2٪ في 2015. بالمقابل، فإنّ النمو خارج

الملاحق

للجزائر

الجدول 7 : وضعية عمليات الخزينة العمومية

2016	2015	2014	2013	2012	
(بمليار دينار)					
5 042,2	5 103,1	5 738,4	5 957,5	6 339,3	إجمالي إيرادات الميزانية و الهبات
1 781,1	2 373,5	3 388,4	3 678,1	4 184,3	إيرادات المحروقات *
98,6	550,5	1 810,6	2 062,2	2 535,3	منها : صندوق ضبط الإيرادات الإجمالية
-1 387,9	-2 336,0	-1 155,0	-70,2	252,0	صندوق ضبط الإيرادات الصافية
3 261,1	2 729,6	2 349,9	2 279,4	2 155,0	إيرادات خارج المحروقات
2 422,9	2 354,7	2 091,4	2 031,0	1 908,6	إيرادات جهاتية
1 103,8	1 034,5	881,2	823,1	862,3	الضريبة على المداخل و الأرباح
857,2	824,3	768,5	741,6	652,0	الضريبة على السلع و الخدمات
367,6	411,2	370,9	403,8	338,2	المقوق الجمركية
94,3	84,7	70,8	62,5	56,1	تسجيلات و طابع
838,2	374,9	258,5	248,4	246,4	إيرادات غير جهاتية
171,3	247,5	76,0	83,7	77,9	حاصل أملاك الدولة وأخرى
610,5	88,7	122,7	112,1	115,3	حصص أرباح بنك الجزائر
56,4	38,7	59,8	52,6	53,2	مؤسسات عمومية أخرى
0,0	0,0	0,1	0,0	0,0	هبات
7 383,6	7 656,3	6 995,7	6 024,1	7 058,1	إجمالي نفقات الميزانية
4 591,4	4 617,0	4 494,3	4 131,5	4 782,6	النفقات الجارية
2 279,5	2 170,9	2 007,2	1 855,3	1 988,4	نفقات المستخدمين **
198,0	223,0	218,4	226,5	185,3	منح المجاهدين
137,8	179,7	161,9	149,1	135,2	مواد و لوازم
1 929,3	2 000,8	2 069,0	1 856,4	2 431,7	تحويلات جارية
708,4	730,2	736,0	709,4	786,7	منها : مصالغ الإدارة
46,8	42,6	37,8	44,2	42,0	فوائد الدين العام
2 792,2	3 039,3	2 501,4	1 892,6	2 275,5	نفقات رأس المال
-2 341,4	-2 553,2	-1 257,3	-66,6	-718,8	رصيد الميزانية
66,1	60,7	-27,7	53,4	74,6	رصيد الحسابات الخاصة
111,9	129,2	90,3	130,5	66,7	فروض الخزينة، صافية
-2 387,2	-2 621,7	-1 375,3	-143,7	-710,9	رصيد الميزانية، خارج صندوق التطهير
0,0	0,0	0,0	0,0	0,0	تخصيص لصندوق التطهير
-2 340,4	-2 579,1	-1 337,5	-99,5	-668,9	الرصيد الأولي /1
-2 387,2	-2 621,7	-1 375,3	-143,7	-710,9	الرصيد الإجمالي
2 387,2	2 621,7	1 375,3	143,7	710,9	تمويل
1 520,0	2 489,1	1 173,7	-95,2	-200,5	بنكي + صندوق ضبط الإيرادات
765,1	135,9	204,0	241,1	913,8	غير بنكي
102,1	-3,3	-2,4	-2,2	-2,4	خارجي

/1 / رصيد الميزانية، خارج صندوق التطهير + فوائد الدين العام

* بما فيها حصص أرباح المؤسسة الوطنية البترولية

** رواتب، معاشات، علاوات، معاشات حوادث العمل والإشتراكات المتعلقة بها

المصدر : المديرية العامة للخزينة

الملاحق

الملحق رقم-03:- جدول يمثل إجمالي اصدات القطاع الخاص المالي لأنواع الصكوك مع باقي الدول خلال الفترة 2001 إلى 2011
الوحدة: مليار دولار أمريكي.

الوحدة: مليار دولار أمريكي.

ماليزيا	الإمارات	البحرين	السعودية	بلدان أخرى	باكستان	المملكة المتحدة	سنغفورة	إندونيسيا	
17,333	1,52	0,11	0,59	2,18	0,22	0	0,159	0,54	صكوك الإجارة
17,61	4,737	0,3	0	1,308	0,359	0,261	0	0	صكوك المشاركة
19,323	0	0,21	0,187	0	0,19	0	0	0	صكوك المرابحة
1,618	2,093	0	0,667	0,638	0,12	0	0	0,115	صكوك المضاربة
0	0	0	1,333	0,5	2,9	0	0,141	0	صكوك الإستثمار
4,724	0	0	0	0	0	0	0	0	صكوك الإستصناع
1,094	0	0	0	0	0	0	0	0	صكوك الوكالة
2,15	2,83	0	0	0,463	0	0	0	0	صكوك التبادل
8,174	0	0	0	0	0,143	0	0	0	صكوك البيع بثمن أجل
0,136	0	0,134	0,018	0	0	0	0	0	صكوك المختلطة
0	0		0,067	0,551	0,205	0	0	0	صكوك أخرى
71,612	11,18	0,754	2,862	5,64	4,137	0,261	0,3	0,655	المجموع*

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على:

Islamic Financial Information Services, available at : www.islamicfinancialservice.com
- Badlisyah Abdul Ghani, Globalization of sukuks – where does Malaysia fit in, The 15th Malaysian Capital Market Summit, Prince Hotel, December 9, 2010, Kuala Lumpur.

*مجموع الاصدارات من 2001 على 5 اوت 2010.

واللهُ أَكْبَرُ